

ملحق الجريدة الرسمية

مجلس النواب

محضر الجلسة الخامسة

من الدورة العادية الرابعة لمجلس الامة الثاني عشر المنعقدة يوم الاربعاء الواقع في ٣٠/رجب/١٤١٧ هجرية ١١/١٢/١٩٩٦ ميلادية.

العدد (٥) الجلد (٣٤)

جدول الاعمال

الصفحه

الصفحه

بسم الله الرحمن الرحيم

محضر الجلسة

في تمام الساعة (العاشرة) من صباح يوم (الاربعاء) الموافق ١٩٩٦/١٢/١١ ميلادي.

عقد مجلس النواب جلسته (الخامسة) من الدورة (العادية الرابعة) برئاسة (معالي المهندس سعد هايل السرور، والنائب الاول لرئيس المجلس سماحة الشيخ عبدالباقي جمو وحضور أمين عام مجلس النواب: (د. محمد المصالحه).

وتغيب بإجازة من الأعضاء السادة : لا أحد.

وتغيب بمعذرة من الأعضاء السادة: حماد ابوجاموس/عبدالمنعم ابوزنط/حمزة منصور/توجان فيصل/علي ابوالراغب/محمد الحنيطي/ذيب انيس/د. محمد عويضه/د. هاشم الدباس/د. بسام العموش.

وتغيب عن الجلسة الأعضاء: السيد خليل حدادين.

وحضر من الحكومة:-

١. **دولة السيد عبدالكريم الكباريتي:** رئيس الوزراء ووزير الخارجية ووزير الدفاع.
٢. **معالي الدكتور عبدالله النسور:** وزير التعليم العالي.
٣. **معالي الدكتور عوض خليفات:** وزير الداخلية.
٤. **معالي المهندس عبدالهادي المجالي:** وزير الأشغال العامة والاسكان.
٥. **معالي السيد عبدالكريم الدغمي:** وزير العدل.
٦. **معالي السيد جمال الصرايره:** وزير البريد والاتصالات.
٧. **معالي المهندس سمير قعوار:** وزير المياه والري.
٨. **معالي الدكتور صالح ارشيدات:** وزير السياحة والآثار.
٩. **معالي الدكتور عبدالرزاق طبيشات:** وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة.
١٠. **معالي الدكتور عارف البطاينة:** وزير الصحة.
١١. **معالي الدكتور عبدالسلام العبادي:** وزير الأوقاف والشؤون والمقدسات الاسلامية.
١٢. **معالي السيد محمد الذويب:** وزير دولة للشؤون البرلمانية.
١٣. **معالي السيد هشام التل:** وزير دولة لشؤون رئاسة الوزراء.
١٤. **معالي المهندس حماد ابوجاموس:** وزير التنمية الاجتماعية.
١٥. **معالي المهندس منير صوبر:** وزير التموين.
١٦. **معالي الدكتور عبدالحافظ الشخانبة:** وزير العمل.
١٧. **معالي السيد مفلح الرحيمي:** وزير دولة.
١٨. **معالي الدكتور أحمد القضاة:** وزير الثقافة.
١٩. **معالي الدكتور مصطفى شنيكات:** وزير الزراعة.
٢٠. **معالي السيد محمود الهويمل:** وزير دولة.
٢١. **معالي السيد محمد داودية:** وزير الشباب.

٢٢. معالي السيد محمد عوده نجادات: وزير دولة.

٢٣. معالي الدكتور منذر المصري: وزير التربية والتعليم.

٢٤. معالي السيد مروان عوض: وزير المالية.

٢٥. معالي المهندس ناصر اللوزي: وزير النقل.

وحضر من الامانة العامة:-

١- السيد نذير عطيات.

٢- السيد علي الحسبان.

٣- السيد محمد الرديني.

٤ - السيد غسان النجداوي.

معالي رئيس المجلس

بسم الله الرحمن الرحيم



النصاب قانوني أعلن بدء الجلسة. السيد الامين العام جدول الاعمال.

السيد الامين العام

بسم الله الرحمن الرحيم

١- تلاوة ملخص محضر الجلسة السابقة.

معالي رئيس المجلس: يعفى

السيد الأمين العام

٢- تلاوة الاجازات والاعتذارات.

١ -طلب معذرة مقدم من سعادة السيد حمزة منصور.

٢- طلب معذرة مقدم من سعادة الدكتور بسام العموش.

٣- طلب معذرة مقدم من سعادة الدكتور محمد عويضة.

٤- طلب معذرة مقدم من سعادة السيد ذيب أنيس.

٥- طلب معذرة مقدم من معالي السيد حماد أبوجاموس.

٦- طلب معذرة مقدم من سعادة السيدة توجان فيصل.

٧- طلب معذرة مقدم من معالي السيد علي أبوالراغب.

٨- طلب معذرة مقدم من سعادة السيد محمد الحنيطي.

٩- طلب معذرة لمدة ساعة مقدم من معالي السيد عبدالكريم الدغمي.

١٠- طلب معذرة مقدم من معالي الدكتور هاشم الدباس.

معالي رئيس المجلس

هل يوافق المجلس الكريم على السادة النواب؟ موافقة. في بند ما يستجد من اعمال لدي عدد كبير من الزملاء طالبين الحديث، ما يسمح به الوقت سأعطي حسب ترتيب الاسماء كما سجلت لدي. ابدأ أولاً الدكتور فرح الربضي.

الدكتور فرح الربضي

شكراً معالي الرئيس.

قامت الحكومات المتعاقبة في هذا البلد بانشاء مجمعات رياضية في كل محافظات المملكة فيما عدا محافظة عجلون، وجرش أخيراً إنما نفذ بها. عندما صدرت موازنة ١٩٩٦ لم تتضمن أي مخصصات لهذه الغاية، ولكن همة دولة رئيس الوزراء ومعالي وزير الشباب، بهمة هؤلاء استطعنا أن نثبت مبلغ (٢٠٠) الف دينار للبدء باقامة هذا المجمع لأنه ممكن أن يخدم الأردن بشكل عام وخاصة فيما يتعلق بتبادل الزيارات بين الشباب في مختلف دول العالم وفي فترة الصيف.

وتقدمت بلدية عجلون بالتبرع بمساحة(٢٥) دونماً مجاناً لوزارة الشباب، ولكن الفنيين في الوزارة قرروا بأن هذه القطعة لا تتوافر فيها الشروط اللازمة لأقامة هذا المجمع، مما اضطرنا أن نلجأ الى معالي وزير الزراعة. وعلى الرغم من احترامي الشديد ومحبتي الشخصية لمعالي وزير الزراعة إلا أنه لم ينفذ لنا هذه الرغبة بحجة أن القطعة التي قامت اللجنة باختيارها فيها كثافة من اشجار البلوط. وأريد أن أذكر هنا أن تلك القطعة لايوجد فيها من الاشجار الكثيفة الا المكان السهل الذي توقفت فيه سيارة معالي وزير الزراعة، لأن الارض تتجه نحو عجلون وهذه الارض لا يوجد بها أشجر كثيفة، ومن هنا فقد تفاجأت من أخي الدكتور مصطفى أن يرفض هذا الطلب.

أضع الامر الان بين يديه مرة أخرى وأرجو من دولة رئيس الوزراء ومن معالي وزير الشباب أن يتابعوا هذه القضية ويعطوها الاهتمام اللازم..وشكراً.

معالي رئيس المجلس

شكراً، معالي وزير الزراعة.

معالي وزير الزراعة

شكراً معالي الرئيس.

بداية اشكر سعادة النائب الدكتور فرح الربضي على اهتمامه بالقضايا العامة في منطقته وهذا حق أساسي وأنا اشكره على هذا الاهتمام.

زملائي الكرام الحقيقة أنا مع إعطاء الاراضي الحرجية للمنفعة العامة وبالذات البلديات، وكل الطلبات التي قدمت من البلديات ومن الاخوة النواب للبلديات أنا على إستعداد أن أقوم فيها.

الحديث الذي تحدث فيه سعادة الاخ بطلب قطعة أرض من أجل ملعب رياضي، كان راي الفنيين أن هذه القطعة مملوءة بغابة كثيفة من الملول والاشجار الحرجية المعمرة، يبلغ عمرها أكثر من (٥٠٠) عام.

فتكررت الطلبات حتى في المرحلة الاخيرة ذهبت وزرت هذه المنطقة ووجدت أنها حقيقة مليئة بالاشجار، وتحدثت لسعادة الاخ وللأخوان في البلدية أن يختاروا أي قطعة أخرى تكون كثافة الاشجار فيه خفيفة وليس مثل هذه القطعة.

نحن مع البلدية ومع المنفعة العامة ومع

قضايا الشباب ولكن على اساس أن لا تتعارض وقانون الحراج.. شكراً معالي الرئيس.

معالي رئيس المجلس

شكراً لك، المتحدث الذي يليه السيد جميل الحشوش.

السيد جميل الحشوش

شكراً معالي الرئيس

أكتفي بطرح الموضوع الذي طرح من الاستاذ هاني مصالحة في جلسة سابقة.. وشكراً.

معالي رئيس المجلس

السيد بدر الرياطي

بسم الله الرحمن الرحيم

شكراً معالي الرئيس

بعد إعارة عدد من المعلمين الى السعودية تم الاعلان من قبل وزارة التربية والتعليم في وسائل الاعلام المختلفة عن حاجتها الى عدد من الخريجين ليعملوا على أساس التعليم المفتوح، يعني الاضافي، راتب شهري قدره (٢٠٠) دينار ليحلوا محل المعلمين المعارين.

وتقدم من بين المتقدمين عدد من الخريجين الحاصلين على بكالوريوس هندسة. وأوكل إليهم ما أوكل الى غيرهم من التدريس وبنصاب من الحصص يتجاوز (٢٥) حصة لدى معظمهم.

وبعد مرور ثلاثة أشهر من العمل فوجئوا بأنهم ادرجوا على حساب التعليم الاضافي براتب مقطوع (١٠٠) دينار بحجة أنهم يحملون تخصصات غير تعليمية (هندسة).

ترى ما جريرة هؤلاء وهم يعملون في نفس الحقل التعليم ويحملون شهادة البكالوريوس بغض النظر عن التخصص فضلاً عن أن بعضهم عين في قرى نائية وخاصة في الجنوب لا تكفي المائة دينار أجور مواصلات للتنقل بين مواقع عملهم والمدينة.

آمل أن يتم مساواة هؤلاء بزملائهم من حيث الراتب... وشكراً.

معالي رئيس المجلس

شكراً، السيد عبدالله اخو ارشيدة.

السيد عبدالله اخو ارشيدة

بسم الله الرحمن الرحيم

شكراً معالي الرئيس.

راجعني الكثير من أهل المواشي نظراً لأنحباس الامطار ولشح الموارد المالية لديهم، ونظراً لغلاء الاسعار. لذلك أتمنى على الحكومة الرشيدة أن تخفض أسعار الاعلاف سيما ونحن في حالة قحط.. وشكراً معالي الرئيس.

معالي رئيس المجلس

الاستاذ ابراهيم زيد

الدكتور ابراهيم زيد الكيلاني

بسم الله الرحمن الرحيم

شكراً معالي الرئيس.

من لم يشكر الناس لم يشكر الله، أوفى الشكر للحكومة على ترجمتها للارادة الملكية بالعفو عن السجناء بوضع اسس ومعايير تخدم الامن والاستقرار والعدالة في الاردن. ولأول مرة فيما أذكر تترجم الارادة الملكية بقرار من مجلس الوزراء الموقر بتحديد أسس ومعايير تستثني فيه

كثير من الجرائم التي لا يجوز أن يعفى عنها. كجرائم التجسس والاغتصاب، وأضافوا اليها جرائم مخالفات السير التي كان يعفى عنها، بينما تشكل جرائم السير قتلاً وضحايا وخسائر للمجتمع الاردني حتى أصبحنا من اكثر دول العالم في هذا المجال.

ومن أكثر ما لفت نظري في هذه الاسس والمعايير أنها وضعت مقياسا شرعيا حتى لا يعفى عن الشخص القاتل العمد أو القصد، لا يعفى عنه إلا بموافقة ولي الدم. وهذا المبدأ هو الذي يصلح بين الناس، وقد شاركت في كثير من الجاهات التي نشطت بعد هذا الاساس وحل الوئام والصلح بعد الخصام والعداوة.

وحبذا لو راعينا مبادىء الشريعة الاسلامية في هذا المجال لاستقر الامن واستقر النظام. فأكرر الشكر الحكومة وأخص دولة الرئيس ومعالي وزير الداخلية ومعالي وزير العدل الذي بذل جهداً في هذا المجال... وشكراً.

معالي رئيس المجلس

شكرا لك، نقطة النظام استاذ عبدالرؤوف

السيد عبدالرؤوف الروابدة

سيدي بادىء ذي بدء إن كلامي ليس منصرفاً الى كلام الزميل المحترم الذي سبقني وليس تعليقاً عليه، وإنما تعليق على مجمل ما يدور.

ليس ما يجد من أعمال جزء من عمل هذا المجلس ولا يبيحه النظام الداخلي، لأن النظام الداخلي يشترط أن أي موضوع سيبحث أن نعرف به قبل (٢٤) ساعة لأننا شركاء في المسؤولية. أما أن يصبح هذا البند سيدي الرئيس مع كل الاحترام والاجلال لك مجال للحديث عن أي موضوع يهم أي منا... أنا قلت أنه ليس تعليق على ما قلت شيخ ابراهيم ولكنك كنت مش فاضي.

معالي رئيس المجلس

يا استاذ عبدالرؤوف لو سمحت خاطب الرئاسة. تفضل

السيد عبدالرؤوف الروابدة

على كل حال يا سيدي أحترم مقام الرئاسة، إذا كان هكذا الموضوع أرجو تسجيل اسمي على كل الجلسات القادمة اسبوعياً لأن لدي كثير من المواضيع التي أخاطب بها قواعدي الانتخابية.. شكراً سيدي الرئيس.

معالي رئيس المجلس

شكراً، الموضوع عائد للمجلس وهذا البند استقر عليه تقليد المجلس في دورات عديدة سابقة ويبقى الرأي للمجلس الكريم، إذا احببتم أن ننهي هذا البند لكي لا يطرح في بداية أول الجلسة فالرأي لكم، أنا أحترم رأي المجلس في هذا الموضوع، تفضل استاذ عبدالرؤوف.

السيد عبدالرؤوف الروابده

يا سيدي لي اقتراح، إذا كان هذا الامر يريده المجلس فهو نقطة نقاش، يصبح من حق كل منا أن يتدخل في أي موضوع بطرح، أما أن تأتي خطاباً إما أن يرد عليه من الحكومة أو أن لا يرد حسب رأي الحكومة، فهو يعني أن نكتفي

بما سيعلن عنه. أما أن تطرح نقطة ويقال أنها عرضة للمناقشة فنقبل بها أو لا نقبل بها.. شكراً سيدي الرئيس.

معالي رئيس المجلس

المناقشة العامة لها آلية واضحة في النظام الداخلي، وما يستجد من أعمال له اسلوب متبع في السابق. إذا كان رأي المجلس أن نلغي هذا البند القرار للمجلس، إذا تحبوا أن أطرحه على المجلس أطرحه، إذن نستمر في بند ما يستجد من أعمال، الدكتور طراد القاضي.

الدكتور طراد القاضي

معالي الرئيس الزميلة والزملاء الكرام.

من خلال تجوالي ومقابلاتي مع المواطنين في منطقتنا وشمالي المملكة لمست اليأس والإحباط عند الغالبية العظمى من المواطنين وشعورهم بالحمل الثقيل نتيجة إرتفاع الأسعار عامة والخبز والأعلاف خاصة فتناقصت الثروة الحيوانية بشكل ملحوظ وإزدادت أعباء الحياة المنزلية لكثرة العيال وقلة المال والعمل وشطرت البادية الشمالية الى قسمين - البادية الشمالية بلواء خاص - والجزء الأخر ألحق بمدينة المفرق - نتيجة خلل التقسيمات الادارية الحديثة - فأحدث هذا العمل الغير معقول الى تقسيم العائلة بدل توحيدها.

ناهيك عن البطالة المزعجة وخاصة بين صفوف الجامعيين وحملة الدبلوم والفقراء على الرغم من وجود أعداد هائلة من العمالة الوافدة في الدوائر الرسمية والمصانع الخاصة، فأحدث كل ما تقدم خللاً في البنية الإجتماعية وخاصة بعد منع الأغنام الدخول للملكة من الأقطار العربية المجاورة والتي يستفيد منها الرعاة وخزينة الدولة.. فاتجه الشباب الى تهريب السلاح والمخدرات واصبح الصدام الدموي يومياً مع قوى الأمن وحرس الحدود فيسقط كل يوم الضحايا من شباب الوطن.

ولهذا أهيب بالحكومة تصحيح الانقسام بإحداث لواء أخر يضم اكثر من أثني عشر بلدية وثلاثة عشر مجلسا قرويا. وايجاد فرص عمل وتخفيض اسعار الخبز والاعلاف والخروج الى الميدان وتفقد الخدمات والتي أصبحت لاتفي بشيء يذكر وإزالة الإحتقان واليأس من صدور الرعية وعدم الاصغاء الى المزاودين والمرتزقة والمنافقين حتى لا يأتي اليوم الذي لا ينفع فيه الندم.. وشكراً سيدي الرئيس.

معالي رئيس المجلس

شكراً لك، الاستاذ سمير حباشنه.

السيد سمير حباشنه

شكراً معالي الرئيس

سبق وتقدمت الى دولة رئيس الوزراء بمذكرة حول القبول الفني والرياضي في جامعة مؤتة، وقام دولة الرئيس بتحويلها مشكوراً الى مجلس التعليم العالي، فجاءتني اجابة من معالي رئيس مجلس التعليم العالي وزير التعليم العالي تقول بأن الامور في جامعة مؤتة أصولية.

أمامي وثيقة سوف أقوم بتوزيعها على أعضاء المجلس الكريم، والوثيقة تتلخص بأنه

عندما جاء كتاب رئيس مجلس التعليم العالي يطلب ايضاح في القبول الفني والرياضي اجتمع مطبخ جامعة مؤتة، وهذه الورقة بيد ابراهيم حرب عميد شؤون الطلبة السابق، ووضعوا خطة (مؤامرة) للرد على تساؤل دولة رئيس الوزراء وعلى تساؤلي كنائب للمحافظة ونائب للأمة.

تقول المذكرة المؤامرة، بداية بخط اليد، تشكل لجنة لألعاب القوى، الجودو والكراتيه والتايكواندو، والمقصود تشكيل هذه اللجنة للقبول بعد أن أعلن القبول بشهرين.

ثانيا:- تخصص ورقة لكل لعبة ويعد كشف باسماء من سبعة أو ثمانية اشخاص.

ثالثا:- يوزع العشرة الذين قبلوا بالواسطة وعلى اسس غير موضوعية على الكشوفات الثلاثة، برأس الكشوفات أنهم قد دخلوا الفحص وقد قبلوا.

رابعاً:- يكلف شخص معين، مكتوب اسمه بتنظيم الكشوفات على النحو التالي، يوضع الفائزون من الاسماء العشرة في المقدمة ثم يليهم اسماء وهمية، (٥-٦) أنهم قد دخلوا الامتحان وفشلوا ونجح الثلاثة الآخرين، والكشف أيضاً معد.

خامساً:- يراعي في الاسماء العشرة الذين قبلوا على أسس غير موضوعية وضع فلان وفلان لأن أوزانهم ثقيلة في لعبة الجودو، يوضع فلان وفلان في الكراتيه لأن أوزانهم خفيفة، يوضع فلان وفلان في التايكواندو.

يستدعى العشرة فرادى، الذين قبلوا على أساس غير موضوعي، تحسباً لأخبارهم أن يقال لهم بأنكم اختبرتم ونجحتم في المسابقة.

سادساً:- التعامل مع الموضوع بسرية.

سابعاً:- اللجنة يمكن أن تتشكل من فلان وفلان.

ثامناً:- إذا سئلتوا إعتمد الجانب المهاري على الشهادات التي أحضرها المتقدمون للمسابقة، فقط في حالة السؤال عن كيفية إجراء الاختبار. ولأن العميد تغير وغير موقعه من جامعة الى جامعة يوقع لهم ورقة، لانه غير موجود، بتاريخ سابق بأنه بعد أن توقع اللجنة يوقع باعتباره عميد شؤون الطلبة على ورقة فاضية مروسة من أوراق جامعة مؤتة.

آمل من دولة رئيس الوزراء ومن معالي وزير التعليم العالي أن توقف هذه المهزلة في جامعة مؤتة وفي مثيلاتها في بقية الجامعات..وشكراً.

معالي رئيس المجلس

شكراً، تحدث ستة من الزملاء وبقي عدد من الزملاء ساؤجلهم الى الجلسة القادمة، لكني أرجو من الزملاء الذين يتحدثون تحت هذا البند أن يكون البند حقيقة مستجد وغير قابل للأنتظار، لأن هناك بعض النقاط التي تم فيها الحديث ممكن توجيهها بشكل سؤال خطي وهي لا تتغير مع تأخر الوقت في الأجابة. وآمل من الزملاء مستقبلاً أن نتشاور في الموضوع الذي

سيطرح إن كان فعلاً مستجداً لا يقبل التأجيل أم لا. نقطة نظام، تفضل.

الدكتور عبدالمجيد الاقطش

سجلت منذ الاسبوع الماضي للحديث، والقضية التي أريد أن أطرحها قضية لا تحتمل التأجيل، فلن يكون فائدة من تأخير طرح قضية إعتقال مواطن لمدة تزيد عن اسبوعين الى اسبوع ثالث.

معالي رئيس المجلس

يا دكتور الأن وصلني، في هذه الجلسة، ان الدكتور عبدالمجيد يطلب الكلام.

الدكتور عبدالمجيد الاقطش

والله العظيم مقدمها من الجلسة الماضية منذ اسبوعين واسأل الامين العام وبتقرير خطي، أنا مقدمها منذ الاسبوع الماضي وإذا ما أوصلها لمعاليك فهذا ليس ذنبي.

معالي رئيس المجلس

دكتور سأعطي بقية الزملاء وأنت منهم في الجلسة القادمة، السيد الامين العام نعود لجدول الاعمال. لو سمحت دكتور الاقطش هناك لغة للتخاطب في هذا المجلس، ولغة التخاطب في هذا المجلس لا نقبل إلا أن تكون، وأنت استاذ في خلقك، لا نقبل إلا أن تكون محصنة بالخلق.

السيد الأمين العام نعود لجدول الاعمال.

السيد الامين العام

٣ – الردود على الاسئلة:–

١. كتاب معالي وزير العدل رقم (٥٣١) تاريخ ١٩٩٦/١/٢٢، جواباً على السوال رقم (٧٩) المقدم من سعادة النائب الدكتور احمد الكوفحي.

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة الاردنية الهاشمية

مجلس النواب

الرقم : ٩٥/٢٩/١٦/٣

التاريخ ١٩٩٦/١/١٧

معالي وزير العدل

أبعث لمعاليكم صورة عن السوال رقم (٧٩) تاريخ ١٩٩٦/١/١٤ المقدم من سعادة النائب الدكتور أحمد الكوفحي.

يرجى الاطلاع والاجابة عليه ضمن المدة القانونية.

واقبلوا فائق الاحترام

م. سعد هايل السرور

رئيس مجلس النواب

بسم الله الرحمن الرحيم

التاريخ : ٥/ شعبان/ ١٤١٦هـ

الموافق : ١٩٩٥/١٢/٢٧

معالي رئيس مجلس النواب

أرجو التكرم بتوجيه السؤال التالي الى معالي وزير العدل المحترم للاجابة عنه خلال المدة المحددة في النظام الداخلي.

نص السؤال: ما هو المبرر القانوني لعدم

اخلاء سبيل نقيب المهندسين الاردنيين المهندس ليث شبيلات الا بالكفالة القانونية؟

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

النائب

احمد الكوفحي

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة الاردنية الهاشمية

وزارة العدل

عمان

الرقم : ٥٣١/٥/١٨

التاريخ: ١٩٩٦/١/٢٢م

الموافق: ١/رمضان/ ١٤١٦هـ

معالي رئيس مجلس النواب الأكرم

إشارة لكتاب معاليكم رقم (٩٥/٢٩/١٦/٣) تاريخ ١٩٩٦/١/١٧، بخصوص السؤال الموجه من سعادة النائب الدكتور احمد الكوفحي.

القضية تحت يد محكمة أمن الدولة وهي صاحبة الولاية دستورياً وقانونياً في رؤيتها ورؤية ما يتفرع عنها باستقلالية، مع صونها من التدخل في شؤونها.

ولمعاليكم فائق الاحترام،،،،

هشام التل

وزير العدل

معالي رئيس المجلس

قبل ان أعطي الدكتور الكوفحي نقطة نظام دكتور نزيه العمارين.

الدكتور نزيه عمارين

شكراً معالي الرئيس

سيدي المادة (١١٧) من النظام الداخلي الفقرة (ب) تنص على انه في موضوع الاسئلة والاجوبة أن الوزير المختص عليه الاجابة خلال ثمانية ايام من تسلمه السؤال. ولدي العديد من الاسئلة قمت بتوجيهها بالطرق القانونية الى العديد من السادة الوزراء، ومضى على بعضها أكثر من عامين وللأن لم احصل على الاجابة.

وتعلمون سيدي أن هذه الاسئلة إن تأخر طرحها للمناقشة فقدت قيمتها، ولذا أنا أصر على الاجابة. هذه الاسئلة كانت موجهة الى السادة وزير المياه والري والداخلية والتجارة والصناعة والصحة، وهناك أيضاً سؤال يتعلق بالوفود البرلمانية التي تم انتخابها من هذا المجلس لتمثل المجلس وهذا السؤال كان موجه الى الرئاسة الجليلة، وقد قمت بتوجيه السؤال ثانية ومضى عليه أكثر من عام ونصف ولم اتلقى الاجابة.

إنني أصر على حقي في الحصول على الردود على هذه الاسئلة للأهمية التي القيها عليها.. وشكراً معالي الرئيس.

معالي رئيس المجلس

شكراً لك، دكتور يا ليت فقط الاسئلة التي تأخرت مع الامانة العامة أو شؤون النواب، فقط مذكرة منك بأرقام الاسئلة لنعود للتأكيد على إرسال إجابة لك على اسئلتك. وبالمناسبة فأني أرجو من الوزراء في الحكومة أن لا تتأخر

الردود على أسئلة النواب لأنه فعلاً هناك تأخير على أسئلة النواب.

أما موضوع توجيه سؤال لرئاسة المجلس فأرجو أن أتحدث معك مباشرة في هذا الموضوع. تفضل

السيد عبدالرحيم العكور

الحقيقة جاءت إجابات على بعض الاسئلة خلال الاجازة، ويبدو أن الاخوة في الامانة العامة درجوا على إهمال هذه الاسئلة وعدم إدراجها على جدول الاعمال. وأعتقد أن هذا ايضاً جدير بأن نلفت نظر الاخوان ومعاليك على أن هذه الاسئلة لم يتم بحثها تحت هذه القبة، وبالتالي لا بد أن تعود هذه الاسئلة الى جدول الاعمال كما هي على صورتها الطبيعية قبل الاجازة..وشكراً.

معالي رئيس المجلس

عفواً استاذ العكور لم يتم بحثها تحت القبة، أدرجت على جدول الاعمال؟

السيد عبدالرحيم العكور

لم تدرج إطلاقاً.

معالي رئيس المجلس

لم تدرج مضبوط لأن هناك عدد كبير من الاسئلة، والان يمكن بناء على الترتيب في النظام الداخلي أن كل أربع جلسات نحدد جلسة لعرض الاجوبة على الاسئلة قد تعطينا فرصة لأدراج كل الاسئلة. هناك كم كبير من الاجابات موجود لدى الامانة العامة. تفضل الدكتور الكوفحي.

الدكتور أحمد الكوفحي

بسم الله الرحمن الرحيم

مما يوسف له أن هذا السوال وجه والزميل السابق نقيب المهندسين الحالي الاستاذ المهندس ليث شبيلات كان في فترة إعتقاله الاولى والان يأتيني الجواب، والامر قد سوي وانتهى ولكني أسجل هذا الاهمال لأسئلة السادة النواب المحترمين. وأرجو من الحكومة أن يكون عندها الجواب ولا أرى أن في جعبتها جواباً على الأطلاق. ولكن من باب فتح المجال أمام الحكومة لتجيب.. وشكراً.

معالي رئيس المجلس

شكراً لك، البند الذي يليه.

السيد الامين العام

٢. كتاب معالي وزير المالية رقم (٣١٦٦) تاريخ ١٩٩٦/٣/٢٤، جواباً على السوال رقم (١١٠) المقدم من سعادة النائب السيدة توجان فيصل.

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة الاردنية الهاشمية

مجلس النواب

الرقم : ٣٢٩/٢٩/١٦/٣

التاريخ: ١٩٩٦/٢/١١م

معالي وزير المالية

أبعث لمعاليكم صورة عن السوال رقم ٠١١٠) تاريخ ١٩٩٦/٢/٧، المقدم من سعادة النائب السيدة توجان فيصل.

يرجى الاطلاع والاجابة عليه ضمن المدة القانونية.

واقبلوا الاحترام

م. سعد هايل السرور

رئيس مجلس النواب

معالي رئيس مجلس النواب

أرجو التكرم بتوجيه السوال التالي الى معالي وزير المالية الأكرم للاجابة عنه خلال المدة المحددة في النظام الداخلي.

نص السوال: أرجو تزويدي بكافة الأوراق والوثائق والمعلومات عن تأخير أو بيع أي من أراضي الدولة لأي من المواطنين خلال عام ١٩٩٥، متضمناً إسم الشاري الرباعي وعمره ومقدار البدل الذي حصلته الحكومة ومن دفع رسوم المعاملات الرسمية، وبياناً مفصلاً بمساحات ومواقع وأرقام الاراضي المباعة أو المؤجرة والاسباب الموجبة لهذا البيع أو التأجير وبالطريقة التي اتبعت في البيع أو التأجير ومدى توفر العلنية والمنافسة المشروعة أمام المواطنين في تملك أو للانتفاع من هذه الأراضي.

راجية أن يتم الإلتزام بالرد ضمن المدة الدستورية المقررة.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

• النائب

توجان فيصل

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة الاردنية الهاشمية

وزارة المالية

عمان

الرقم : ٣١٦٦/١٩/٢

التاريخ: ١٩٩٦/٣/٢٤م

معالي رئيس مجلس النواب

اشارة الى كتاب معاليكم رقم ٣٢٩/١٢٩/١٦/٣ تاريخ ١٩٩٦/٢/١١ ومرفقة السوال رقم (١١٠) تاريخ ١٩٩٦/٢/٧ المقدم من سعادة النائب السيدة توجان فيصل حول تأجير او بيع أي من اراضي الدولة لاي من المواطنين خلال عام ١٩٩٥.

أرجو أن أرفق طياً كتاب عطوفة مدير عام دائرة الاراضي والمساحة رقم ٦٠٠١/١٢/١٣ تاريخ ١٩٩٦/٣/٢٠ الذي جاء رداً على سوال سعادة النائب السيدة توجان فيصل المحترمة والذي يتضح منه ما يلي:

١) ان المساحات التي تم تفويضها من الاراض المعتدى عليها من قبل المواطنين القاطنين عليها والذين اقاموا أبنية سكنية لهم وذلك وفق الشتريعات المعمول بها قد بلغت حوالي (٢٤٠٣) دونماً معظمها في منطقة عطل الزرقاء والرصيفة.

٢) بلغ عدد الاشخاص المستفيدين من هذا التفويض (٥٠١١) شخصاً، الامر الذي يصعب معه ذكر اسماء هؤلاء المواطنين من اربعة مقاطع كما جاء في طلب سعادة النائب المحترمة.

٣) بلغت قيمة بدل المثل للاراضي التي تم تفويضها حوالي (٦.٦٨٤) مليون دينار.

أرجو معاليكم التكرم بالاطلاع واعتبار كتابي هذا ومرفقه رداً على سؤال سعادة النائب المحترمة علماً بان هذه الوزارة على استعداد تام لاطلاع سعادة النائب المحترمة على اسماء جميع المواطنين الذين استفادوا من هذا التفويض او أي معلومات اخرى تود الاطلاع عليها وفق التشريعات المعمول بها.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام،،،،

• مروان عوض
وزير المالية

بسم الله الرحمن الرحيم
المملكة الاردنية الهاشمية
وزارة المالية
دائرة الاراضي والمساحة/عمان

الرقم : ٦٠٠١/١٢/١
التاريخ: ١٩٩٦/٣/٢٠م

معالي وزير المالية

الموضوع: سؤال النائب [illegible] تزويدها بالوثائق [illegible] عن تأجير او بيع اراضي من املاك الدولة خلال عام ١٩٩٥.

الاشارة:- كتاب معالي رئيس مجلس النواب رقم ٣٢٩/٢٩/١٦/٣ تاريخ ١٩٩٦/٢/١١ أرجو أن أبين لمعاليكم ما يلي:-

أ:- في عام ١٩٩٥ تم تفويض الاراضي المعتدى عليها من قبل المواطنين القاطنين والذين اقاموا ابنية سكنية لهم وذلك استناداً لاحكام المادة الثامنة فقره (ب)

من قانون ادارة املاك الدولة رقم ١٧ لسنة ١٩٧٤ وتعديلاته واحكام المادة الرابعة من نظام تفويض وتأجير املاك الدولة رقم ٥٣ لسنة ١٩٧٧ وتعديلاته في مختلف مناطق المملكة وحسب الترتيب التالي:-

الموقع	رقم الحوض واسمه	المساحة الكلية متر مربع	دونم	مجموع المستفيدين	قيمة بدل المثل فلس	دينار
عطل الزرقاء والرصيفة	(١) الشبيكات	٥٣١	٢٧٠	٤٦٣	٨٢١	١١٨١٣٣٧
عطل الزرقاء والرصيفه	(٢) المعمر	٤٢	٧١١	٢٠٠٤	٩٠٣	٢٥٩٥٣٧١
عطل الزرقاء والرصيفه	(٩) الابيض	٢٠٠	٢٣٨	٥٠٦	٣٤٨	٩٣٧٨٥٩
عطل الزرقاء والرصيفه	(١٠) ام بياضه	٩٠٩	٨٤	١٤٩	٢١٥	١٧٧٣٦٦
عطل الرصيفه	(١) النقب	٧٩١	٦٧	٤٠٨	٥٢٥	١٢٦٠٢١
عطل الرصيفه	(٤) المصانع	٧٨٨	٢١	٦٦	١٠٠	١٠٢٨٣٢
البتراوي	(٦) فاجرة شبيب	٥٨١	٤٠٠	١٠٨٢	-	١٤١٦٦٦٦
قفقفا	١،٢،٣،٤،٥،٦،٧،٩	١٤٣	٦٠٨	٣٣٤	-	١٩٦٢٩٨

ب فيما يتعلق بتزويد سعادة النائب باسماء الاشخاص المفوضين وعناوينهم واعمارهم فانه يصعب ذلك لكثرة اعدادهم اما بالنسبة لاعمارهم فانه لا يجوز تفويض أي شخص الا ان يكون بالغاً عاقلاً ورب اسرة ومسؤولاً عنها علما بأن جميع المفوضين من المقيمين في المنطقة ومعتدين على الارض المفوضة لهم.

ج بالنسبة لموضوع تأجير أراضي الدولة لاغراض زراعية فلم يتم تأجير اراضي خلال العام المذكور وقد قرر مجلس الوزراء تشكيل لجنة بموجب كتاب دولة رئيس الوزراء رقم ٧٩١٩/٨/٦/٤ تاريخ ١٩٩٥/٩/٦ وذلك لوضع سياسة عامة لتأجير وتفويض املاك الدولة يجري اقرارها من مجلس الوزراء قبل السير في اجراءات التفويض والتأجير،

ومنذ تشكيل هذه اللجنة لم يتم تفويض او تأجير اية اراضي زراعية.

أرجو معاليكم التفضل بالاطلاع والاحاطة علماً بمضمونه.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

• مدير عام دائرة
الاراضي والمساحة

معالي رئيس المجلس

السيدة توجان غير موجودة. البند الذي يليه.

السيد الامين العام

٣. كتاب دولة رئيس الوزراء رقم (١٢٦٢) تاريخ ١٩٩٦/٣/١٩، جواباً على السؤال رقم (١٨٤) المقدم من سعادة النائب الدكتور بسام العموش.

بسم الله الرحمن الرحيم
المملكة الاردنية الهاشمية
مجلس النواب

الرقم : ١٥١٣/٢٧/١٦/٣
التاريخ: ١٩٩٥/٧/٤

سيادة رئيس الوزراء الأفخم

أبعث لسيادتكم صورة عن السؤال رقم (١٨٤) تاريخ ١٩٩٥/٦/٢٦ المقدم من سعادة النائب الدكتور بسام العموش.

أرجو التكرم الاطلاع والاجابة عليه ضمن المدة القانونية.

واقبلوا الاحترام،،،

م. سعد هايل السرور

رئيس مجلس النواب

معالي رئيس مجلس النواب

أرجو التكرم بتوجيه السؤال التالي الى الحكومة. للاجابة عنه خلال المدة المحددة في النظام الداخلي.

نص السؤال: يبعد مفاعل ديمونة العائد للعدو حوالي ٣٢ كيلومتراً عن الارض الاردنية، ما مدى تأثير هذا المفاعل من حيث الاشعاع النووي على المواطنين في الاردن؟ وهل لارتفاع نسبة الاصابة بالسرطان علاقة بذلك؟ وما هي الاجراءات التي بذلتها الحكومة لصيانة الأرض والانسان من هذه الاخطار؟ وما هي الخبرات الفنية الاردنية المتوفرة في هذا المجال؟

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

النائب الدكتور

بسام العموش

بسم الله الرحمن الرحيم

وزارة الطاقة والثروة المعدنية

الرقم : ١٢٦٢/٣/١٠/١

التاريخ:١٩٩٦/٣/١٩

معالي رئيس مجلس النواب

الموضوع: السؤال رقم (١٨٤) تاريخ ١٩٩٥/٦/٢٦ المقدم من سعادة النائب الدكتور /بسام العموش

اشارة الى كتابكم رقم ١٥١٣/٢٧/١٦/٣ تاريخ ١٩٩٥/٧/٤ ومرفقة صورة عن السؤال المذكور أعلاه والموجه الى دولة رئيس الوزراء.

أرجو اعلام معاليكم أن السؤال موضوع البحث قد تزامن توجيهه مع أنباء كانت قد تناقلتها وكالات الانباء في مطلع شهر تموز ١٩٩٥ حول موضوع التلوث الاشعاعي وعلى أثر ذلك تم بحث الموضوع في مجلس الوزراء الموقر في حينه اضافة الى ما أعلنه معالي وزير الطاقة والثروة المعدنية في ذلك الوقت من خلال التلفزيون الأردني بخصوص خلو المملكة من اية اشعاعات ضارة.

كما ارجو أعلامكم أن كتاب الوزارة رقم ٤٣٧٧/٣/١٠/١ تاريخ ١٩٩٥/٩/٢٨ قد تضمن الرد على السؤال رقم (٢٦٠) المقدم من سعادة النائب الدكتور ذيب عبدالله حول الاشعاعات

والمرفق طياً صورة عنه. وبهذه المناسبة أرجو اعلامكم بخلو المملكة من اية اشعاعات نووية استناداً الى قراءات محطات الرصد الاشعاعي المنتشرة في المملكة والتي تقوم بتشغيلها ومتابعتها مديرية الطاقة النووية في الوزارة التي تتولى بموجب قانون الطاقة النووية والوقاية الاشعاعية رقم ١٤ لسنة ١٩٧٨ مراقبة العمل الاشعاعي والرصد الاشعاعي داخل المملكة من خلال الكوادر البشرية المؤهلة والاجهزة اللازمة المتوفرة في مختبرات هذه المديرية. هذا بالاضافة الى ان المديرية تقوم بالتعاون مع وزارة الصحة باجراء دراسة حول اسباب مرض السرطان في المملكة.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام،،،

وزير الطاقة والثروة المعدنية

د . هاشم الدباس

بسم الله الرحمن الرحيم

وزارة الطاقة والثروة المعدنية

الرقم : ٤٣٧٧/٣/١٠/١

التاريخ:١٩٩٥/٩/٢٨

معالي رئيس مجلس النواب

الموضوع: السؤال رقم (٢٦٠) المقدم من سعادة النائب الدكتور ذيب عبدالله

إشارة إلى كتابكم رقم ٢٢١٤/٢٧/١٦/٣ تاريخ ١٩٩٥/٩/٢٤ ومرفقه السؤال رقم (٢٦٠) المقدم من سعادة النائب الدكتور ذيب عبدالله.

أرجو إعلامكم أن الأجواء الأردنية خالية من أية إشعاعات نووية. وفي حال ظهور أية إشعاعات في أي منطقة فإن مراكز الرصد الإشعاعي التابعة للوزارة والمنتشرة في مختلف مناطق المملكة تقوم بتسجيل المستوى الإشعاعي وإبلاغها إلى مركز الوزارة بشكل مباشرة. ولم يسجل لتاريخه أية قياسات لإشعاعات غير إعتيادية. كما أنه يتم من وقت لآخر فحص عينات من التربة والمياه والأغذية من كافة مناطق المملكه. وعلى أثر الأنباء التي كانت قد تناقلتها بعض الصحف المحلية في الشهر الماضي عن احتمال وجود إشعاعات غير اعتيادية تم إجراء مسح شامل للمناطق التي ورد ذكرها في الصحف وتم إجراء الفحوصات والقياسات اللازمة. حيث تأكد عدم وجود أية إشعاعات غير اعتيادية في تلك المناطق.

واقبلوا فائق الإحترام،،،

وزير الطاقة والثروة المعدنية

سميح دروزه

معالي رئيس المجلس

الدكتور العموش أيضاً معتذر.

السيد الامين العام

٤. كتاب معالي وزير التعليم العالي رقم (٤٩٢١) تاريخ ١٩٩٦/٣/٣١، جواباً على السؤال رقم (١١٨) المقدم من سعادة النائب الدكتور نزيه عمارين.

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة الاردنية الهاشمية

مجلس النواب

الرقم : ٣/١٦/٢٩/٣٥٨

التاريخ: ١٣/٢/١٩٩٦

معالي وزير التعليم العالي

ابعث لمعاليكم صورة عن السوال رقم (١١٨) تاريخ ٧/٢/١٩٩٦، المقدم من سعادة النائب الدكتور نزيه عمارين.

يرجى الاطلاع والاجابة عليه ضمن المدة القانونية.

واقبلوا الاحترام،،،

• م. سعد هايل السرور

رئيس مجلس النواب

معالي رئيس مجلس النواب

أرجو التكرم بتوجيه السوال التالي الى معالي وزير التعليم العالي للاجابة عنه حلال المدة المحددة في النظام الداخلي.

نص السوال: تزويد المجلس باسماء الذين تم تعيينهم مستشارين ثقافيين وملحقين ثقافيين خلال السنتين الماضيتين مع بيان:- الاسس والشروط اللازم توفرها كبينة اختيار هؤلاء المستشارين الملحقين اختصاص كل منهم وشهادة كل منهم مع درجاتهم ومدة خدمتهم واعمارهم.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

• النائب

د. نزيه عمارين

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة الاردنية الهاشمية

وزارة التعليم العالي

الرقم : ٧/٥/٤٩٢١

التاريخ: ١٢ ذو القعدة ١٤١٦هـ

الموافق : ٣١/٣/١٩٩٦م

معالي رئيس مجلس النواب

تحية طيبة وبعد،

فاشير الى كتابكم رقم ٣/١٦/١٩/٣٢٨ تاريخ ١٣/٢/١٩٩٦ بخصوص السوال رقم (١١٨) المقدم من سعادة النائب نزيه عمارين، وارجو ان ابين لمعاليكم بأن القضية موضوع السوال قد تم تحويلها الى محكمة العدل العليا بانتظار صدور قرار القضاء بها، والذي سوف نحترمه ونلتزم بتنفيذه.

مشيراً في هذه المناسبة الى انه تم الرد على السوال رقم (١٠٦) المقدم من سعادة النائب عبدالرحيم العكور حول نفس الموضوع بكتابي رقم ٧/٥/٤١٩٨ تاريخ ١٨/٣/١٩٩٦.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام،،،

• وزير التعليم العالي

د. عبدالله النسور

معالي رئيس المجلس

الدكتور نزيه عمارين.

الدكتور نزيه عمارين

شكراً معالي الرئيس.

أيضاً لقد تأخر الرد على هذا السوال قرابة العام ولا أستطيع التعليق لأن الاجابة لم تشمل أية معلومات حول السوال...وشكراً.

معالي رئيس المجلس

شكراً لك، البند الذي يليه.

السيد الامين العام

٥. كتاب معالي وزير الاوقاف والشؤون والمقدسات الإسلامية رقم (٤٠٥٤) تاريخ ٣/٤/١٩٩٦، جواباً على السوال رقم (٦٥) المقدم من سعادة النائب السيد عبدالعزيز جبر.

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة الاردنية الهاشمية

مجلس النواب

الرقم : ٣/١٦/٢٠/١٥٠

التاريخ: ٢٠/١/١٩٩٦

معالي وزير الاوقاف والشؤون والمقدسات الاسلامية

أبعث لمعاليكم صورة عن السوال رقم (٦٥) تاريخ ٢٥/١٢/١٩٩٥ والمقدم من سعادة النائب السيد عبدالعزيز جبر.

يرجى الاطلاع والاجابة عليه ضمن المدة القانونية.

واقبلوا الاحترام،،،

• م. سعد هايل السرور

رئيس مجلس النواب

بسم الله الرحمن الرحيم

التاريخ: ٢٠/١٢/١٩٩٥

معالي رئيس مجلس النواب

أرجو التكرم بتوجيه السوال التالي الى معالي وزير الأوقاف للاجابة عنه خلال المدة المحددة في النظام الداخلي

نص السوال: اعتقد أن وزارة الأوقاف هي الجهة المسؤولة عن المقابر الإسلامية في المملكة الأردنية الهاشمية ما حدود هذه المسؤولية وما ابعادها، وكيف يتم التعامل مع المقابر التي أوقف استعمالها بسبب الاكتظاظ.

كيف تعاملت الوزارة مع مقبرة مخيم الحسين سفح النزهة التي أصبحت في وضع مزر فيه انتهاك لحرمة الأموات وكيف ستتعامل مع هذه المقبرة ومثيلاتها في المستقبل.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام،،،

• النائب

عبدالعزيز جبر

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة الاردنية الهاشمية

وزارة الاوقاف والشؤون والمقدسات الاسلامية

الرقم : ١/١/٢١

التاريخ: ١٥/١١/١٤١٦هـ

الموافق : ٣/٤/١٩٩٦م

معالي رئيس مجلس النواب الاكرم

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

اشارة الى كتاب معاليكم رقم ٣/١٦/٢٠/١٥٠ تاريخ ٢٠/١/١٩٩٦ المربوط

معه صورة عن السؤال رقم (٦٥) تاريخ ١٩٩٥/١٢/٢٥ والمقدم من سعادة النائب عبدالعزيز جبر. أرجو أن أبين لمعاليكم ما يلي:-

١. ان انشاء المقابر والمحافظة عليها من مهام وواجبات المجالس البلدية والقروية استناداً الى المادة (٤١) فقرة (٢٣) من قانون البلديات رقم (٢٩) لسنة ١٩٥٥.

٢. ان المقابر الاسلامية تسجل وقفاً اسلامياً صحيحاً تنفيذاً للاحكام الشرعية وبموجب قانون الاوقاف رقم (٢٦) لسنة ١٩٦٦.

٣. ان المقابر التي اوقف الدفن فيها او المندرسة تصبح من مسؤولية هذه الوزارة.

٤. قام عدد من المواطنين بالدفن في قطعة الارض المملوك جزء منها لأحد المواطنين والجزء الآخر لأمانة عمان الكبرى دون ان يتم تخصيصها مقبرة اسلامية بالطرق الرسمية، وأصبحت تعرف بأسم: (مقبرة مخيم الحسين "سفح النزهة") وقد قام بعض المواطنين باعتداء على بعض القبور في هذه المقبرة وعلى أثر ذلك قامت لجنة من هذه الوزارة وامانة عمان الكبرى بالكشف على الموقع وتم الاتفاق على تسوير هذه المقبرة بجدران حجرية (سلاسل حجرية) للمحافظة على حرمة الموتى بحيث تساهم هذه الوزارة بجزء من التكاليف، مرفقاً طيه صورة عن الكتب المتبادلة بين هذه الوزارة وامانة عمان الكبرى بهذا الخصوص.

٥. اما بالنسبة لكيفية تعامل الوزارة مع المقابر الاسلامية ومن ضمنها هذه المقبرة، فأرجو أن أبين لمعاليكم بأن مسؤولية الوزارة تنحصر في المقابر المندرسة او التي اوقف الدفن فيها. شريطة ان يكون الدفن قد تم في أرض مخصصة مقبرة، وسجلت وقفاً اسلامياً وتطبق عليها الوزارة الاحكام الشرعية المتعلقة بالمقابر.

أما الاعتداء بالدفن في الاراضي غير المخصصة مقابر والمملوكة للمواطنين فان الوزارة تتعامل مع كل حالة حسب ظروفها بالتعاون مع المجالس البلدية ذات العلاقة، بحيث يتم نقل هذه القبور الى المقابر العامة المخصصة للدفن، واذا تعذر ذلك، يشار على البلديات بمعالجة الأمر عن طريق شراء الارض او استملاكها ان أمكن.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام،،،

• وزير الاوقاف والشؤون والمقدسات الاسلامية

الدكتور عبدالسلام العبادي

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة الاردنية الهاشمية

وزارة الاوقاف والشؤون والمقدسات الاسلامية

الرقم : ١٨٣٠/٢/٦/٤

التاريخ: ١٤١٦/٩/٢٤هـ

الموافق : ١٩٩٦/٢/١٣م

معالي أمين عمان

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

لاحقاً لكتابي رقم ٧١٨٩/٢/٦/٤ تاريخ ١٩٩٤/٦/٢٢، واشارة الى كتاب معاليكم رقم ١٤٩٠٢/٦/١١ تاريخ ١٩٩٣/١٠/١٤ بخصوص مقبرة النزهة/عمان.

أرجو اعلام معاليكم بان فريقاً هندسياً قد قام بالكشف على المقبرة المذكورة واقترح تجدير بعض الأماكن فيها بالحجارة وتسوير البعض الآخر بالاسمنت، واستناداً الى المادة (٤١) فقرة (٢٣) من قانون البلديات رقم (٢٩) لسنة ١٩٥٩، والذي يفيد بان انشاء المقابر والمحافظة عليها وحراستها وتنظيفها من اختصاص الأمانة، الا انه وحرصاً منا على المساهمة في هذا العمل حفاظاً على حرمة قبور اموات المسلمين، فأني اقترح قيام لجنة مشتركة من مهندسي الاوقاف وامانة عمان للكشف على الواقع وتحديد مواقع الجدران الحجرية، لكي تقوم اجهزتكم بتنفيذها لما لها من خبرة في هذا المجال، وكذلك تحديد مواقع الاسوار الاسمنتية، وتقدير كلفتها لتحديد مساهمة كل من وزارة الاوقاف وامانة عمان في هذا العمل المبرور.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

• وزير الاوقاف والشؤون والمقدسات الاسلامية

د. عبدالسلام العبادي

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة الاردنية الهاشمية

وزارة الاوقاف والشؤون والمقدسات الاسلامية

الرقم : ٧١٨٩/٢/٦/٤

التاريخ: ١٤١٥/١/١٣هـ

الموافق : ١٩٩٤/٦/٢٢م

معالي امين عمان

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

اشارة الى كتاب معاليكم رقم ١٤٩٠٢/٦/١١ تاريخ ١٩٩٣/١٠/١٤ بخصوص مقبرة النزهة/عمان. ارجو اعلام معاليكم بان فريقاً هندسياً قد قام بالكشف على المقبرة المذكورة واقترح بناء سناسل حجرية في بعض الاماكن واسوار من الدكة في الاماكن الاخرى، واستناداً الى المادة (٤١) فقره (٢٣) من قانون البلديات رقم ٢٩ لسنة ١٩٥٩ والذي يفيد بان انشاء المقابر والمحافظة عليها وحراستها وتنظيفها من اختصاص الامانة، الا انه وحرصاً منا على المساهمة في هذا العمل حفاظاً على حرمة قبور اموات المسلمين فاني اقترح قيام لجنة مشتركة من مهندسي الاوقاف وامانة عمان للكشف على الواقع وتحديد مواقع السناسل الحجرية لكي تقوم اجهزتكم بتنفيذها لما لها من خبرة في هذا المجال وكذلك تحديد مواقع اسوار الدكة وتقدير كلفتها لتحديد مساهمة كل من وزارة الاوقاف وامانة عمان.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

• وزير الاوقاف والشؤون والمقدسات الاسلامية

د. عبدالسلام العبادي

معالي رئيس المجلس

الاستاذ عبدالعزيز جبر

السيد عبدالعزيز جبر

بسم الله الرحمن الرحيم

شكراً معالي الرئيس

الحقيقة الموضوع يتعلق بالاموات وكنت أود من معالي الاخ وزير الاوقاف أن يعطي هذا الموضوع اهتماماً خاصاً لأنه يتعلق بحرمة الاموات. وجاء جوابه حسب سؤالي ان هذه المقابر التي اوقف فيها الدفن فعلاً هي من إختصاص وزارة الاوقاف، والمقبرة التي سألت عنها هي مقبرة في سفح جبل النزهة ولمخيم الحسين، وقد اوقف الدفن فيها قبل ٢٠-٢٥ سنة، وهذه من مسؤولية وزارة الاوقاف حسب القانون.

أنا لا أريد ان أثير مشكلة رغم أن الاذى لحق بهذه المقبرة وأن كثير من الاعتداءات وحتى الحاويات التابعة للأمانة أصبحت تحتل جزءاً من هذه المقبرة، وكثير من المجاورين أصبحت مواقف لسياراتهم على بعض هذه القبور التي أقارب أصحابها لا يزالون أحياء وينظرون اليها وهم يتأذون بهذا.

أنا لا أريد إلا من معالي الاخ وزير الاوقاف أن يعطيني وعداً حسب ما كتب لمعالي الامين أن تسور هذه المقبرة وأن يعتنى بهذه القبور وأن يزال الاذى عنها، ونحن نريد عنباً ولا نريد أن نقاتل الناطور... وشكراً.

معالي رئيس المجلس

شكراً لك، السؤال الذي يليه.

السيد الامين العام

٦. كتاب معالي وزير المالية رقم (٢٩٥١٢) تاريخ ١٩٩٦/١١/٧، جواباً على السؤال رقم (٢٩٦) المقدم من سعادة النائب الدكتور فرح الربضي.

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة الاردنية الهاشمية

مجلس النواب

الرقم : ٢٥٦٠/٣٤/١٦/٣

التاريخ: ١٩٩٦/١٠/٢٨

معالي وزير المالية

أبعث لمعاليكم صورة عن السؤال رقم (٢٩٦) تاريخ ١٩٩٦/١٠/١٦ المقدم من سعادة النائب الدكتور فرح الربضي.

يرجى الاطلاع والاجابة عليه ضمن المدة القانونية.

واقبلوا الاحترام،،،

م. سعد هايل السرور

رئيس مجلس النواب

بسم الله الرحمن الرحيم

التاريخ: ١٩٩٦/١٠/١

معالي رئيس مجلس النواب

أرجو التكرم بتوجيه السؤال التالي الى معالي وزير المالية المحترم للاجابة عنه خلال المدة المحددة في النظام الداخلي.

نص السؤال: في الوقت الذي تحاول فيه حكومتنا الموقرة تشجيع المزارعين الاردنيين على استصلاح اراضيهم وزراعتها بالحبوب والاشجار المثمرة لم تحاول دائرة الاراضي والمساحة حل معظلة يعاني منها المواطنون في محافظة عجلون بصورة خاصة والمملكة بصورة عامة واعني بها عدم موافقة دائرة الاراضي على ربط اراضي هؤلاء المواطنين بالطرق الزراعية والطرق العامة. فالارض بدون طريق لا تساوي شيئاً. فهل يمكن وضع تشريعات تراعي ظروف مواطنينا وتساعد دائرة الأراضي على المساهمة في حل هذه المشكلة؟ وما هي الاسباب التي تحول دون مساهمة دائرة الاراضي في هذا الحل؟

النائب

د. فرح الربضي

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة الاردنية الهاشمية

وزارة المالية

دائرة الاراضي والمساحة/عمان

الرقم : ٢٩٥١٢/١٩

التاريخ: ١٩٩٦/١١/٧

معالي رئيس مجلس النواب

اشارة لكتاب معاليكم رقم ٢٥٦٠/٣٤/١٦/٣ تاريخ ٩٦/١٠/٢٨ والمتعلق بسوال رقم (٢٩٦) تاريخ ١٩٩٦/١٠/١٦ والمقدم من سعادة النائب الدكتور فرح الربضي فانني ارجو ان ابين ما يلي:-

١. لقد تقدم سعادة النائب بسؤال مشابه رقم (٢٧٥) تاريخ ١٩٩٥/١١/١٢ حول امكانية ربط الاراضي الزراعية التي لا تخدمها طرق في محافظة عجلون وغيرها بالطرق الزراعية، ولقد تم الاجابة عليه بموجب كتابي رقم ٤٠١٢٦/١٤/١٢ تاريخ ١٩٩٥/١٢/٢٦ والمرفق صورة عنه.

٢. اؤكد على كتابي السابق بان قانون تسوية الاراضي والمياه الساري يسمح لمدير عام دائرة الاراضي والمساحة بتوصيل قطع الاراضي الزراعية بالطرق الزراعية اذا كان قد سهى عن ترسيم هذه الطرق حين اعمال التسويه اما القطع الواقعه داخل حدود التنظيم فانها تقع ضمن اختصاص المجالس البلدية والقروية.

٣. ان دائرة الاراضي والمساحة تنظر باي طلب يقدم لها من قبل اصحاب العلاقة وتحاول كل جهدها لايجاد الحلول المناسبة ضمن الانظمة والقوانين المرعية.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

وزير المالية/ الاراضي والمساحة

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة الاردنية الهاشمية

وزارة المالية

دائرة الاراضي والمساحة/عمان

الرقم : ٤٠١٢٦/١٤/١٢

التاريخ: ١٩٩٥/١٢/٢٦م

معالي رئيس مجلس النواب

بالاشارة الى كتاب معاليكم رقم ٢٨٢١/٢٨/١٦/٣ تاريخ ١٩٩٥/١١/٢٩ ومرفقه السؤال رقم (٢٧٥) تاريخ ١٩٩٥/١١/١٢ المقدم من سعادة النائب الدكتور فرح الربضي حول امكانية ربط الاراضي الزراعية التي لا تخدمها طرق في محافظة عجلون وغيرها بالطرق الزراعية.

أرجو أن أبين بأن قانون تسوية الاراضي والمياه الساري يسمح لعطوفة مدير عام دائرة الاراضي والمساحة بتوصيل قطع الاراضي الزراعية بالطرق الزراعية مروراً بالقطع المجاورة وذلك اذا كانت الاراضي الزراعية لا تخدمها مثل هذه الطرق، ويتم ذلك بناء على طلب مقدم من مالك الارض غير المخدومة بمثل هذه الطرق وعلى ان يكون قد سهي عن ترسيم طرق لها منذ اعمال التسوية وليس نتيجة للأفراز.

وسوف تنظر دائرة الاراضي والمساحة في مثل هذه الامور بالتعاون مع الوزارات المعنية وذلك حسب الحاجة مع التقيد بما ورد في القانون المذكور.

أرجو التكرم بالاطلاع واعتبار ما جاء اعلاه رداً على سؤال سعادة النائب المحترم.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

معالي رئيس المجلس

الدكتور الربضي

شكراً معالي الرئيس

وأشكر معالي وزير المالية على إجابته ولكني أريد أن أبين بأن ما قصدته هو أن هنالك وقتاً طويلاً جداً تقتضيه فتح الطرق الزراعية في محافظة عجلون، سعيت لحوالي (٩٦) قطعة أرض تمر بها طريق واحدة فأمضيت حوالي عامين كاملين حتى حصلت على الجواب، وكانت هذه الطريق عبارة عن وصلة (٤٠٠) متر. بعد عامين كاملين جوبهت بأن على هؤلاء المزارعين أن يدفعوا ثمن هذه الطريق ومساحتها لا تزيد عن دونم واحد.

الحقيقة أن هناك ظاهرة في عجلون وهي أن معظم القطع المملوكة لا تخدمها طرق زراعية، نحن نشكر لوزارة الاشغال في عجلون ومديرية الاشغال في عجلون أيضاً بأنها تخدم هذه الطرق الزراعية عندما تكون مرسومة، تحاول كل جهدها لفتح هذه الطرق مساهمة منها في تعزيز القوة الانتاجية لهذه الاراضي. أما أن يدفع المواطنون ثمن الارض العامة فهذا أمر غير مقبول من قبل هؤلاء لأن معظمهم حالتهم المادية لا تساعد في أغلب الحالات على دفع ثمن هذه الطرق.

فنرجو من معالي وزير المالية ومن الحكومة الموقرة أن تتساهل في هذا الامر وأن تحاول فتح هذه الطرق لأن العديد من القطع الزراعية غير مخدومة بالمرة...وشكراً.

معالي رئيس المجلس

شكراً، البند الذي يليه.

السيد الامين العام

٧. كتاب معالي وزير السياحة والاثار رقم (٤٤٠٨) تاريخ ١٩٩٦/٤/١٣، جواباً على السؤال رقم (٥٢) المقدم من سعادة النائب السيد سليمان السعد.

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة الاردنية الهاشمية

مجلس النواب

الرقم : ١٤٥/٢٩/١٦/٢

التاريخ: ١٩٩٦/١/٢٠

معالي وزير السياحة والآثار

ابعث لمعاليكم صورة عن السؤال رقم (٥٢) تاريخ ١٩٩٥/١٢/٢٤، المقدم من سعادة النائب السيد سليمان السعد.

أرجو الاطلاع والاجابة عليه ضمن المدة القانونية.

واقبلوا الاحترام،،،

• م. سعد هايل السرور

رئيس مجلس النواب

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة الاردنية الهاشمية

مجلس النواب

التاريخ: ٢٨/رجب/١٤١٦هـ

الموافق : ١٩٩٥/١٢/٢٠م

معالي رئيس مجلس النواب

أرجو التكرم بتوجيه السؤال التالي الى معالي وزير السياحة والآثار للاجابة عنه خلال المدة المحددة في النظام الداخلي.

نص السؤال: ما هي الاجراءات التي قمتم بها لتنفيذ المطالب التي تقدمت بها لمجلس الوزراء الموقر في محافظة جرش بتاريخ ١٩٩٥/٩/٥ والتي تقع ضمن اختصاصكم.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

• النائب

سليمان السعد

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة الاردنية الهاشمية

وزارة السياحة والآثار

الرقم : ٤٤٠٨/٨/١٠/١١

التاريخ: ١٤١٦/١١/٢٥هـ

الموافق : ١٩٩٦/٤/١٣م

معالي رئيس مجلس النواب

اشارة لكتاب معاليكم رقم ٨١٥/٣٠/١٦/٣ تاريخ ١٩٩٦/٣/٣١ ومرفقة سؤال رقم ٥٢ لسعادة النائب سليمان السعد حول الاجراءات المتخذة عقب اجتماع مجلس الوزراء الموقر في مدينة جرش بتاريخ ١٩٩٥/٩/٥.

ارجو التكرم بالعلم بان القضايا المتعلقة بالسياحة والتي جرى بحثها في الاجتماع المذكور هي:-

- توفير فنادق سياحية لاستيعاب زوار المدينة.
- ترميم موقع البركتين.
- انشاء فرع للكلية الفندقية لتدريب ابناء المنطقة.
- زيادة حملات الترويج لمدينة جرش.

وكما تعلمون معاليكم بان اقامة المؤسسات الفندقية وغيرها فان توجه الجكومة لابقاء الاستثمار في القطاعات السياحية لمبادرات القطاع الخاص ونقوم من جانبا باستمرار على توجيه اهتمام المستثمرين لمدينة جرش وجدوى الاستثمار السياحي فيها اذ انها مواقع الجذب السياحي الاساسية.

ولهذه الاهمية ولتحسين الخدمات والمرافق الاساسية فقد تم طرح العطاءات التالية:

١. عطاء بقيمة ٤١٣ الف دينار لتحسين مدخل المدينة الاثرية وتنظيم السوق الشعبي والتحف الشرقية المجاورة لمركز الزوار لتتلائم مع مكانة المدينة الاثرية والسياحية والاسهام في تعميم الفائدة من عائدات السياحة لابناء المنطقة وستتم المباشرة باعمال هذا العطاء خلال الايام القادمة.

٢. عطاء بقيمة ٢٥١ الف دينار لاعادة ترميم المدينة الاثرية وذلك لصيانة وترميم الاثار داخل المدينة الاثرية.

اما بخصوص زيادة حملات الاعلام والترويج للمدينة واثارها فاننا نقوم بالترويج لكافة المواقع السياحية بشكل شمولي ودون استثناء وبمنظور وطني متكامل ونتيجة لهذه الحملات الترويجية في الاسواق العالمية فقد بلغ عدد زوار مدينة جرش خلال العام الماضي ٢٨٣٥٩٥ زائر.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ،،،

د. صالح ارشيدات
وزير السياحة والآثار

بسم الله الرحمن الرحيم
المملكة الاردنية الهاشمية
مجلس النواب

الرقم : ٨١٥/٣٠/١٦/٣
التاريخ: ١٩٩٦/٣/٣١

معالي وزير السياحة والآثار

أشير إلى كتابي ذي الرقم ١٤٥/٢٩/١٦/٣ المؤرخ في ١٩٩٦/١/٢٠ والمتعلق بالسوال رقم (٥٢) المقدم من سعادة النائب السيد سليمان السعد، ويرجى العلم أنني ما أزال بانتظار اجابتكم عن السوال المذكور لتمكيني من ابلاغها إلى سعادة النائب، وذلك سنداً لأحكام المادة (٨٥) من النظام الداخلي لمجلس النواب.

واقبلوا الاحترام،،،

م. سعد هايل السرور
رئيس مجلس النواب

معالي رئيس المجلس : الاستاذ سليمان السعد

السيد سليمان السعد

شكراً معالي الرئيس

وكنت أود أن أنبه الى قضية تأخير الاسئلة وقد سبقني اليها اخوتي، ولذلك أعرض عن هذا الموضوع. أما في موضوع الرد على جواب معالي وزير السياحة فانني أشكر معالي وزير السياحة على الرد، ولكن لي ملاحظات على هذا الجواب.

أولاً:- إن المذكرة التي رفعت لمجلس الوزراء الموقر والذي انعقد في محافظة جرش بتاريخ ١٩٩٥/٩/٥ تضمنت مطلباً رئيساً أغفله جواب معاليه، وهو أن يحول الى بلدية جرش ما نسبته ٢٠٪ من واردات السياحة في جرش. حيث أن بلدية جرش تقوم بتقديم الخدمة اللازمة والمهمة من حيث النظافة وما شابه ذلك دون أن تستفيد البلدية أية عوائد من السياحة، وهذا فيه إجحاف بحق بلدية جرش. فالخدمة التي تقدمها البلدية في فترة المهرجان فقط تعجز عنها أكبر البلديات في المملكة وهذا على حسب الخدمات الاخرى المقدمة الى أهالي مدينة جرش، ولا تستطيع البلدية بمقدراتها المالية الحالية أن تقوم بخدمة السياح والوافدين للمهرجان وسكان المدينة في آن واحد، هذا من ناحية.

ومن ناحية أخرى فأن هناك شكوى قدمها المستفيدون من السوق الشعبي والتحف الشرقية حيث طلبت وزارة السياحة بترحيلهم الى منطقة باب عمان وهم يشكون من عدم تنظيم هذا الترحيل، وأن بعض التجار لم يجدوا المحل المناسب في المكان المخصص لهم. كما أنني سمعت بأن الاجرة التي ستفرضها وزارة السياحة على هولاء التجار باهظة وهم ذوو عائلات فقيرة، منهم من قامت وزارة التنمية الاجتماعية بفتح هذه الاكشاك لهم.

ولذا فانني أرجو معالي وزير السياحة بمراعاة ظروف أصحاب هذه المحلات، وأخشى أن تؤول هذه الاكشاك للمتنفذين أو لأناس خارج أهالي جرش تحديداً.. وشكراً.

معالي رئيس المجلس

معالي وزير السياحة

معالي وزير السياحة

شكراً معالي الرئيس.

كل الشكر لسعادة النائب سليمان السعد على إهتمامه بالسياحة، وجواباً على بعض اسئلته أقول أن الحكومة وافقت على تخصيص (٤٠) ألف دينار من مخصصات دعم السياحة للبلديات، وإن شاء الله سيستلم رئيس بلدية جرش هذا المبلغ في شهر (١) من العام القادم.

بالنسبة للعشرين بالمئة من عوائد رسوم الدخول للأماكن السياحية القانون لا يسعفنا، تقدمنا بقانون معدل لقانون الآثار لأضافة مثل

هـذا البنـد والموضـوع موجـود فـي ديـوان التشريع، وأرجو من الله أن نوفق في الحصـول على ذلك.

بالنسـبة للسـوق الشـعبي، وزارة السـياحة والآثـار تقـوم منـذ عـام بتجميـل مدخـل مدينـة جـرش وإضافـة بعـض اللمحـات المعماريـة المناسبة لجرش، وجرش مدينـة تـأخذ إهتمـام كبير من وزارة السياحة. هناك مشاريع بحوالـي مليون دينار صرفـت فـي العـام الفـائت، وهنـاك أيضاً مخصصات للعام القادم.

بالنسبة للسوق الشـعبي معظـم مـالكي هـذا السـوق للأسـف قـاموا باقامـة أكشـاكهم دون ترخيص وبالتعدي، ولكن هذا جـانب آخر مـن الموضوع. نحن نقوم الان بانشاء سـوق تقليـدي شـعبي علـى مدخـل مدينـة جـرش وسـيأخذ كـل مالك لكشك أو معرض من المعارض الشـعبية، سيأخذ حقه في الحصول على اولوية بعد إنهاء المشروع في أن يكون صاحب محل في السـوق الجديد.. شكراً معالي الرئيس.

معالي رئيس المجلس

شكراً لك، السؤال الذي يليه.

السيد الامين العام

٨. كتـاب معـالي وزيـر الصناعـة والتجـارة رقم (٣٩٨٢) تاريخ ١٩٩٦/٦/١٧، جواباً علـى السؤال رقـم (٢٠٥) المقدم من سـعادة النـائب السيد فواز الزعبي.

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة الاردنية الهاشمية

مجلس النواب

الرقم: ١٣٩٦/٣٢/١٦/٣

التاريخ: ١٩٩٦/٦/٣

معالي وزير الصناعة والتجارة

أبعـث لمعـاليكم صـورة عـن السـؤال رقـم (٢٠٥) تاريخ ١٩٩٦/٥/١٥ والمقدم من سـعادة النائب السد فواز الزعبي.

يرجى الاطلاع والاجابـة عليـه ضمـن المـدة القانونية.

واقبلوا الاحترام،،،

• م. سعد هايل السرور

رئيس مجلس النواب

بسم الله الرحمن الرحيم

معالي رئيس مجلس النواب

أرجـو التكـرم بتوجيـه السـؤال التـالي الـى معالي وزير الصناعة والتجارة المحترم للاجابة عنه خلال المدة المحددة في النظام الداخلي.

نص اللسؤال:

أرجـو التكـرم بـتزويدي باسـم المستشـار الاقتصادي لدى سفارتنا في إسـرائيل، وصـورة عن عقد تعيينه وما هي مؤهلاته وخبراته وآخر مكان كان يقيم به.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

• النائب فواز الزعبي

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة الاردنية الهاشمية

وزارة الصناعة والتجارة

عمان

الرقم : ٣٩٨٢/٢/١٢

التاريخ: ١٩٩٦/٦/١٧م

الموافق : ١٤١٧/١/١هـ

معالي رئيس مجلس النواب

اشارة لكتابكم رقم ١٣٩٧/٣٢/١٦/٣ تـاريخ ١٩٩٦/٦/٣ ومرفقـه صـورة عن السـؤال رقـم (٢٠٥) تاريخ ١٩٩٦/٥/١٥ المقدم مـن سـعادة النائب السيد فواز الزعبي بخصوص المستشـار الاقتصادي بالسفارة الاردنية في تل ابيب.

ارجو ان ابين ما يلي:

١- الاسم الكامل للمستشار الاقتصادي لـدى سفارتنا بدولة اسـرائيل هـو السيد مـازن محمـد خلف سعيد خلف.

٢- كما ارفق صورة عن عقد تعيينـه وعـن السيرة الذاتيـة التـي تبيـن مؤهلاتـه وخبراتـه ومكان اقامته.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام،،،

• وزير الصناعة والتجارة

م. علي ابو الراغب

بسم الله الرحمن الرحيم

رئاسة الوزراء

الرقم : ٤٣٧٤/١/٥/٣١

التاريخ: ١٤١٦/١٢/١٩هـ

الموافق : ١٩٩٦/٥/٧م

معالي وزير الصناعة والتجارة

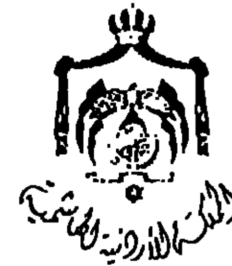
أشير الـى كتـابيكم رقـم ١٢٥٥٩/١/١/١٣ و ٢٦٣٥/٢/١٢ تـاريخ ١٩٩٥/١٢/٣١ و ١٩٩٦/٤/١٧.

بعد أن اطلعت على كتابيكم المشار اليهما لامانع من تعيين السيد مازن محمد خلـف سـعيد خلـف فـي مـلاك وزارة الصناعـة والتجـارة (بموجـب عقد) اعتباراً من تاريخ مباشرته العمل واستثناء ذلك مـن بـلاغ رئاسـة الـوزراء رقـم (٤) لسـنة ١٩٩٥ تمهيداً لتعيينه مستشاراً اقتصاديـاً بدولـة اسرائيل، علماً بأن تعيين السيد مـازن بالوظيفـة الشاغرة في جدول تشكيلات الوظائف الحكومية لعـام ١٩٩٦ فصـل (٥٠) مـادة (١٠٣/٤) مـن صلاحية معاليكم بموجب احكام المادة (٣٧) من نظام الخدمة المدنية رقم (١) لسنة ١٩٩٨.

واقبلوا فائق الاحترام

• رئيس الوزراء

بسم الله الرحمن الرحيم



ديوان الخدمة المدنية

دائـرة ..وزارة الصناعة والتجارة

عقد إستخدام

منظم بموجب نظام الخدمة المدنية رقم (١) لسنة ١٩٨٨

الفريق الأول : معالي وزير الصناعة والتجارة / المهندس علي ابو الراغب

الفريق الثاني : مازن محمد خلف سعيد خلف .

جنسيته : اردني

عنوانه : عمان هاتف ٦٤١٨٢١

استناداً إلى أحكام نظام الخدمة المدنية المعمول به في المملكة الأردنية الهاشمية، المتعلقة باستخدام الموظفين بعقود، فقد اتفق الفريقان المشار إليهما أعلاه على ما يلي:

المادة (١) : يوافق الفريق الأول على استخدام الفريق الثاني في وزارة / الصناعه والتجارة ليعمل فيها بوظيفة .. محلل اقتصادي

المادة (٢) : مدة هذا العقد سنة واحدة اعتبارا من تاريخ مباشرته العمل تبدأ من التاريخ المحدد فيه لذلك. ولا يجوز تجديده أو اعتباره مجدداً إلا خطياً بتوقيع الفريقين، وذلك بالرغم مما هو منصوص عليه في أي تشريع آخر.

المادة (٣) : لا تعتبر خدمات الفريق الثاني بموجب هذا العقد مقبولة للتقاعد أو خاضعة له بمقتضى أي تشريع معمول به وتتعلق أحكامه بتقاعد موظفي الحكومة، إلا إذا تضمن هذا العقد شرطاً يقضي باعتبار خدمات الفريق الثاني بموجبه خاضعة للتقاعد.

المادة (٤) : تسري على الفريق الثاني جميع التشريعات والتعليمات والقرارات المتعلقة بالخدمة المدنية في الوزارات والدوائر الحكومية والمؤسسات الرسمية العامة، وذلك فيما يتعلق فيها بالأمور الإدارية والمسلكية، ويترتب على الفريق الثاني التقيد بها والعمل بموجبها إلى المدى الذي تطبق عليه، ولا تتعارض مع أحكام هذا العقد والشروط المنصوص عليها فيه.

المادة (٥) : يدفع للفريق الثاني راتباً أساسياً شهرياً مقداره (٩١) ديناراً بالإضافة إلى منحه العلاوات والبدلات التالية:

أ. علاوة فئة بنسبة ٤٠٪ من الراتب الاساسي . (٣٦٫٤٠٠) ديناراً

ب. علاوة درجه بنسبة ١٠٪ من الراتب الاساسي . (٩٫١٠٠) ديناراً

ج. علاوة عقد بنسبة ٢٥٪ من الراتب الاساسي (٢٢٫٧٥٠) ديناراً

د. علاوة شخصية . (٦٧٫٠٠٠) ديناراً

هـ. علاوة غلاء معيشه بالتلبيح (٦٥) ديناراً

و. ( ) ديناراً

يتقاضى راتبه وعلاواته من مخصص المادة (١٠٣/٤) فصل ٥٠

المادة (٦) : أ. يمنح الفريق الثاني الإجازات التالية وفقاً لأحكام نظام الخدمة المدنية المعمول به:

١. إجازة سنوية عادية تعادل مدة الإجازة السنوية التي يستحقها الموظف المماثل له في الراتب الأساسي بمقتضى نظام الخدمة المدنية. ٣٠ يوما

٢. إجازة عرضية لا تزيد مدتها على (١٤) يوماً في السنة.

٣. الإجازات المرضية.

٤. إجازة الحج.

٥. إجازة الأمومة للموظفة.

٦. الإجازة الدراسية

٧. الإجازة دون راتب وعلاوات

ب. يدفع للفريق الثاني بدل يعادل مجموع رواتبه وعلاواته عن مدة الإجازة السنوية التي كان يستحقها عند انتهاء خدمته بغير العزل أو فقد الوظيفة.

المادة (٧) : تطبق على الفريق الثاني خلال مدة سريان هذا العقد التشريعات التالية المعمول بها، والتعليمات والقرارات الصادرة بموجبها:-

١. نظام الانتقال والسفر.

٢. نظام التأمين الصحي المدني.

٣. قانون الضمان الاجتماعي.

المادة (٨) : للفريق الأول نقل الفريق الثاني إلى أي وظيفة أخرى في الوزارة أو الدائرة أو المؤسسة نفسها، أو انتدابه إليها، أو تكليفه بأي عمل منفرد أو إضافي فيها، دون أن يكون للفريق الثاني أي حق في الاعتراض على ذلك أو عدم القيام بتنفيذ القرار الخاص بذلك

المادة (٩) : يجوز نقل الفريق الثاني إلى أي وزارة أو دائرة أو مؤسسة أخرى، للقيام بأعباء أي وظيفة فيها تتناسب مع مؤهلاته واختصاصه وخبرته، وذلك وفقاً لأحكام النقل في نظام الخدمة المدنية المعمول به.

المادة (١٠): إذا استنكف الفريق الثاني عن تنفيذ هذا العقد بعد التوقيع عليه، أو تخلف عن العمل الذي كلف به، واستمر إستنكافه أو تخلفه عن العمل لمدة عشرة أيام متصلة دون أن يبين سبباً أو عذراً مشروعاً يقبل به الفريق الأول، فيعتبر الفريق الثاني فاقداً لوظيفته كما يعتبر هذا العقد منتهياً حكماً من تاريخ الاستنكاف أو التخلف عن العمل.

المادة (١١): إذا ارتكب الفريق الثاني أي فعل من الأفعال المنصوص عليها في الفقرة (أ) من المادة (١٣٢) من نظام الخدمة المدنية أو أي نظام آخر يعدله، أو يحل محله فتطبق عليه الإجراءات التأديبية المنصوص عليها في ذلك النظام، ويخضع للعقوبات التأديبية المبينة فيه، باستثناء عقوبة تنزيل الدرجة، ويحال للمجلس التأديبي المختص بالموظف المماثل له في الراتب الأساسي.

المادة (١٢): إذا أكمل الفريق الثاني الستين من عمره خلال سنة العقد، فيستمر في العمل حتى نهاية سنة هذا العقد، ويجوز تجديد التعاقد معه سنة فسنة، أو لأي جزء من السنة وللمدة التي يوافق عليها رئيس الوزراء، اذا كانت مؤهلات الفريق الثاني واختصاصه وخبراته تبرر ذلك.

المادة (١٣): تحدد الإجراءات التي يجوز أو يجب اتخاذها بحق الفريق الثاني بمقتضى أحكام التشريعات المعمول بها بصفته موظفاً، وفقاً للإجراءات ذاتها التي يجوز أو يجب اتخاذها بحق الموظف المماثل له في الراتب الأساسي وإذا كان الفريق الثاني يتقاضى مبلغاً شاملاً للراتب الأساسي والعلاوات فيعتبر راتبه الأساسي هذا وفقاً لما يستحقه بمقتضى أحكام نظام الخدمة المدنية المعمول به.

المادة (١٤): أ. مع مراعاة الحالات والأسباب الأخرى التي ينتهي بها هذا العقد أو يعتبر مفسوخاً بموجبها فإن هذا العقد يعتبر منتهياً في أي من الحالات التالية:-

١. بفقد الفريق الثاني وظيفته بمقتضى أحكام نظام الخدمة المدنية المعمول به.

٢. بالاستغناء عن خدمة الفريق الثاني أو بعزله من الوظيفة بمقتضى أحكام نظام الخدمة المدنية المعمول به.

٣. بفقد الفريق الثاني الجنسية الأردنية أو تخليه عنها إذا كان أردنياً.

٤. بالغاء الوظيفة أو الجهة التي عين فيها الفريق الثاني بمقتضى أحكام نظام الخدمة المدنية المعمول به.

ب. لا يستحق الفريق الثاني أية مكافأة أو تعويض أو أي مبلغ آخر إذا انتهى هذا العقد، أو اعتبر منتهياً في أي من الحالات أو الأسباب المنصوص عليها في البندين (١) و(٢) من الفقرة (أ) من هذه المادة.

المادة (١٥). يعتبر أي تبليغ للفريق الثاني على عنوانه المدرج في هذا العقد تبليغاً قانونياً له، صحيحاً من جميع الوجوه، ولا يكون الفريق الأول مسؤولاً عن أي تغيير في ذلك العنوان أو تعديل عليه إذا لم يقم الفريق الثاني بتبليغه إليه فور وقوعه.

المادة (١٦): شروط إضافية أخرى (إن وجدت) على أن لا تتعارض مع التشريعات والتعليمات المتعلقة بالخدمة المدنية

....

....

....

وقع هذا العقد في وزارة الصناعة والتجارة. من قبل الفريقين بتاريخ ٣/ ٥ / ١٩٩٦.

الفريق الثاني مازن محمد خلف سعيد خلف

الفريق الأول معالي الوزير الصناعة والتجارة

المهندس علي ابو الراغب

مازن محمد خلف

مازن محمد خلف
ص.ب ٥٠١٦
١١١٨٣ عمان - الأردن
هاتف (مكتب) ٦٠٣٦٦٠ (منزل) ٦٤١٨٢١
فاكس : (٩٦٢) ٦٨٤٥٦٨

الخبـرة :

منسق مشروع وطني
المركز الدولي للتجارة
أي ت سي آنكتاد جات
مشروع الأردن /٠٠٢/٩٢
عمان - الأردن
آب ١٩٩٢ - آب ١٩٩٥

الواجبـات :

وضع خطة عمل المشروع وعمل كافـة الترتيبات الادارية واللوجستية لتسهيل تنفيـذ المدخلات الاستشارية الفنية ونشاطـات المشروع الأخرى .

دراسة تقارير المركز الدولي للتجارة والوثائق الفنية المتعلقة بترويج الصادرات في الأردن وتقديم الاقتراحات للمركز الدولي للتجارة وللمدير العام للوكالة الزميلة بهدف المتابعة .

زيارة المصانع الأردنية التي لديها القدرة على التصدير لتقدير احتياجاتهـم للمساعدة الفنية لتمريرها إلى المركز الدولي للتجارة وللمؤسسة الزميلة .

اجراء الدراسات للتعريف بفرص سـوق التصدير للمنتجات الأردنية .

المساعدة في تنظيم نشاطات وترتيبات التدريب واختيار المشاركين المحليين .

تأمين الاتصال الوثيق وعلاقات العمل بين المؤسسة الزميلة ومجتمع الأعمال والمسؤولين الحكوميين ذوي العلاقة لتسهيل تنفيذ المشروع .

مسؤول مسح السوق
مدير بالوكالـة
المركز الدولي للتجارة
آي تي سي /آنكتاد/جات
مشروع الأردن /٠٠١/٨٧
عمـان - الأردن
حزيران ١٩٩٠ - تموز ١٩٩٢ :

الواجبـات :

تحديد المنتجات الأردنية الواعدة للتصدير ومدى قابليتها للأسواق الأجنبية المتوقعة .

تقدير البيئة الاقتصادية العامة والمنـاخ الاستثماري وأثرها على جهود وتطويـر التصدير .

المشاركة في الدراسات القطاعية بما في ذلك تحليل عنصر الانتاج الحالي وقدرات الصناعات الأردنية والطلب المتوقع عليها في أسواق أوروبا الشرقية .

تنسيق النشاطات والعمل على ضمـان الأداء والتنفيذ الجيد للمشروع .

مدير خدمات العملاء
مجموعة بنوي الصناعية
جدة - السعودية
كانون ثاني ١٩٨٩ - كانون أول ١٩٨٩

الواجبـات :

تزويد العملاء بالمساعدة الفنية والمهنية قبل وبعد البيع .

المشاركة في اعداد خطة العمل السنوية

الاشراف على سير العمل اليومي لدوائر خدمة العملاء والشحن والمخازن

مسؤول تصدير **شركة الشرق الأوسط للخدمات التجارية** **(بورتلاند، أوريجون - الولايات المتحدة)** **١٩٨٢ - ١٩٨٤**	**الواجبــــات :** تحديد الصناعيين الأميركيين الذين يلبون احتياجات المشترين فيما وراء البحار . اعداد الميزانيات المالية وتسيير عمل المكتب اليومي .
مسؤول قروض تجارية **بنك القاهرة عمان** **عمان -- الأردن** **تشرين أول ١٩٨٠ - حزيران ١٩٨٢**	**الواجبــــات :** الحصول على المعلومات الأساسية للقروض التجارية . اعداد التحاليل المالية وعمل التوصيات للموافقة النهائية .

المؤهــل العلــمي :

أيلول ١٩٨٨	ماجستير ادارة أعمال من City University Bellevue , WA, U.S.A
حزيـــران ١٩٨٧	بكالوريس ادارة أعمال من City University Bellevue , WA, U.S.A
حزيران ١٩٨٥	دبلوم في معالجة المعلومات وبرمجة الكمبيوتر من ITT, Seattle, WA,USA
١٩٧٤	شهادة الدراسة الثانوية العامة (توجيهي أردني) الفرع العلمي

التدريـــب :

التسويق إلى أوروبا في ١٩٩٢ '

برلين ولندن (تشرين ثاني /كانون أول ١٩٩٠)
نظمت من قبل .TDI - Ireland DFCTA-UK and D.S.F (المؤسسة الألمانية للتنمية الدولية) ألمانيا .
تركزت الدورة على تشكيل استراتيجيات التسويق لاختراق الأسواق الأوروبية في أعقاب اوروبا ١٩٩٢ اشتمل التدريب على نقاش متعمق عن البيئة التنظيمية ، التسويق وقنوات التوزيع ، السياسات ، النشاطات الترويجية والمتطلبات المتعلقة بتوافق المنتج .

معلومات شخصية :

تاريخ الميلاد :	١٩٥٥
الجنسيـــــة :	أردني
اللغــــات :	العربية والانجليزية
الحالة الاجتماعية :	متزوج ، لدي ٤ أطفال

معالي رئيس المجلس

الاستاذ فواز الزعبي غير موجود، السؤال الذي يليه.

السيد الامين العام

٩. كتاب معالي وزير المياه والري رقم (٢٨٠٠) تاريخ ١٩٩٦/٤/٣، جواباً على السؤال رقم (١٤٦) المقدم من سعادة النائب السيد علي الشطي.

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة الاردنية الهاشمية

مجلس النواب

الرقم : ٥١٤/٢٩/١٦/٣

التاريخ: ١٩٩٦/٣/٩

معالي وزير المياه والري

أبعث لمعاليكم صورة عن السؤال رقم (١٤٦) تاريخ ١٩٩٦/٣/٢ المقدم من سعادة النائب السيد علي الشطي.

يرجى الاطلاع والاجابة عليه ضمن المدة القانونية.

واقبلوا فائق الاحترام،،،

م. سعد هايل السرور

رئيس مجلس النواب

بسم الله الرحمن الرحيم

معالي رئيس مجلس النواب

أرجو التكرم بتوجيه السؤال التالي الى معالي وزير المياه والري للاجابة عنه خلال المدة المحددة في النظام الداخلي

نص السؤال :

ما هي خطة الوزارة بخصوص تمليك الاراضي المستغلة من قبل المزارعين منذ سنوات طويلة والواقعة في مناطق الكتار، حيث قام هؤلاء المزارعين باستعمالها وزراعتها وقد كلفتهم الكثير، علماً بان السلطة قامت بتمليك عدد من المواطنين من هذه الاراضي.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام،،،

النائب

علي الشطي

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة الاردنية الهاشمية

وزارة المياه والري

سلطة وادي الاردن

الرقم : س و أ/٦/٥/٢٠٨٠٠

التاريخ: ١٩٩٦/٤/٣

معالي رئيس مجلس النواب

اشاره لكتاب معاليكم رقم ٥١٤/٢٩/١٦/٣ تاريخ ١٩٩٦/٣/٩ بخصوص السؤال رقم (١٤٦) المقدم من سعادة النائب السيد علي الشطي.

ارجو معاليكم التكرم بالعلم بان هذه الاراضي من الصنف السادس ومساحتها كبيره جداً وقد تم

استثناؤها من المشروع بسبب ملوحتها الزائدة او بسبب وعورتها مما يصعب استغلالها كوحدات زراعية، علماً بانه يجري حالياً معالجة معاملات اصحاب الحقوق ضمن المشروع عن طريق استحداث اجزاء صغيرة منها، وفي حالة توفر كميات مياه ري اضافية يمكن ادخال بعض هذه الاراضي التي يمكن استغلالها كوحدات زراعية ضمن المشروع.

وتفضلوا معاليكم بقبول فائق الاحترام،،،

وزير المياه والري

سمير قعوار

معالي رئيس المجلس

الاستاذ علي الشطي

السيد علي الشطي

شكراً معالي الرئيس

أشكر معالي وزير المياه والري على إجابته على هذا السؤال، لكن عندي بعض الامنيات على معاليه بخصوص هذا الموضوع الذي يتعلق بتفويض مساحات الاراضي غير المفوضة على المواطنين في مناطق الكتار في مناطق الاغوار. هذه الامنيات تتعلق أولاً في طلب الاسراع في عمليات التفويض لتلبية حاجات المواطنين المتزايدة والمستمرة للاراضي وخاصة المواطنين الذين لا يملكون هذه الاراضي.

ثانياً:– اتمنى على معاليه أن تعطى الاولوية في عملية التوزيع لأبناء الاغوار وخاصة الذين لايملكون اراضي زراعية.

وأخيراً اتمنى عليه كذلك وهذا ما نتوخاه به أن تكون هنالك عدالة في عملية التوزيع ما بين المواطنيين...وشكراً.

معالي رئيس المجلس

شكراً، معالي وزير المياه والري.

معالي وزير المياه والري

شكراً معالي الرئيس.

يعلم الاخ سعادة النائب علي الشطب أن هنالك قانون ونحن نتعامل في سلطة وادي الاردن من خلال قانون وأولويات في هذا القانون. أما موضوع الارض الكتار في منطقة الاخ علي الشطي، هي ليست المنطقة المثلى للري، الموضوع ليس أراضي، الموضوع مياه، لاقيمة للأرض دون مياه. وهنالك أراضي من أجود الاراضي في الشمال ونحاول الان لري بعضها، وهي من أجود الاراضي التي سوف تعطي مردود في إستعمال المياه وهي أفضل من الكتار. ولكن أمنيتي أن ازود أو أسجل أو أخصص وحدة زراعية لكل عائلة في الاغوار وأنت تعلم ذلك، لكن هنالك محددات ونحن نتعامل مع محددات ومع قانون. وسوف نحاول جهدنا لتلبية الرغبات بقدر الامكان.. وشكراً.

معالي رئيس المجنس

شكراً لك، السؤال الذي يليه.

السيد الامين العام

١٠. كتاب معالي وزير التموين رقم (٤٨٧٠) تاريخ ١٩٩٦/٤/١٤، جواباً على السوال رقم (٣١) المقدم من سعادة النائب الدكتور ذيب عبدالله خطاب.

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة الاردنية الهاشمية

مجلس النواب

الرقم : ٨٢١/٣٠/١٦/٣

التاريخ: ١٩٩٦/٣/٣١

معالي وزير التموين

أشير الى كتابي المدرج رقماً هما وتاريخهما في أدناه، ويرجى العلم أنني ما أزال بانتظار اجابتكم عن السوالين الواردين فيهما لتمكيني من ابلاغها الى مقدميها، وذلك سنداً لأحكام المادة (٨٥) من النظام الداخلي لمجلس النواب.

واقبلوا الاحترام،،،

م. سعد هايل السرور

رئيس مجلس النواب

رقم السؤال	تاريخه	مقدم السؤال
٣٠٩٣/٢٨/١٦/٣	١٩٩٥/١٢/٢٤	سعادة النائب السيد ذيب عبدالله
٥٤/٢٨/١٦/٣	١٩٩٦/١/١٣	سعادة النائب السيد فواز الزعبي

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة الاردنية الهاشمية

مجلس النواب

الرقم : ٣٠٩٣/٢٨/١٦/٣

التاريخ: ١٩٩٥/١٢/٢٤

معالي وزير التموين

أبعث لمعاليكم صورة عن السوال رقم (٣١) تاريخ ١٩٩٥/١٢/١٤ المقدم من سعادة النائب الدكتور ذيب عبدالله.

يرجى الاطلاع والاجابة عليه ضمن المدة القانونية.

واقبلوا الاحترام،،،

م. سعد هايل السرور

رئيس مجلس النواب

بسم الله الرحمن الرحيم

التاريخ: ١٩٩٥/١٢/٩

معالي رئيس مجلس النواب

أرجو التكرم بتوجيه السؤال التالي الى معالي وزير التموين للاجابة عنه خلال المدة المحددة في النظام الداخلي.

نص السوال: ما هي السلع التي تم رفع اسعارها (من غير الكماليات) ولماذا تم رفع سعرها بشكل حاد، وماذا سيكون تأثير ذلك على المواطن وهل تعتقدون ان هذا التأثير سيكون ايجابياً.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

النائب

د. ذيب عبدالله

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة الاردنية الهاشمية

وزارة التموين

عمان

الرقم : ٤٨٧١/١٦/١٠/٩

الموافق : ١٤ نيسان ١٩٩٦

معالي رئيس مجلس النواب

اشارة لكتاب معاليكم رقم ٨٢١/٣٠/١٦/٣ تاريخ ١٩٩٦/٣/٣١

أرجو معاليكم التكرم بالعلم بأجابتي على مضمون السؤال المشار اليه المقدم من سعادة النائب الدكتور ذيب عبدالله الوارد طي كتابكم رقم ٣٠٩٣/٢٨/١٦/٣ تاريخ ١٩٩٥/١٢/٢٤ بموجب كتابي رقم ١١٥/١٦/١٠/٩ تاريخ ١٩٩٦/١/٤ المرفق طيا صوره عنه.

وتفضلوا بقبول الاحترام

وزير التموين

المهندس منير صوبر

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة الاردنية الهاشمية

مجلس النواب

الرقم : ١١٥/١٦/١٠/٩

التاريخ: ١٩٩٦/١/٤

الموافق : /شعبان/١٤١٦هـ

معالي رئيس مجلس النواب

اشارة الى كتابي معاليكم رقم ٣٠٧٨/٢٨/١٦/٣ تاريخ ١٩٩٥/١٢/٢٤ ومرفقه صورة عنه السؤال المقدم من سعادة النائب الدكتور بسام العموش وكتاب رقم ٣٠٩٣/٢٨/٦/٣ تاريخ ١٩٩٥/١٢/٢٤ومرفقه صوره عن السوال رقم ٣١ تاريخ ١٩٩٥/١٢/١٤ المقدم من سعادة النائب الدكتور ذيب عبدالله، ارجو معاليكم التكرم بالعلم بما يلي:-

أولاً: ان أهم مرتكزات السياسة التموينية هو العمل على استقرار اسعار المواد التموينية والسلع الاخرى المحدده من قبل مجلس الوزراء الموقر حيث حددت هذه المواد على النحو الآتي.

أ - المواد الغذائية الاساسية:-

تحدد اسعار المواد الغذائية الاساية وهي (القمح، دقيق القمح، السكر، الارز، الحليب (ماركة حليبنا) من قبل مجلس الوزراء بناء على تنسيب من وزير التموين هذا وقد عملت الوزارة خلال العام على استقرار اسعار المواد الغذائية الاساسية ولم يطرأ أي ارتفاع على اسعارها بالرغم من الارتفاعات المتواصلة في اسعار تلك المواد من بلد المنشأ.

ب - المواد التموينية المستورده.

حددت هذه المواد من قبل مجلس الوزراء الموقر والتي تشكل اهمية نسبية في سلة انفاق المواطن على النحو الآتي:-

الاسماك

اللحوم المجمده

المرتديلا (يونيوم)

الشاي

اللحوم المعلبة

التونه

السردين المعلب

الاجبان (مثلثات وقوالب)

حيث يتم تحديد اسعار هذه المواد من قل لجنة مختصة مشكلة من وزارة التموين/وزارة الصناعة والتجارة/دائرة الجمارك وتقوم هذه اللجنة بتحديد الكلفة حسب الاسس المقرره من قبل الوزارة والتي تعتمد على البيانات الجمركية الفعلية والفواتير المعززه لذلك واضافة هامش ربح محدد حيث تعطى جميع المواد التموينية المستوردة بالاضافة الى كلفتها المصاريف وهوامش الربح التالية.

٢٪ مصاريف ادارية وتخزيم

٨٪ هامش ربح للجملة

٧٪ هامش ربح للتجزئة

اما مادة الشاي فتعطى:-

٢٪ مصاريف ادارية

٦٪ هامش ربح بالجمل

٥٪ هامش ربح تجزئه.

ج - المواد والسلع الاخرى المتجة محلياً او المستوردة فيتم تحديد السعر بناء على تنسيب لجنة يشكلها وزير التموين لدراسة كلفة المنتج المنوي تحديد سعره حيث تقوم هذه اللجنة بدراسة كافة عناصر الكلفة اعتماداً على الميزانيات العمومية والبيانات المالية المعززة وبعد التوصل الى كلفة المنتج تعرض نتيجة الدراسة على وزير التموين علماً بأن هامش الربح المعطى للمنتجات المحلية يعتمد على نوع السلعة ونسبة الدوران لها ومدة الصلاحية وتضم لجنة تحديد الكلفة يعتمد على نوع السلعة ونسبة الدوران لها ومدة الصلاحية وتضم لجنة تحديد الكلفة الوزارات والدوائر ذات الاختصاص وهي وزارة التموين، وزارة الصناعة والتجارة، دائرة الجمارك، دائرة ضريبة الدخل، مندوب عن غرفة صناعة عمان، الجمعية الملكية لحماية المستهلك وهذه السلع حسب ما تم تحديد من قبل مجلس الوزراء هي:-

الدفاتر المدرسية المنتجة محبيص

الزي المدرس للاناث

الفوط والورق الصحي (صنف ثاني)

المنظفات الكيماوية - عالية الرغوة

المعكرونة

الحلاوة الساده والمحشية

ملح الطعام

الالبان

السمنة النباتية - الغزالين

السجائر المحلية

قطع غير السيارات

د - اما بالنسبة لمادتي الدجاج والبيض فان دور الوزارة في ذلك هو تحديد سقف سعري لهذه المواد من خلال لجنة مشتركة مكونة من وزارة التموين، وزارة الزراعة، مندوبين عن المزارعين حيث يتم وضع السقف السعري بناءاً على العرض والطلب لهذه المواد حيث ينخفض السعر في حالة زيادة الكميات المُعروضة كما حصل في اسعار مادة الدجاج وترتفع الاسعار في حال انحفاض الكميات المعروضة

وبأستعراض اسعار مادة البيض للطبق اكثر من ١٩٥٠ غم تبين الآتي:-

١٩٩٥/١٢/١٣	١٢٠٠ فلس
١٩٩٥/٤/١٢	١٠٥٠ فلس
١٩٩٥/٦/٦	١١٠٠ فلس
١٩٩٥/٨/٢١	١٣٠٠ فلس
١٩٩٥/١١/١٣	١٥٥٠ فلس
١٩٩٥/١٢/١٣	١٥٠٠ فلس

ومن المتوقع انخفاض الاسعار خلال الفترة القادمة لزيادة الانتاج.

هذا وقد انخفض عدد مزارع الدجاج البياض من ٢١٦ مزرعة في عام ١٩٩٤ الى ١٥٠ مزرعة في عام ١٩٩٥ علماً بأن المعدل الشهري للاستهلاك يقدر بـ٦٥ مليون بيضة.

ويعود سبب انخفاض عدد المزارع الى ما يلي:-

١ - الخسارة التي تكبدها المزارعين نتيجة انخفاض الاسعار في الاشهر الأولى من هذه السنة.

٢ - اغلاق الكثير من الاسواق الخارجية المصدر لها.

٣ - ارتفاع كلفة الانتاج لارتفاع اسعار كثير من المواد الاولية الداخلة في التغذية والعلاجات مثل فول الصويا، المركزات، الادوية.

ثانياً: أ - ان مقدرة الوزارة في استقرار اسعار هذه المواد والسلع مرتبط بعدة عوامل اهمها:-

- استقرار اسعار هذه المواد في بلد المنشأ.

- استقرار التكاليف على هذه المواد.

- استقرار سعرلا صرف الدينار الاردني مقابل العملات الاجنبية.

- العرض والطلب على هذه السلع والمواد في البلدان المصدره.

ب - وبالرغم مما تقدم فقد كانت التغيرات التي طرأت على أسعار المواد والسلع الخاضعة للتسعير من قل الوزارة خلال عام ١٩٩٥ الاكثر استهلاكاً من قبل ذوي الدخل المحدود على النحو الاتي:-

المادة	نسبة التغير
الاسماك	+٤,٥٪
اللحوم المجمده الضان	٢,٢٪-١١,٦٪
اللحوم المجمده العجل	٥,٥٪-١٧٪
اللحوم المعلبه	٥٪-١٠٪
الشاي	يتغير على السعر
التونه المعلبه	٣,٣٪-٣,٤٪
السردين المعلب	٧,٤٪
جبنة مثلثات	١٠٪-٢٠٪
المرتديلا (يونيوم)	٦,٥٪
الالبان	١,٤٪-٧,٥٪
المشروبات الغازية	٤,٢٪-١٢,٥٪
سمنة الغزالين	١٠٪-١٤٪
الدفاتر المدرسية	٥,٥٪-٣١٪
الورق الصحي	١٣٪-٢٣٪
الفوط الصحية	٢,٨٪-١٢٪

هذا ونود ان نشير بأن الوزارة ملتزمة باستقرار

اسعار المواد الغذائية الاساسية ولا يوجد أي تنسيب من قبل الوزارة لمجلس الوزراء الموقر برفع اسعار هذه المواد.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام.

معالي رئيس المجلس

الدكتور ذيب خطاب

الدكتور ذيب خطاب:-

شكراً معالي الرئيس.

لقد كان هذ السؤال قبل سنة ونبهت فيه الحكومة الى خطورة ارتفاع الاسعار، إلا أنها استمرت تتحدى افواه المواطنين وجيوبهم في إرتفاع صارخ. لقد كان هذا السؤال قبل سنة من تفاقم الامور، أي قبل الهنا بسنه كما يقولون. وحدث ما حدث، ولكن حرص المواطن ووعيه طوق الاحداث وتحول صراخه إلى أنين، واضعاً يده على جرحه متألماً بدون صراخ.

معالي الرئيس-إن ارتفاع الاسعار سيؤدي الى استمرار تآكل الطبقة الوسطى، وهو أمر خطير ومدمر. فإنني أدعو الحكومة الى اتخاذ الاجراءات السريعة لتخفيف معاناة المواطنين وجعل الحاجيات الاساسية واليومية في متناول جميع المواطنين... وشكراً.

معالي رئيس المجلس

شكراً لك، السؤال الذي يليه.

السيد الامين العام

١١. كتاب معالي وزير الزراعة رقم (٧٨٤٨) تاريخ ١٩٩٦/٤/٢٤، جواباً على السؤال رقم (٨٨) المقدم من سعادة النائب السيد حمزة منصور.

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة الاردنية الهاشمية

مجلس النواب

الرقم : ١٩٦/٢٩/١٦/٣

التاريخ: ١٩٩٦/١/٢٥

معالي وزير الزراعة

أبعث لمعاليكم صورة عن السؤال رقم (٨٨) تاريخ ١٩٩٦/١/٢١ المقدم من سعادة النائب السيد حمزه منصور.

يرجى الاطلاع والاجابة عليه ضمن المدة القانونية.

واقبلوا الاحترام،،،

م. سعد هايل السرور

رئيس مجلس النواب

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة الاردنية الهاشمية

مجلس النواب

التاريخ: ٨ شعبان ١٤١٦هـ

الموافق : ١٩٩٥/١٢/٣٠م

دولة رئيس مجلس النواب

أرجو التكرم بتوجيه السؤال التالي الى معالي وزير الزراعة رئيس مجلس ادارة مؤسسة

الاقراض الزراعي المحترم للاجابة عنه خلال المدة المحددة في النظام الداخلي.

نص السؤال: كيف تم استملاك مشروع المواطن عبدالله سليمان اليوسف الواقع جنوب سيل حسبان وغرب المشقر؟ وما هو المبلغ المقرر لاستملاكه؟ ومن هي الجهة التي قررت وكيف يتم بيع هذا المشروع؟ ومن الجهة التي قامت ببيعه؟ ومن الذي اشتراه؟ وما هو الثمن الذي بيع به؟ وما هو نص الاعلان الذي بموجبه؟ وما مقدار المبلغ المتحقق لمؤسسات الاقراض الزراعية من هذا المبلغ؟ وكيف تم التصرف بالمبلغ الزائد عن مستحقات مؤسسة الاقراض الزراعي.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

النائب

حمزه منصور

بسم الله الرحمن الرحيم

وزارة الزراعة

الرقم : ٠٨٤٨/١/٣٠/٧/١٠

التاريخ: ١٩٩٦/٤/٢٤

معالي رئيس مجلس النواب

إشارة لكتاب معاليكم رقم ٨٢٨/٣٠/١٦/٣ تاريخ ١٩٩٦/٣/٣١.

أرفق طياً صورة عن كتاب عطوفة مدير عام مؤسسة الاقراض الزراعي رقم ٤٠/٤١٢٩٢ تاريخ ١٩٩٦/١/٢ الموجه للرئاسة رداً على السؤال رقم (٨٨) تاريخ ١٩٩٦/١/٢١ المقدم من سعادة النائب حمزه منصورحول موضوع المقترض السيد عبدالله سليمان اليوسف.

أما فيما يتعلق بالسؤال رقم (٨٩) تاريخ ١٩٩٦/١/٢١ المقدم من سعادة النائب حمزه منصور حول الأقطار التي يحظر استيراد اللحوم الطازجة منها فقد تم مخاطبة معاليكم بالرد بموجب كتابي رقم ٤٥٦٦/١/٣٠/٧/١٠ تاريخ ١٩٩٦/٣/١١ والمرفق طياً صورة عنه.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام،،،

الدكتور مصطفى شنيكات

وزير الزراعة

بسم الله الرحمن الرحيم

مؤسسة الاقراض الزراعي

الرقم : ٤١٢٩٢

التاريخ: ١٩٩٦/١/٢

سيادة رئيس الوزراء الأفخم

أرجو أن أبين لسيادتكم ظروف قروض السيد عبدالله سليمان اليوسف- مقترض رقم ٤١٢٩٢/مأدبا والاجراءات القانونية التي اتخذتها مؤسسة الاقراض الزراعي حول تلك القروض نتيجة لتخلف المقترض عن تسديد الالتزامات المترتبة عليه للمؤسسة لا سيما وان المؤسسة قد قدمت له تلك القروض منذ عام ١٩٨١ لتنفيذ مشروع زراعي على القطعة رقم (٨) من حوض رقم (٩) من اراضي المشقر حيث كان المقترض غير ملتزم بتسديد الاقساط والفوائد على الرغم من تكرار مطالبته بالتسديد لعدة

مرات في كل سنة منذ حصل على تلك القروض، مما اضطر المؤسسة في نهاية المطاف للمباشرة باتخاذ الاجراءات القانونية بحقه لتحصيل تلك القروض، وفيما يلي الصورة الكاملة للاجراءات حسب تسلسلها.

أولاً : لقد حصل المقترض على القروض التالية:

• القرض الاول: بقيمة ٤٠٠٠ دينار تاريخ ١٩٨١/٢/٤، للمساهمة في حفر بئر ارتوازية ١٥٠م، الحجز درجة اولى للقطعة ومساحتها ١٣٨ دونم حوض ٩ قطعة ٨.

• القرض الثاني: بقيمة ٢١٠٠٠ دينار بتاريخ ١٩٨١/٦/٢، من اجل شراء معدات للبئر (مضخة ومحرك) وعمل بركة ومواسير تغليف ومواسير لنقل المياه.

• القرض الثالث: بقيمة ٩٥٠٠ دينار تاريخ ١٩٨٣/٨/١٨، من أجل شراء وتركيب شبكة ري لمساحة ٨٠ دونم.

• القرض الرابع: بقيمة ٧٠٠٠ دينار قرض موسمي بتاريخ ١٩٨٤/١/١٧ من اجل زراعة خضار لمساحة ١٣٧ دونم.

ثانياً: قامت المؤسسة بوضع اشارات الرهن من الدرجة الاولى والثانية والثالثة والرابعة على قيد القطع المقدمة من المقترض كضمان لتلك القروض وهي القطعة رقم (٨) حوض (٩)، ومساحتها (١٣٨) دونم اضافة الى قطعتين صغيرتين بمساحة (٥) دونمات و (٣) دونمات في نفس الموقع.

ثالثاً: لم تسدد هذه المبالغ ضمن المده المحدده لها.

رابعاً: تمت مطالبة المقترض وبشكل مستمر ومتواصل للتسديد حسب الاصول، ونتيجة لعدم تجاوبه مع المؤسسة بالتسديد فقد تم طلبه بواسطة الجهات الرسمية للحضور للمؤسسة لمناقشة اوضاعه ولم يستجب لذلك، مما اضطر بالمؤسسة في عام ١٩٩١ الى توجيه ابلاغات له في الصحف للمبادرة بالتسديد.

* ولما لم يستجب لذلك فقد قامت المؤسسة بتوجيه الانذارات القانونية له.

* باشرت المؤسسة باتخاذ الاجراءات القانونية لتحصيل الدين بطرح ارضه للبيع بالمزايدة العلنية وذلك في ١٩٩٢/١١/٢٤، حيث تم تنظيم صك بالاموال غيير المنقولة والمرهونة للمؤسسة لقاء القروض.

* وصلت مراحل تنفيذ الدين حتى نشر الاعلانات وعند قيامه بمراجعة المؤسسة تم ايقاف الاجراءات بناءاً على وعد منه بالتسديد بموجب تسوة جديدة للدين، الا انه لم يقم بالالتزام بالتسوية ولم يسدد اية مبالغ للمؤسسة، مما اضطر بالمؤسسة مجدداً في ١٩٩٣/٤/١١ الى نشر اعلان بيع جديد حيث تم نشر ثلاثة اعلانات حسب الاصول الاول بتاريخ ١٩٩٣/٤/١٢ والثاني في ١٩٩٣/٤/٢٥ والثالث في ١٩٩٣/٥/١١.

* تقدم في حينه مزاود واحد بمبلغ (٢٠٥٠٠) دينار ونظراً لانخفاض قيمة بدل

المزايدة المدفوع ونقصه نقصاً فاحشاً عن قيمة الدين المترتب على المقترض قامت المؤسسة بدخول المزايدة وذلك ببدل يعادل قيمة الدين والفوائد ونفقات التحصيل وذلك حسبما نصت عليه قوانين المؤسسة وانظمتها، حيث تم إحالة القطعة احالة مؤقتة لاسم المزايد الاخير وهو مؤسسة الاقراض الزراعي في ١٩٩٣/٨/٥.

* تم نشر اعلان في الصحف المحلية للاحالة المؤقتة وذلك بتاريخ ١٩٩٣/٨/١١.

* تمت احالة القطعة احالة قطعية باسم المؤسسة في ١٩٩٣/١٢/٢٢ وذلك بقيمة بدل المزايدة.

* صدر سند تسجيل جديد باسم المؤسسة بتاريخ ١٩٩٤/٢/٨ بعد ان آلت ملكية القطع الى المؤسسة بالمزايدة العلنية.

* وحيث ان القطعة تحتوي على بئر ارتوازي وعليها معدات ضخ كاملة فقد قامت المؤسسة بنشر اعلان برغبتها في تأجير المشروع للراغبين بالاستثمار، وذلك للمحافظة على صلاحية البئر ومعدات الضخ المركبة عليها، ولم يتقدم أي راغب في الاستئجار بما في ذلك المقترض المذكور.

* بعد مضي ٤ أشهر على نشر اعلان الرغبة في التأجير، وبعد مضي ١٤ شهراً على تملك المؤسسة للمشروع وحرصاً من المؤسسة على عدم تلف الآلات والمعدات او ردم البئر سيما وان المؤسسة لا تستطيع استغلال المشروع بطريقة مباشرة حسب قانون المؤسسة فقد اضطرت الى القيام بطرح المشروع للبيع بالمزايدة العلنية بصفتها صاحبة المشروع قانونياً حيث تم نشر الاعلان الاول للبيع في ١٩٩٥/٥/٤.

* تم نشر اعلان بيع ثاني بتاريخ ١٩٩٥/٥/٢٢ لطرح الارض للبيع.

* تم نشر اعلان بيع بالمزايدة للمرة الثالثة بتاريخ ١٩٩٥/٦/١٢.

* تم ايقاف اجراءات البيع نتيجة لقيام المقترض المذكور بمراجعة المؤسسة لرغبته في استعادة المشروع وتسديد الدين، فتم إمهاله لمدة شهر للقيام بذلك، ولما لم يقم بتسديد المبلغ او تقديم تسوية قامت المؤسسة باعادة طرح المشروع الذي تملكه للبيع بالمزايدة العلنية وذلك بنشر اعلان في الصحف المحلية بتاريخ ١٩٩٥/٧/٥.

* راجع المقترض مرة ثانية فأمهل حتى ١٩٩٥/٨/٦ حيث نشر اعلان اعادة طرح للبيع للمرة الثالثة.

* تقدم ثلاثة مزاودين للشراء بالمزايدة العلنية حيث تم اقفال المزايدة العلنية بمبلغ (١١٤٠٠٠) دينار على المزاودين فارس عطا الله الشهوان وزهير عبدالرحيم مهيار.

* قامت المؤسسة بنشر اعلان احالة مؤقتة بتاريخ ١٩٩٥/٨/١٩ للمشروع باسماء المزاودين المذكورين.

* لم يقم المقترض السابق بالتقدم للمؤسسة

ضمن المهلة القانونية المعطاة بموجب القوانين والانظمة.

* وبتاريخ ١٩٩٥/٩/١٧ تمت الاحالة القطعية لاسماء المزاودين ونقلت ملكية المشروع من اسم المؤسسة الى اسميهما حسب الاصول بعد ان تم تسديد الثمن للمؤسسة.

مما سبق يتضح لسيادتكم بأن الاجراءات التي قامت بها المؤسسة قد تمت بصورة قانونية تماماً وفقاً لاحكام قانون المؤسسة رقم ١٢ لسنة ١٩٦٣ وانظمتها المعمول بها وقانون تحصيل الاموال الاميرية. وان بدل البيع الاخير هو من حق المؤسسة وفقاً للقانون بعد ان تملكت المشروع بالشراء بالمزايدة العلنية وقامت ببيعه بعد انقضاء المدة القانونية، واصبحت ملكيته قانونياً للمزايدين الاخيرين المذكورين اعلاه.

راجياً من سيادتكم التفضل بالاطلاع.

وتفضلوا سيادتكم بقبول فائق الاحترام

المدير العام

المهندس محمد عربيات

بسم الله الرحمن الرحيم

وزارة الزراعة

الرقم : ٤٥٦٦/١/٣٠/٧/١٠

التاريخ: ١٩٩٦/٣/١١

معالي رئيس مجلس النواب

اشارة الى كتاب معاليكم رقم ١٩٧/٢٨/١٦/٣ تاريخ ١٩٩٦/١/٢٥ والمتعلق بالسؤال رقم (٨٩) تاريخ ١٩٩٦/١/٢١ المقدم من سعادة النائب السيد حمزه منصور.

ارفق لمعاليكم طيه اجابة هذه الوزارة على السؤال اعلاه.

راجياً التكرم باجراء ما ترونه مناسباً لاطلاع سعادة النائب عليها.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام،،،

الدكتور مصطفى شنيكات

وزير الزراعة

الموضوع : اجابة السؤال رقم (٨٩) تاريخ ١٩٩٦/٣/٢١ المقدم من سعادة النائب حمزه منصور المرفق بكتاب معالي رئيس مجلس النواب رقم ١٩٧/٢٨/١٦/٣ تاريخ ٩٦/١/٢٥.

تعتمد وزارة الزراعه في قراراتها بالسماح او بمنع الاستيراد للحيوانات الحيه ومنتجاتها بما فيها اللحوم الطازجه من ايه دوله على الحاله الصحيه للثروه الحيوانيه في تلك الد[illegible] اضافه لامور اخرى مثل اتساع مساحة تلك الدول ومدى وجود مناطق معلنه خاليه من الامراض Disease Free Zones وكفاءة الخدمات البيطريه فيها من حيث قدرتها على تشخيص الامراض الحيوانيه والسيطره عليها والى جانب ذلك تطبق هذه الوزاره الاسس الدوليه المعتمده للتجاره بتلك المواد كما وردت في دستور الصحه الحيوانيه (Animal Health Code) والصادر عن مكتب الاوبئه الدولي .

اما مصادر المعلومات التي تعتمدها هذه الوزاره فهي على النحو التالي : -

١ - تقارير مكتب الاوبئه الدولي (OIE) والاردن عضو دائم في هذا المكتب الذي يضم في عضويته اكثر من ١٤٠ دوله ومقره باريس .

٢ - تقارير منظمة الاغذيه والزراعه الدوليه (FAO) ومقرها روما .

٣ - تقارير منظمة الصحه العالميه (WHO) ومقرها جنيف .

٤ - تقارير مركز الشرق الاوسط للسيطره على الامراض المشتركه - MZCC - ومقره اثينا والتابع لمنظمة الصحه العالميه .

٥ - التقارير الدوريه الصادره عن دول العالم .

٦ - المراجع العلميه المعتمده عالميا في الطب البيطري والاوبئه .

٧ - اية معلومات تتوفر من خلال مصادر المعلومات المختلفه كالموتمرات وورشات العمل والندوات والصحافه والاعلام وايه دول او اطراف اخرى نتبادل معها المعلومات بموجب اتفاقات تعاون ثنائيه وفي حالة الشك في ايه معلومه او في الوضع الصحي لدولة ما فان الشك يفسر لصالح عدم الاستيراد .

اما بخصوص الاقطار التي يحظر استيراد اللحوم الطازجه منها واسباب ذلك فلا بد من توضيح ما يلي : -

١ - ان الوزاره تبحث في كل طلب استيراد على حده ولكل مره على ضوء ما سبق من معلومات ويتم تحليل احتمالات المخاطر من كافة النواحي ويتم السماح او المنع على ضوء ذلك . كما يتم اعادة النظر في السماح او المنع حسب تغيير المعطيات المتوفره وضمن الاسس العلميه والاعراف الدوليه .

٢ - ولكون مصادر المعلومات متنوعه ولكثرة دول العالم وهي حاليا اكثر من ١٨٠ دوله ولان الاوضاع الصحيه في تلك الدول متغيره وشروط التجاره لكل منتج حيواني مختلفه فانه لا يوجد قائمه ثابته بالاقطار التي يمكن الاستيراد منها او يمنع الاستيراد منها ولكل منتج حيواني .

اما الاقطار التي صدر من وزارة الزراعه قرارات بحظر استيراد اللحوم الطازجه منها في الوقت الحاضر واسباب ذلك فهي مبينه تاليا : -

	اسم الدولـــه	نوع اللحوم	سبب المنـــع
١ -	بريطانيا	لحوم الابقار	مرض جنون البقر
٢ -	رومانيا	لحوم الابقار	بسبب عدم مصداقية الشهادات البيطريه الرومانيه (كماظهر من خلال اصابـــة العجول المستورده بالسل البقرى خلافا للشهادات المصاحبه لها) .
٣ -	تركيا	لحوم الابقار والضان	بسبب انتشار الحمى القلاعيه في بعـض مناطق تركيا .
٤ -	دول افريقيا باستثناء السودان	كافة انواع اللحوم	بحسب النظام رقــم (٣) لسنة ١٩٦٢

هذا ولا تعتبر هذه القائمه نهائيه اذ انها قابله للتغيير ، اما بالاضافه او الحذف بحسب المستجدات التي تطرأ

بسم الله الرحمن الرحيم

مجلس النواب

الرقم : ٨٢٨/٣٠/١٦/٣

التاريخ: ١٩٩٦/٣/٣١

معالي وزير الزراعة

أشير إلى كتابي المدرج رقماً هما وتاريخهما في أدناه، ويرجى العلم أنني ما أزال بانتظار إجابتكم عن السؤالين الواردين فيهما لتمكيني من إبلاغها إلى سعادة النائب السيد حمزه منصور، وذلك سنداً لأحكام المادة (٨٥) من النظام الداخلي لمجلس النواب.

واقبلوا الاحترام،،،

م. سعد هايل السرور

رئيس مجلس النواب

رقم الكتاب	تاريخه
١٩٦/٢٩/١٦/٣	١٩٩٦/١/٢٥
١٩٧/٢٨/١٦/٣	١٩٩٦/١/٢٥

معالي رئيس المجلس

الزميل حمزه منصور غير موجود. السؤال الذي يليه.

السيد الامين العام

١٢. كتاب معالي وزير المياه والري رقم (١٤٢٦٩) تاريخ ١٩٩٦/٩/٧، جواباً على السؤال رقم (٢٦٥) المقدم من معالي النائب السيد طه الهباهبه.

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة الاردنية الهاشمية

مجلس النواب

الرقم : ٢٠١٣/٣٣/١٦/٣

التاريخ: ١٩٩٦/٨/١٩

معالي وزير المياه والري

أبعث لمعاليكم صورة عن السؤال رقم (٢٦٥) تاريخ ١٩٩٦/٨/٦ المقدم من معالي النائب السيد طه الهباهبه.

يرجى الاطلاع والاجابة عليه ضمن المدة القانونية.

واقبلوا الاحترام،،،

م. سعد هايل السرور

رئيس مجلس النواب

معالي رئيس مجلس النواب

أرجو التكرم بتوجيه السؤال التالي الى معالي وزير المياه للاجابة عنه خلال المدة المحددة في النظام الداخلي.

نص السؤال: تعاني منطقة الشوبك من ازمة مياه خانقة، وذلك لعدم وجود خزان مائي كبير يغطي اللواء كذلك تضخ مياه الشوبك الى الطفيلة... ما هي الاجراءات التي اتخذتها الوزارة لحل هذه المشكلة بأسرع وقت ممكن، علماً بان هناك عدة شكاوي ووفود قد وصلت للوزارة ولكن دون فائدة.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام،،،

النائب

طه الهباهبه

بسم الله الرحمن الرحيم
المملكة الاردنية الهاشمية
وزارة المياه والري .
سلطة المياه

الرقم : س م/١/١٤/١٠/١٤٢٦٩
التاريخ: ٧ أيلول ١٩٩٦

معالي رئيس مجلس النواب

اشارة لكتاب معاليكم رقم ٢٠١٣/٣٣/١٦/٣ تاريخ ١٩٩٦/٨/١٩ بخصوص الموضوع اعلاه. ارجو ان ابين لمعاليكم ما يلي:-

١- الوضع المائي في لواء الشوبك جيد حيث ان معدل حصة الفرد من المياه المضخوخة حوالي ٢٠٠لتر/يومياً.

٢- يجري العمل حالياً على استغلال ابار زبدا والمتوقع الانتهاء منه مع نهاية العام الحالي وكذلك تشغيل مشروع الحسا الذي سيتم تخصيص مياهه بالكامل الى محافظة الطفيلة الامر الذي سيؤدي الى تحسين الوضع المائي في لواء الشوبك.

٣- يجري العمل على تنفيذ مشروع الشوبك والمتضمن انشاء خزان وخط مياه حيث سيتم تحويل كامل مياه الشوبك لنفس المنطقة.

واقبلوا الإحترام،،،

وزير المياه والري
سمير قرحان قعوار

معالي رئيس المجلس

الزميل طه الهباهبه

السيد طه الهباهبه

معالي الرئيس، ايها الاخوة النواب

اولاً: اشكر معالي وزير المياه على رده السريع على السوال المتعلق بأزمة المياه في لواء الشوبك، ولن ادخل في تفاصيل الاحصائيات، وما هي حصة الفرد من الاستهلاك المائي، ولكن الثابت ان هناك قرى وتجمعات سكانية تنقطع عنها المياه لمدة اربعين يوماً خلال الأشهر الماضية في المنصورة والمقارعيه والمثلث، والجهير وليس في المناطق العاليه كما قال الوفد الذي زار الشوبك بتاريخ ١٩٩٦/٥/٢٧، لأن هذا الوفد لم يذهب لتلك القرى ولم يشاهد مأساتها الحقيقية كما شاهدت وكما سمع معالي وزير الاشغال أثناء زيارته لتلك المنطقة وأيضاً كما سمع معالي وزير الداخلية.

ثانياً: لقد تم الحديث عن حل جزئي خلال منتصف هذا العام نتيجة للعمل في بعض المصادر المائية لمحافظة الطفيلة والآن نسمع أن هذا الحل لن يكون قبل بداية هذا العام، في حين يتم الاستغناء عن الضخ كلياً في نهاية عام ١٩٩٨، وأن طرح العطاء لن يتم قبل شهر نيسان القادم، وهذا يعني أن مشكلة المياه لن تحل في القريب، وأن الوعود ما زالت قائمة فهل يتحمل الناس في لواء الشوبك هذا الأمر؟!!

ثالثاً: يجري الحديث عن إنشاء خزان، وتنفيذ خط مياه يغذي مناطق، نجل المثلث، المقارعية، المنصورة ومناطق أخرى لتحسين الوضع التشغيلي حيث يتوقع طرح العطاء والانتهاء منه مع نهاية العام القادم، أنني أرى الأمر لا يعدو كونه أمنيات، وطموحات فأين الحديث الجاد عن حل سريع للأزمة؟!

إن اجابة معالي وزير المياه غير مقنعة لي شخصياً ولن تقنع ابناء الشوبك، ولن تقنع ابناء الطفيلة الذين ينتظرون الحلول بفارغ الصبر مثلهم مثل ابناء الشوبك وأملنا كبير في دولة رئيس الوزراء الذي أبدى اهتماماً بالمذكرة التي ارسلتها لدولته حول هذه الأزمة التي تهدد ابناء محافظة الطفيلة ولواء الشوبك على حد سواء..

معالي الرئيس..

اتمنى أن يولي معالي وزير المياه اهتماماً شخصياً بهذه القضية، وأنا على ثقة بأنه يملك القرار والجرأة والغيرة على مصلحة ابناء الوطن، وان ابناء لواء الشوبك ومحافظة الطفيلة لمنتظرون..وشكراً.

معالي رئيس المجلس

شكراً، معالي وزير المياه.

معالي وزير المياه والري

شكراً معالي الرئيس.

شكراً للأخ طه الهباهبة على تعليقه، أولاً اوكد للأخ طه أنه لا يوجد لدي أي منطقة أخذت إهتمام بقدر الاهتمام الذي أخذته الشوبك والطفيلة. لكن هذه المشاريع لاتنفذ خلال أشهر أو اسابيع، هذه المشاريع تحتاج الى الكثير من العمل والكثير من الاموال.

كنت أرجو من الاخ طه لو اطلع على الموازنة التي وافق عليها في العام الماضي، وأرجو أن يطلع على الموازنة في هذا العام أيضاً. لدي محددات وبالعكس الطفيلة والشوبك أخذت أدوار الكثير من المناطق الأخرى. وأظن أن مشكلة الشوبك والطفيلة سوف تحل سنة ٢٠١٠ بأشهر قليلة قادمة.. وشكراً.

معالي رئيس المجلس

شكراً، السوال الذي يليه.

السيد الامين العام

١٣. كتاب دولة رئيس الوزراء رقم (٣٢٠٠) تاريخ ١٩٩٦/٣/٣٠، جواباً على السوال رقم (٧١) المقدم من سعادة النائب السيد بدر الرياطي.

بسم الله الرحمن الرحيم
المملكة الاردنية الهاشمية
مجلس النواب

الرقم : ٩١/٢٩/١٦/٣
التاريخ: ١٩٩٦/١/١٧

سيادة رئيس الوزراء الافخم

أبعث لسيادتكم صورة عن السوال رقم (٧١) تاريخ ١٩٩٦/١/١٤ المقدم من سعادة النائب السيد بدر الرياطي.

يرجى الاطـلاع والاجابة عليه ضمن المدة القانونية.

واقبلوا فائق الاحترام،،،

م.. سعد هايل السرور

رئيس مجلس النواب

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة الاردنية الهاشمية

مجلس النواب

التاريخ: ٥ شعبان ١٤١٦هـ

الموافق ٢٧/كانون الاول ١٩٩٥م

معالي رئيس مجلس النواب

أرجو التكرم بتوجيه السؤال التالي الى الحكومة للأجابة عنه خلال المدة المحددة في النظام الداخلي.

نص السؤال: أرجو تزويدي بالمعلومات التفصيلية والوثائق الرسمية حول ما يلي:-

١- لمن تعود ملكية فندق الاكوامارينا عند التأسيس ولمن آلت في الوقت الحاضر؟

٢- اسهم المساهمين إن كان شركة مساهمة.

٣- مجلس ادارته، ومديره العام ومن يقوم بتعيينهم؟

٤- امتياز أو ترخيص هذا الفندق هل يسمح له بانشاء فروع أخرى داخل العقبة؟

٥- كيف تم السماح له بالتجاوز على حدود الشاطيء وانشاء رصيف خاص به؟

٦- هل يملك هذه الفندق لانشاءات (عددها والغاية من استعمالها) وكيف تم ترخيصها؟

٧- ما هي القنوات اللاسلكية التي يستخدمها وهل أخذ موافقات الجهات المختصة؟

٨- هل يملك هذا الفندق ترخيص لنقل الركاب والسياح من المعابر الى المواقع الأثرية وغيرها؟

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام،،،

النائب

بدر صالح الرياطي

نائب محافظتي معان والعقبة

بسم الله الرحمن الرحيم

رئاسة الوزراء

الرقم : ٥١/١٢/٤/أ/٣٢٠٠

التاريخ: ١٤١٦/١١/١١

الموافق : ١٩٩٦/٣/٣

معالي رئيس مجلس النواب

اشارة الى كتابكم رقم ٣/١٦/٢٩/٩١ تاريخ ١٩٩٦/١/١٧، والمتعلق بسؤال سعادة النائب السيد بدر الرياطي رقم (٧١) تاريخ ١٩٩٦/١/١٤.

ابعث اليكم صورة عن رد معالي وزير

السياحة والآثار رقم ٥١/٩٤/٣٤٠٢ تاريخ ١٩٩٦/٣/٢٤، ارجو العلم.

واقبلوا فائق الاحترام

رئيس االوزراء

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة الاردنية الهاشمية

وزارة السياحة والآثار

الرقم : ٢١/٩٤/٣٤٠٢

التاريخ: ١٤١٦/١١/٥

الموافق : ١٩٩٦/٣/٢٤

دولة رئيس الوزراء الافخم

اشير الى كتاب دولتكم رقم ٥١/١٢/٤/أ/٧١٠ تاريخ ١٩٩٦/١/٢٩ ومرفقه صوره عن كتاب معالي رئيس مجلس النواب رقم ٣/١٦/٢٩/٩١ تاريخ ١٩٩٦/١/١٧ ومرفقه السؤال رقم (٧١) تاريخ ١٩٩٦/١/١٤ المقدم من سعادة النائب بدر الرياطي بشأن بعض المعلومات عن فندق الاكوامارينا.

ارجو دولتكم التكرم بالاطلاع على الايضاحات التالية راجياً ان تفي بالغرض المطلوب:-

١. تعود ارض الفندق لمؤسسة رعاية الشباب مرفقاً طياً صورة عن عقد الايجار.

٢. ارفق طياً صورة عن كتاب مراقب الشركات رقم م ش/٢/٥٤١/٢٠٤٤ تاريخ ١٩٩٤/٢/٧ المتضمن اسماء الشركاء بشركة الاكوامارينا ومقدار حصصهم.

٣. ارفق طياً صورة عن كتاب مراقب الشركات رقم م ش/اندماج/٥٤١/١٢٠٧٥ تاريخ ١٩٩٢/١١/٣ مبين به ان المفوض بالتوقيع عن الشركة هو السيد سيمون سمعان خوري بكافة الامور المالية والادارية والقضائية وكافة الامور الاخرى منفرداً.

٤. لا يوجد امتياز لهذه الشركة وقد تم ترخيصها وفقاً للاسس والاجراءات التي وضعتها هذه الوزارة لترخيص المؤسسات الفندقية، كما أن الفنادق المملوكة لهذه الشركة (اكوامارينا ١،٢،٣) هي فنادق مستقله بذاتها من حيث التسجيل والترخيص والاداره ولا تعتبر فروعاً لبعضها.

٥. قامت هذه الوزارة بالتوصية لدى دائرة ترخيص السواقين والمركبات لترخيص الباصات الخصوصية المملوكة لشركة اكوامارينا ذوات الارقام (٣٧٢٦٢٦، ٣٩٦٣٨٧، ٣٦٢١٧٨) لاستعمالها من قبل فنادق اكوامارينا ١،٢،٣ في نقل موظفي الفنادق المذكورة وعدم استخدامها للاغراض التجارية.

وتفضلوا دولتكم بقبول فائق الاحترام

د. صالح ارشيدات

وزير السياحة والآثار

معالي رئيس المجلس

الاستاذ بدر الرياطي

السيد بدر الرياطي

شكراً معالي الرئيس.

بعد مرو عام على توجيه السؤال جاءت الاجابة يبدو أنها لرفع العتب.

وددت لو أن الاجابة كانت على فروع السؤال الموجهة لكنني وجدتها مجزأه وبعضها مغيب أو غفل الجواب عنه. أما المرفقات فلم يصلني منها شيء حتى أتمكن من الاطلاع عليها، وعليه فأنني أعتبر الاجابة غير كافية وأنتظر إجابة شافية وافية لكل فروع السؤال. آملاً توجيه الامانة العامة باعادة السؤال من أجل الاجابة عليه.. وشكراً.

معالي رئيس المجلس

شكراً لك، معالي وزير السياحة.

معالي وزير السياحة

شكراً معالي الرئيس.

شكراً للأخ بدر الرياطي على مداخلته ولكن الجواب كما ورد اليوم في المحضر هو بالتحديد جواب على كل البنود التي ذكرها سعادة النائب، وهو يعرف أن مكتبي مفتوح وهو يعرف أني أكن له الود، فأهلاً وسهلاً بك في أي لحظة وستحصل على الاجوبة والمرفقات من مكتبي إن شاء الله... وشكراً.

معالي رئيس المجلس

شكراً، السؤال الذي يليه.

السيد الامين العام

١٤. كتاب معالي وزير الدولة للشؤون الخارجية رقم (٤٢٩) تاريخ ١٩٩٦/٥/٧، جواباً على السؤال رقم (١٢٠) المقدم من سعادة النائب السيد انور الحديد.

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة الاردنية الهاشمية

مجلس النواب

الرقم : ٣٦٠/٢٩/١٦/٣

التاريخ: ١٩٩٦/٢/١٣

معالي وزير الدولة للشؤون الخارجية

ابعث لمعاليكم صورة عن السؤال رقم (١٢٠) تاريخ ١٩٩٦/٢/٧، المقدم من سعادة النائب السيد انور الحديد.

يرجى الاطلاع والاجابة عليه ضمن المدة القانونية.

واقبلوا الاحترام،،،

م. سعد هايل السرور

رئيس مجلس النواب

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة الاردنية الهاشمية

مجلس النواب

التاريخ: ١٩٩٦/١/٣١

معالي رئيس مجلس النواب

أرجو التكرم بتوجيه السؤال التالي الى معالي وزير الخارجية/دائرة الشؤون الفلسطينية للاجابة عنه خلال المدة المحددة في النظام الداخلي.

نص السؤال: تقوم لجنة تحسين مخيم الوحدات بجباية مبالغ من المال من سكان المخيم بحجة تقديم خدمات.

وبما ان امانة عمان الكبرى تقوم وحدها بتقديم جميع خدمات النظافة والصيانة اللازمة للشوارع وخدمات المياه والأنارة والرقابة الصحية على المحلات التجارية وتتقاضى الامانة رسوم رخص مهن فانه لا يجوز للمواطن ان يدفع رسماً لجهة أخرى لا تقدم له أي خدمة.

أرجو أن يتلطف معالي وزير الخارجية اعلامي عن الاسباب الداعيه الى ذلك مع رجائي بالايعاز الى من يلزم للتوقف عن تحصيل مثل هذه الرسوم.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام،،،

النائب

انور الحديد

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة الاردنية الهاشمية

وزارة الخارجية

الرقم : م ك/٥/٧/٤٢٩

التاريخ: ١٩٩٦/٥/٧

معالي رئيس مجلس النواب

لاحقاً لكتابنا رقم م ك/٥/٧/٣١٢ تاريخ ١٩٩٦/٣/٢٥، والمتضمن السؤال المقدم من سعادة النائب السيد انور الحديد بخصوص موضوع قيام لجنة تحسين خدمات مخيم الوحدات بجباية مبالغ مالية من سكان المخيم.

اعلمنا عطوفة مدير عام دائرة الشؤون الفلسطينية بكتابه رقم ٣٩٨٨/١/١٠ تاريخ ١٩٩٦/٤/٢٥ بأنه ونظراً لوقوع بعض المخيمات ضمن حدود امانة عمان الكبرى وبعض البلديات (الوحدات، الحسين، حي الامير الحسن، مأدبا، الطالبية، السخنة، الزرقاء، واربد) ولتخفيف الاعباء المالية على سكان هذه المخيمات،.. فقد اصدرت دائرة الشؤون الفلسطينية تعليمات جديدة تم بموجبها وقف جمع مبلغ خمسة دنانير من الذين يحصلون على أذونات اشغال لتوصيل الكهرباء والماء والهاتف وترخيص المحال التجارية من سكان المخيمات المذكورة اعلاه وذلك اعتباراً من ١٩٩٦/٤/١٥.

اما بالنسبة للمخيمات (حطين، البقعه، جرش، سوف، ومخيم الشهيد عزمي المفتي) والتي تقع خارج حدود البلديات فإن لجان تحسين الخدمات فيها ستستمر بجمع مبلغ الخمسة دنانير كون اللجان في هذه المخيمات تقدم لسكانها الخدمات التي تقدمها البلديات.

ارجو معاليكم التكرم بالعلم.

وتفضلوا معاليكم بقبول فائق الاحترام،،،

وزير الدولة للشؤون الخارجية

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة الاردنية الهاشمية

وزارة الخارجية

الرقم : م ك/٥/٧/٣١٢

التاريخ: ١٩٩٦/٣/٢٥

معالي رئيس مجلس النواب

اشارة الى كتاب معاليكم رقم ٣/١٦/٢٩/٣٦٠ تاريخ ١٩٩٦/٢/١٣ ومرفقة السؤال المقدم من سعادة النائب السيد انور الحديد بخصوص موضوع قيام لجنة تحسين خدمات مخيم الوحدات بجباية المبالغ المالية من سكان المخيم.

اجابنا عطوفة مدير عام دائرة الشؤون الفلسطينية في كتابة رقم ١٧٥٢/٢/١٠ تاريخ ١٩٩٦/٢/٢٧ والمرفق صورة عنه لاطلاعكم ان الدائرة كانت قد اصدرت تعليماتها عام ١٩٩٤ للجان تحسين خدمات المخيمات لتحصيل مبالغ مالية لقاء خدماتها كمساهمة من السكان في تمويل مشاريع تحسين اوضاع مخيماتهم وذلك بسبب النقص في الموارد المالية التي تتلقاها اللجان من الدائرة ووكالة الغوث الدولية.

هذا وتنوي الدائرة قريباً اصدار تعليمات جديدة للجان لوقف جباية هذه المبالغ من سكان المخيمات نتيجة تحسن اوضاع اللجان المالية وزيادة مخصصات دائرة الشؤون الفلسطينية.

اما فيما يتعلق بالمشاريع التي نفذتها امانة عمان الكبرى داخل مخيم الوحدات فقد تمت بناء على تنسيق مشترك بين الدائرة والامانة تم بموجبه تحويل مبلغ ٥٠٠ ألف دينار من مخصصات الدائرة لأمانة عمان الكبرى في عام ١٩٨٨.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام،،،،

وزير الدولة للشؤون الخارجية

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة الاردنية الهاشمية

دائرة الشؤون الفلسطينية

الرقم : ١٧٥٢/٢/١٠

التاريخ: ١٤١٦/١٠/٨هـ

الموافق : ١٩٩٦/٢/٢٧م

معالي وزير الدولة للشؤون الخارجية

تحية طيبة وبعد ،

إشارة لكتاب معاليكم رقم م ك/٥/٧/٢٤٧ تاريخ ١٩٩٦/٢/١٧ ومرفقه السؤال رقم ٠٢٠) تاريخ ١٩٩٦/٢/٧ المقدم من سعادة النائب انور الحديد بشأن جباية المبالغ المالية التي تقوم لجنة تحسين خدمات مخيم الوحدات بتحصيلها من سكان المخيم.

ارجو ان اعلم معاليكم بأنه من مهام لجان تحسين خدمات المخيمات بما فيها لجنة تحسين خدمات مخيم الوحدات متابعة اوضاع المخيمات وتحديد احتياجاته من الخدمات العامة وتقديم الطلبات اللازمة بشأنها وطرح عطاءات مشاريع الخدمات التي توافق الدائرة على تنفيذها وفقاً

للأنظمة والتعليمات المرعية. ونتيجة للأوضاع السيئة التي كانت تعاني منها مخيمات اللاجئين والنازحين بسبب النقص في موارد اللجان المالية التي تتلقاها من دائرة الشؤون الفلسطينية ووكالة الغوث الدولية فقد تم اصدار تعليمات للجان تحسين خدمات المخيمات لجمع مبلغ عشرة دنانير من اصحاب الوحدات السكنية والمحال التجارية التي تستفيد من مشاريع التعبيد والصبات الخرسانية وخمسة دنانير ممن يحصلوا على تصاريح ترميم وحداتهم السكنية واذونات اشغال لتوصيل الكهرباء والماء والهاتف وترخيص محالهم التجارية بموجب كتابي رقم ١٢٥٦٦/١/١٠ تاريخ ١٩٩٤/٨/١٥ المرفق طياً صورة عنه كمساهمة من سكان المخيمات في تمويل مشاريع تحسين اوضاع المخيمات.

ومع تحسن اوضاع اللجان مالياً بسبب تنفيذ بعض المشاريع التجارية الخاصة بها والتي تؤمن موارد مالية ثابتة لها وزيادة مخصصات دائرة الشؤون الفلسطينية فان الدائرة ستقوم قريباً باصدار تعليمات جديدة للجان تحسين خدمات المخيمات لوقف جمع هذه المبالغ ومن الجدير بالذكر ان ابين لمعاليكم الآتي:

١- قامت لجنة تحسين خدمات مخيم الوحدات بانشاء مقر لها في المخيم مكون من ثلاث طوابق، طابقين مخازن تجارية ومكاتب وعيادات لتأمين دخل ثابت والثالث مكتب للجنة وقاعة اجتماعات وقدمت اللجنة للدائرة قائمة مشاريع مقترحة لتنفيذها خلال هذا العام في مخيم الوحدات ومن هذه المشاريع:

- تعبيد وتزفيت ٢٠٥٠م٢ بكلفة ١٢٣٠٠ دينار.
- عمل خلطات اسفلتية سماكة ٥سم لـ١٢٠٠٠م٢ بكلفة ٢٦٠٠٠ دينار.
- عمل صبات خرسانية بمساحة ١٨٠٠م٢ بكلفة ٩٠٠٠ دينار.

٢- ان الخدمات التي تقدمها امانة عمان الكبرى في مخيم الوحدات هي خدمات طوعية وان مساعدة الامانة في النظافة داخل المخيم مقتصرة غلى منطقة السوق التجاري وان النظافة في باقي شوارع ودخلات المخيم من مسؤولية وكالة الغوث الدولية وان المشاريع التي نفذتها الامانة داخل المخيم تمت بناءاً على تنسيق مشترك بين الدائرة والامانة تم بموجبه تحويل مبلغ ٥٠٠ الف دينار من مخصصات الدائرة لامانة عمان الكبرى عام ١٩٨٨.

وتفضلوا معاليكم بقبول فائق الاحترام،،،

مدير عام دائرة الشؤون الفلسطينية

ابراهيم الترشيحي

السيد مدير مكتب

يرجى الايعاز للجان تحسين الخدمات في المخيمات التابعة لمكتبكم لجمع مبلغ عشرة دنانير من أصحاب الوحدات السكنية والمحال التجارية التي تستفيد من مشاريع التعبيد والصبات الخرسانية وكذلك خمسة دنانير ممن

يحصلوا على تصاريح ترميم وحداتهم السكنية وأذونات اشغال التوصيل الكهرباء والماء والهاتف وترخيص محالهم التجارية.

واقبلوا الاحترام،،،

المدير العام

المهندس عاصم عبدالله غوشه

معالي رئيس المجلس

الاستاذ أنور الحديد.

السيد أنور الحديد

بسم الله الرحمن الرحيم

شكراً معالي الرئيس.

أشكر معالي وزير الدولة للشؤون الخارجية، كذلك أشكر عطوفة مدير دائرة الشؤون الفلسطينية على الاجابة. لكني في نفس الوقت أتساءل وكنت أتمنى أن يكون في هذا الاجتماع معالي وزير الدولة للشؤون الخارجية حتى تتم الاجابة بشكل دقيق على سؤالي الذي وجه له.

أولاً: أنا استغرب أن تكون دائرة الشؤون الفلسطينية تابعة لوزارة الخارجية، لأنه لا علاقة لوزارة الخارجية بمثل هذه الدائرة الخدمية، كذلك فأني أسجل شكراً خاصاً الى اللجان الشعبية في المخيمات على جهودهم. أشكر بشكل خاص اللجنة الشعبية لمخيم الوحدات التي تقوم بواجبها خير قيام، بنفس الوقت أتساءل وأسأل الحكومة كيف سيتم تنفيذ ما ورد في كتب معالي وزير الدولة للشؤون الخارجية من أن إدارة دائرة الشؤون الفلسطينية ستقوم نيابة عن اللجان الشعبية في المخيمات بتقديم الخدمات علماً بأن موازنة هذا العام لدائرة الشؤون الفلسطينية قد انخفضت من ٢,٥ مليون دينار الى ٢ مليون دينار. علماً بأن الدائرة قد طالبت الحكومة بأن تكون المخصصات ٣ مليون دينار. أتساءل كيف سيتم عدم جباية من المواطنين، مواطني المخيمات، لقاء الخدمات التي تقدم لهم عن طريق دائرة الشؤون الفلسطينية... وشكراً.

معالي رئيس المجلس

شكراً لك، السؤال الذي يليه.

السيد الامين العام

١٥. كتاب معالي وزير الاشغال العامة والاسكان رقم (٥١٤٦) تاريخ ١٩٩٦/٤/١، جواباً على السؤال رقم (١٦٥) المقدم من سعادة النائب الدكتور عبدالمجيد الاقطش.

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة الاردنية الهاشمية

مجلس النواب

الرقم : ٦٨١/٣٠/١٦/٣

التاريخ: ١٩٩٦/٣/٢٤

معالي وزير الاشغال العامة والاسكان

ابعث لمعاليكم صورة عن السؤال رقم (١٦٥) تاريخ ١٩٩٦/٣/١٩ المقدم من سعادة النائب الدكتور عبدالمجيد الاقطش.

يرجى الاطلاع والاجابة عليه ضمن المدة القانونية.

واقبلوا الاحترام،،،

م. سعد هايل السرور
رئيس مجلس النواب

بسم الله الرحمن الرحيم

معالي رئيس مجلس النواب حفظه الله

تحية طيبة وبعد ،

آمل توجيه السؤال التالي الى معالي وزير الأشغال العامه.

ما هي الأسباب المؤدية الى التأخر في العمل والإنجاز البطيء في طريق عمان مادبا الشرقي؟

راجياً الإجابة ضمن المدة القانونية.

ولكم الشكر

النائب

د. عبدالمجيد الاقطش

١٩٩٦/٣/١٣

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة الاردنية الهاشمية

وزارة الاشغال العامة والاسكان

الرقم : ٥١٤٦/٣/١٢١

التاريخ: ١٩٩٦/٤/١

الموافق : ١٤١٦/١١/١٣

معالي رئيس مجلس النواب

الموضوع: السوال رقم ١٦٥ تاريخ ١٩٩٦/٣/١٩م والمقدم من سعادة النائب الدكتور عبدالمجيد الاقطش.

اشارة لكتاب معاليكم رقم ٦٨١/٣٠/١٦/٣ تاريخ ١٩٩٦/٣/٢٤م ومرفقه السوال موضوع البحث.

ارجو العلم ان الظروف المحيطة بموقع العمل منذ اصدار امر المباشرة قد ادت الى حصول تأخير نسبي بسيط في تقدم سير العمل يعود لوجود عدة عوائق تقتضي ازالتها من قبل وزارات ومؤسسات حكوميه اخرى مثل الاشجار الحرجية، خط مياه الهيدان، واستملاكات الاراضي والتنظيم، واعمدة كهرباء، واعتراضات مواطنين، وقد قامت وزارة الاشغال العامة والاسكان بواجباتها بهذا الخصوص من حيث التنسيق المسبق ودفع التكاليف المترتبة على ذلك وهي الان بصدد استكمال ازالة باقي العوائق.

وبالرغم من ذلك فقد اولت الوزارة اهتمامها بالموضوع من حيث المتابعة الحثيثة من اجل تسريع العمل لتغطية التأخير الناجم عن المعوقات اعلاه، وذلك بعمل التشوينات والتحضيرات اللازمة وزيادة ساعات العمل من أجل انجاز المشروع وفق برنامج العمل المقرر بالاضافة لإهتمام الوزارة بالتحاويل اللازمة لتسهيل حركة النقل وقد طلبت الوزارة من المقاول تقديم برنامج عمل معدل لتلاشي التأخير وقد قدم المقاول هذا البرنامج وقام بتزويد الموقع بالمعدات والالات اللازمة وسوف تقوم الوزارة بمتابعة تطبيق هذا البرنامج المعدل ليتم انجاز المشروع ضمن مدة العطاء.

واقبلوا الاحترام،،،

وزير الاشغال العامة والاسكان

المهندس عبدالهادي المجالي

معالي رئيس المجلس

الدكتور عبدالمجيد الاقطش.

الدكتور عبدالمجيد الاقطش

شكراً معالي الرئيس.

كان يوماً مشرقاً جميلاً تتحدث فيه أشعة الشمس عن فأل حسن وغد مشرق، هذا اليوم الذي بدأت فيه أليات المقاول البدء بتنفيذ الطريق ما بين مادبا وعمان. تلك الطريق التي كانت أمنية للمواطنين في محافظة مادبا، وتحققت تلك الامنية والحمد لله. وسار العمل بشكل جيد وأوشكت الطريق على الانتهاء. والرد على سؤالي جاء بعد ستة اشهر تقريباً، إلا أن هنالك أمراً قد حدث لا بد من الاشارة اليه. حيث أن الجزء الذي انتهى من الطريق قد سمح للسيارات بالسير عليه في إتجاه واحد أحياناً وفي اتجاهين أحياناً أخرى هذا الأمر أدى الى وقوع العديد من الحوادث القاتلة، وفعلاً قدم المواطنون في محافظة مادبا قرابين لهذه الطريق قبل أن تفتح بشكل رسمي. انني أناشد الحكومة بشكل عام ووزارة الاشتغال بشكل خاص أن لا تتحول الفرحة ومشاعر الفرح لدى الاهالي في محافظة مادبا الى أحزان مؤلمة وهم يقدمون تلك الضحايا نتيجة عدم الاهتمام من قبل المتعهد المقاول بعدم وضعه إشارات إرشادية ولوحات للسلامة العامة في المرور، وكذلك المداخل الجانبية.

وختاماً أقول فأن هذا يدفعنا أيضاً الى أن نذكر الجوانب الايجابية، حيث أن الاجابة التي وردت من معالي وزير الاشغال على سؤالي المذكور مبررة ومقبولة. ويغفر لوزارة الاشغال وللمقاول المنفذ أن الطريق ولحمد لله تنفذ بشكل جيد حسب المواصفات والمقاييس، وهذا مما يدفعنا مرة أخرى للأمل... وشكراً للجميع.

معالي رئيس المجلس

البند الذي يليه

السيد الامين العام

١٦. كتاب معالي وزير الصناعة والتجارة (٤٩٩٥) تاريخ ١٩٩٦/٦/٣، جواباً على السؤال رقم (١٩٩) المقدم من معالي النائب الدكتور عبدالمجيد العزام.

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة الاردنية الهاشمية

مجلس النواب

الرقم : ١٣١٩/٣٢/١٦/٣

التاريخ: ١٩٩٦/٥/٢٣

معالي وزير الصناعة والتجارة

أبعث لمعاليكم صورة عن السؤال رقم (١٩٩) تاريخ ١٩٩٦/٥/٩ والمقدم من معالي النائب الدكتور عبدالمجديد العزام.

يرجى الاطلاع والاجابة عليه ضمن المدة القانونية.

واقبلوا الاحترام،،،

م. سعد هايل السرور

رئيس مجلس النواب

بسم الله الرحمن الرحيم

معالي رئيس مجلس النواب

أرجو التكرم بتوجيه السؤال التالي الى الحكومة الموقره/معالي وزير الصناعة والتجارة للاجابة عنه خلال المدة المحددة في النظام الداخلي

نص السؤال:

١- هل شركة الاجنحة العربية شركة حكومية ام خاصه.

٢- اذا كانت خاصة من هم المساهمين فيها.

٣- هل يتم اعفاؤها من جميع الرسوم والضرائب.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

النائب

الدكتور عبدالمجيد العزام

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة الاردنية الهاشمية

وزارة الصناعة والتجارة

عمان

الرقم : م ش/٤٩٩٥/٣١

التاريخ: ١٩٩٦/٦/٣

معالي رئيس مجلس النواب

اشير لكتاب معاليكم رقم ١٣١٩/٣٢/١٦/٣ تاريخ ١٩٩٦/٥/٢٣ ومرفقه السؤال رقم (١٩٩) تاريخ ١٩٩٦/٥/٩ الموجه من معالي النائب الدكتور عبدالمجيد العزام.

ارجو ان اعلم معاليكم بان شركة الاجنحه العربيه مسجله في سجل الشركات ذات المسؤولية المحدودة تحت رقم (٣١٦) بتاريخ ١٩٧٥/٤/٢٩ براسمال مقداره (٢,٢٣٢,٩٤٠) دينار/حصة وان الشركاء في الشركة ومقدار حصهم كما يلي:-

اسم الشريك	مقدار الحصة/دينار
١- الملكية الأردنية	١,٩٤٢,٦٦٠
٢- حكومة سلطنة عمان	٢٦٧,٩٥٠
٣- صندوق ادخار موظفي الملكية الاردنية	٢٢,٣٣٠
المجمـــوع	٢,٢٣٢,٩٤٠

وحسب عقد التأسيس والنظام الاساسي للشركة المحفوظ لدينا فان الشركة غير معفاة من الرسوم والضرائب.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام،،،،

وزير الصناعة والتجارة

المهندس علي ابوالراغب

معالي رئيس المجلس

الدكتور عبدالمجيد العزام.

الدكتور عبدالمجيد العزام

شكراً، أكتفيت برد معالي وزير الصناعة والتجارة وشكراً.

معالي رئيس المجلس

شكراً لك، البند الذي يليه.

السيد الامين العام

١٧. كتاب معالي وزير المياه والري رقم (١٥٩٤٣) تاريخ ١٩٩٦/١٠/٢، جواباً على السؤال رقم (٢٧٨) المقدم من سعادة النائب السيد مفلح اللوزي.

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة الاردنية الهاشمية

مجلس النواب

الرقم : ٢٢٨٨/٣٣/١٦/٣

التاريخ: ١٩٩٦/٩/١٦

معالي وزير المياه والري

أبعث لمعاليكم صورة عن السؤال رقم (٢٧٨) تاريخ ١٩٩٦/٨/٢٢ المقدم من سعادة النائب السيد مفلح اللوزي.

يرجى الاطلاع والاجابة عليه ضمن المدة القانونية.

واقبلوا الاحترام،،،

م. سعد هايل السرور

رئيس مجس النواب

معالي رئيس مجلس النواب

أرجو التكرم بتوجيه السؤال التالي الى معالي وزير المياه والري الاكرم للاجابة عنه خلال المدة المحددة في النظام الداخلي.

نص السؤال: حول ايصال الصرف الصحي الى بعض الأحياء داخل تنظيم منطقة الجبيهة والتي لم يشملها لحد الآن وهي متداخله مع الأحياء التي شملها ربط المجاري وكذلك منطقة شفا بدران وجميعها منظمة تنظيماً هيكلي داخل حدود امانة عمان الكبرى. راجياً المعرفة التامة عن ما جرى لهذا المطلب حين ردكم على هذا السؤال.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

النائب

مفلح اللوزي

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة الاردنية الهاشمية

وزارة المياه والري

سلطة المياه

الرقم : س م/١/١٤/١٠

التاريخ: ١٩٩٦/١٠/٢

معالي رئيس مجلس النواب

الموضوع: خدمات الصرف الصحي/الجبيهة

إشارة الى كتاب معاليكم رقم ٢٢٨٨/٣٣/١٦/٣ تاريخ ١٩٩٦/٩/١٦ بخصوص السؤال رقم (٢٧٨) تاريخ ١٩٩٦/٨/٢٢ المقدم من سعادة النائب مفلح اللوزي.

أرجو إعلام معاليكم بأن سلطة المياه قد أنهت أعمال الدراسة والتصميم لخدمات الصرف الصحي في الجبيهة والمناطق المجاورة حيث يلزم لذلك تنفيذ شبكات صرف صحي بطول ٧٦كم وبكلفة تنفيذية مقدرة بـ ٣,٨ مليون دينار وتقوم سلطة المياه بالبحث عن التمويل المناسب للتنفيذ.

واقبلوا الاحترام.

وزير المياه والري

سمير فرحان قعوار

معالي رئيس المجلس

الاستاذ مفلح اللوزي.

السيد مفلح اللوزي

بسم الله الرحمن الرحيم

معالي الرئيس اخواني النواب المحترمين

اتقدم بالشكر الى معالي وزير المياه والري على رده بالنسبة الى المقصود من السؤال حول شمول الأحياء المتبقية من مدينة الجبيهة وكذلك شفا بدران بالصرف الصحي الذي مضى عليه مدة طويلة وهو على هذه الحال لحين اتمام الدراسة. وعندما انجزت الدراسة ووضعت على المخططات تقول الوزارة بلسان معاليه عند رد معاليه على السؤال يقول التنفيذ لحين توفر المخصصات. علماً بأن هذه الأحياء مضى عليها مدة طويلة وهي تدفع ضريبة المجاري منذ مدة تجاوزت المبلغ المطلوب والمقدر للتنفيذ. مما جعلنا للمرة الثالثة نطالب بلسان اهالي المنطقة وسكانها والجواب لم يتغير ليسمع المواطن المتأمل بالجواب الكافي والمقنع متى تصبح المنطقة مشمولة ومرتبطة بالصرف الصحي اسوة بالجيران. ومن هنا المحافظة على الصحة والسلامة العامة.

وشكراً معالي الرئيس

معالي رئيس المجلس

شكراً لك، معالي وزير المياه.

معالي وزير المياه والري

شكراً معالي الرئيس.

شكراً لسعادة النائب الزميل أبوصالح، نحن جاوبنا الاخ أبوصالح بكل أمانة، الموضوع بالنسبة لوزارة المياه حاضر للتنفيذ عند وجود الاموال اللازمة لهذا التنفيذ، وهي مطروحة في جدول المشاريع لسلطة المياه. وأعتقد أنه من المشاريع المهمة لمنطقة الجبيهة، نعم، لكن الموضوع موضوع تمويلي ونحن في صدد بحث الموازنة في أوائل السنة، وإن شاء الله سوف يصيب هذا المشروع بعض النصيب.. وشكراً.

معالي رئيس المجلس

شكراً، السؤال الذي يليه.

السيد الامين العام

١٨. كتاب معالي وزير التموين رقم (١١٧٨٤) تاريخ ١٩٩٦/٨/٢٢، جواباً على السؤال رقم (٢٦٨) المقدم من سعادة النائب السيد فواز الزعبي.

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة الاردنية الهاشمية

مجلس النواب

الرقم : ٢٠١٦/٣٣/١٦/٣

التاريخ: ١٩٩٦/٨/١٩

معالي وزير التموين

أبعث لمعاليكم صورة عن السؤال رقم ٠٢٦٨) تاريخ ١٩٩٦/٨/٦ المقدم من سعادة النائب السيد فواز الزعبي.

يرجى الاطلاع والاجابة عليه ضمن المدة القانونية.

واقبلوا الاحترام،،،

م. سعد هايل السرور

رئيس مجلس النواب

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة الاردنية الهاشمية

مجلس النواب

التاريخ: ١٩٩٦/٨/٤

معالي رئيس مجلس النواب

أرجو التكرم بتوجيه السؤال التالي الى معالي وزير التموين الاكرم للاجابة عنه خلال المدة المحددة في النظام الداخلي.

نص السؤال: هل جرى قبول حمولة باخره من الذره تبلغ عشرة الاف طن بينما تشير التقارير ان الكمية التي فيها غير صالحة للاستهلاك البشري والحيواني وما مصير الحمولة وكيف تم التصرف بها وما هو اسم الشركة التي تم الشراء منها واسماء الشركاء.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

النائب

فواز الزعبي

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة الاردنية الهاشمية

وزارة التموين

الرقم : ١١٧٨٤/١٦/١٠/٩

التاريخ: ٢٢ آب ١٩٩٦

معالي رئيس مجلس النواب

اشارة لكتاب معاليكم رقم ٢٠١٦/٣٣/١٦/٣ تاريخ ١٩٩٦/٨/١٩ بخصوص السؤال رقم ٢٦٨ المقدم من سعادة النائب فواز الزعبي وللمره الثانيه.

ولاحقاً لكتابي رقم ١١٤١١/١٦/١٠/٩ تاريخ ١٩٩٦/٨/١٥ والمعطوف على كتاب معاليكم رقم ١٨٩٣/٣٣/١٦/٣ تاريخ ١٩٩٦/٨/٥ ومرفقه سؤال سعادة النائب فواز الزعبي رقم ٢٥٢ بخصوص صلاحية الذرة المستوردة لحساب الوزارة.

ارجو معاليكم العلم بأن الوزارة لم تستورد في الآونة الاخيرة سوى الباخرتين المذكورتين المشار اليهما في كتابي اعلاه الذي تم بموجبه اجابة سعادة النائب عنهما علماً ان الوزارة لم تستورد أي شحنة ذرة كميتها عشرة الاف طن منذ اكثر من عشر سنوات.

واقبلوا فائق الاحترام،،،

وزير التموين

المهندس منير صوبر

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة الاردنية الهاشمية

وزارة التموين

الرقم : ١١٤١١/١٦/١٠/٩٠

التاريخ: ١٥ آب ١٩٩٦

معالي رئيس مجلس النواب

اشير لكتاب معاليكم رقم ١٨٩٣/٣٣/١٦/٣ تاريخ ١٩٩٦/٨/٥ ومرفقه السؤال المقدم من سعادة النائب السيد فواز الزعبي.

ارجو معاليكم العلم بأن الوزارة لا تقوم بطرح أي مادة في الاسواق ما لم تظهر صلاحيتها للاستهلاك البشري او الحيواني اما بخصوص مادة الذره مقصود سؤال سعادة النائب.

ارجو ان ابين انه وردت للوزارة باخرتين ذره موردتين بموجب عطاء رقم ١/٩٦/٥٠ الاولى CONTINENTAL SPIRIT وتحمل ٥٠ الف طن صالحه للاستهلاك الحيواني بموجب التقرير المخبري الصادر عن مختبرات وزارة الزرعة رقم ٥م/٣/٣٣/٩٦٢ تاريخ ٩٦/٥/١١ والمنظم بموجب المعامله الجمركيه رقم ٩٦/١/٨٦٧٦ والثانية TOSCANA وتحمل ما كميته ٥٠ الف طن والمورده بموجب المعامله الجمركيه٩٦/١/١١٦٨٣ تاريخ ٩٦/٥/٢٨ وهي صالحه للاستهلاك الحيواني بموجب التقرير المخبري الصادر عن مختبرات وزارة الزراعة رقم ٥م/٣/٣٣/١٤٩٢ بتاريخ ٩٦/٧/١٥.

راجياً العلم والاطلاع.

واقبلوا فائق الاحترام

وزير التموين

المهندس منير صوبر

المرفقات/التقارير الصادره عن مختبرات وزارة الزراعة والمشار اليها اعلاه والتي تبين صلاحية الذره للاستهلاك الحيواني.

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة الاردنية الهاشمية

وزارة المالية

دائرة الجمارك

مركز جمرك العقبة

الرقم : ١٣٥٢٠/٣/٩

التاريخ: ١٩٩٦/٧/٨

رئيس قسم المختبرات البيطرية/عمان

أرسل إليكم بواسطة وزارة التموين/مندوبها للتخليص عينة عدد (اثنان مغلف ذرة صفراء) مختومة وموقعة من قبل الموظف المختص من ارسالية الباخرة TOSCANA المستوردة بموجب

المعاملة الجمركية رقم ٩٦/١/١١٦٨٣ ت عقبة تاريخ ١٩٩٦/٥/٢٨.

راجياً التكرم بالايعاز لمن يلزم لتحليلها وبيان ما يلي:-

١- مدى صلاحيتها للاستهلاك الحيواني.

٢- مدى صلاحيتها من مركبات الافلاتكونين

علماً بأن البضاعة وصلت بتاريخ ١٩٩٦/٥/٢٥ ونفقات التحليل تعود على صاحب العلاقة.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ،،،

مدير جمرك العقبة

صورة عن الأصل

المملكة الأردنية الهاشمية
وزارة الزراعة
مديرية البيطرة
قسم المختبرات البيطرية
عمان

طلب فحص عينات بيطرية

رقم الحالة : ________ التاريخ : ١٩٩٦/٧/١١

اسم صاحب العينة وعنوانه : [illegible] التموين

نوع العينة : [illegible] عددها : ١

نوع الحيوان : [illegible] عمر الحيوان : [illegible]

عدد الحيوانات في القطيع : [illegible] عدد الحيوانات المصابة : [illegible]

عدد الوفيات : [illegible]

الأعراض المرضية : [illegible]

العلاجات واللقاحات المستعملة : ________

الفحص المطلوب : صلاحيتها للاستهلاك الحيواني

اسم المرسل : جمرك العقبة المركز : ________

التوقيع : ________

قسم المختبرات البيطرية
عمان
الرقم : م/٣/٣٣/١٤٩٢
التاريخ ١٩٩٦/٧/١٥ طبيب بيطري : ________

أرجو اعلامكم بأن نتيجة العينة الواردة منكم بتاريخ / / ١٩٩ ، كالتالي :-

١ - العينة المرسلة خالية من البكتيريا المرضية والفطريات الضارة

٢ - العينة المرسلة خالية من مركبات سموم الافلاتوكسين

٣ - بناء عليه تعتبر العينة المرسلة صالحة للاستهلاك الحيواني .

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة الاردنية الهاشمية

دائرة الجمارك

الرقم : ٧٧٤٥/٣/٩

التاريخ: ١٩٩٦/٤/١٧

رئيس قسم المختبرات البيطرية/عمان

أرسل إليكم بواسطة وزارة التموين/مندوبها للتخليص عينة عدد (٣ مغلف ذرة صفراء) مختومة وموقعه من قبل الموظف المختص من ارساليه الباخرة CONTINENTAL SPITRIP المستوردة بموجب المعاملة الجمركية رقم ٩٦/١/٨٦٧٦ ت عقبة تاريخ ١٩٩٦/٤/٢٦.

راجياً التكرم بالايعاز لمن يلزم لتحليلها وبيان ما يلي:-

١- مدى صلاحيتها للاستهلاك الحيواني.

٢- مدى خلوها من مركبات الافلاتكوتين

علماً بأن البضاعة وصلت بتاريخ ١٩٩٦/٤/١٦ ونفقات التحليل تعود على صاحب العلاقة.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

مدير جمارك العقبة

المملكة الاردنية الهاشمية

وزارة الزراعة

مديرية البيطرة

قسم المختبرات البيطرية

عمان

طلب فحص عينات بيطرية

رقم الحالة : ٦٤٥ التاريخ : ١٩٩٦/٤/٢١

اسم صاحب العينة وعنوانه : ٩٦/١/٨٦٧٦ التموين

نوع العينة : ذرة صفراء عددها :

نوع الحيوان : عمر الحيوان :

عدد الحيوانات في المزرعة : عدد الحيوانات المصابة :

عدد الوفيات :

الاعراض المرضية :

العلاجات واللقاحات المستعملة :

الفحص المطلوب : صلاحيتها للاستهلاك الحيواني

اسم المرسل : جمرك العقبة المركز :

التوقيع :

قسم المختبرات البيطريه

عمان

الرقم : م/٣/٣٣/ ٩٦٣

التاريخ ١١/ ٥/ ١٩٩٦ طبيب بيطري :

أرجو اعلامكم بأن نتيجة العينة الواردة منكم بتاريخ / / ١٩٩ ، كالتالي : -

١ - العينة المرسلة خالية من البكتيريا المرضية والفطريات الضارة

٢ - العينة المرسلة خالية من مركبات سموم الافلاتوكسين

٣ - بناء عليه تعتبر العينة المرسلة صالحة للاستهلاك الحيواني .

معالي رئيس المجلس

الاستاذ فواز الزعبي

السيد فواز الزعبي

شكراً معالي الرئيس / الزملاء الافاضل ،،،

اشكر معالي وزير التموين على رده وتصويبه لسؤالي المتعلق بعطاء الذره الصفراء رقم ١/٩٦/٥٠ والبالغ كميته (١٠٠) الف طن.

إلا انني أسجل تحفظي على ما ذهب اليه معالي الوزير من ان الكمية صالحة للاستهلاك البشري، حيث أشار تقرير مختبرات وزارة الزراعة وهي الجهة المخولة بفحص العينات رقم م٥/٣/٣٣/١٢٠٣ تاريخ ٩٦/٦/٨ عدم صلاحية كميات الشحنة الثانية للاستهلاك الحيواني المحملة على الباخرة (توسكانا) لتلوثها بالفطريات الضاره، وأذكر معاليه ان التقرير قد نصح بمعالجة هذه الكمية بالمواد المضادة للفطريات، واعادة فحصها مرة أخرى، وكذلك طالب إستيضاح ديوان المحاسبة رقم (٣٤١) لسنة (١٩٩٦) رفض هذه الكمية لعدم صلاحيتها وخاصة بعد عملية التعقيم.

ويؤكد ذلك المداولات التي تمت بخصوص عملية التعقيم وتحميل المتعهد نفقات ذلك كما هو بالمذكرة الداخلية رقم (٢٠٩٨٦) تاريخ ١٩٩٦/٧/٨ الموجهة لمدير الشؤون القانونية، كذلك كتاب معاليكم رقم (٩٦٩٩/١/٩٦/٥٠) تاريخ ١٩٩٦/٧/٢٠ والموجه لشركة دروزه التجارية والمتعلق بتحقق مبلغ (٦٦٠٥٩,١٤٥) ديناراً على الشركة جراء عمليات التعقيم (تعفير) على باخرة الذرة المذكورة.

ولا أعرف هل يعني هذا ان مادة الذرة كانت صالحة، وان عمليات التعقيم قد انهت كل عوامل فساد هذه الكمية، تلك الكمية التي تأكلها الحيوانات التي عليها نتغذى، بحيث تعود كل هذه السموم والمواد المعقمه الى اجسادنا لنتجرعها) دون رحمة من المطلعين العارفين اصحاب القرار، والطامة الكبرى يا سيدي ان مدير دائرة في وزارة التموين معاليه يبعث بكتاب أخر لنفس شركة التوريد رقم ١٠٩٥١/١/٩٦/٥٠ تاريخ ٩٩٦/٨/٨ يطلب من خلاله مبلغ (١٣) الف دينار فقط بدل مصاريف عملية تعقيم نفس الباخرة، ونفس الكمية، وهنا اتساءل ما هو سر هبوط المبلغ من (٦٦ الف دينار) الى (١٣ الف دينار)؟، ولماذا هذا التسامح العظيم في اموال الدولة، ومن هو صاحب القرار، ولماذا هذه القرارات المتناقضة، وكيف تتم عملية التقدير ومن هو المخول بذلك، واين دورُ شركات المعاينة وكيف لا تقوم بواجبها وكيف تصدر المواد بدون فحص في منطقة التصدير؟

إن ما ذكر يدل على ان الشحنة غير صالحة للاستهلاك الحيواني والبشري وان عمليات التعقيم قد أجريت، وهذا بالطبع مخالف لما ذكره معاليه في كتاب الرد على سؤالي وهنا أحيل هذا الموضوع لمعاليه للتأكد من نفقات اعمال التعقيم.

معالي الرئيس / الزملاء النواب ،،،

لم يبقى شيء يمس حياة المواطن إلا وأصابه السوء، وان نسبة كبيرة من المواد تصاب ويجري عليها اعمال التعقيم، فوق كل الضرر مضرة، وكله في جوف المواطن فمن يرحم هذا المواطن ويدافع عنه.

سؤال اطرحه على مجلسكم الكريم وعلى ضمائركم الحية...وشكراً

معالي رئيس المجلس

شكراً، معالي وزير التموين

معالي وزير التموين

شكراً معالي الرئيس

أعتقد بالنسبة للسؤال الذي وجهه سعادة النائب فواز الزعبي بانه يتحدث عن كمية ١٠ الأف طن تم استيرادها، وكان الرد الاول بأنه لم تقم وزارة التموين باستيراد كمية ١٠ الاف طن بل باستيراد ١٠٠ ألف طن مقسمة على شحنتين، ٥٠ الف لكل شحنة، ونفس النائب في رده قبل قليل أجاب على نفسه بالنسبة للاسئلة حيث أن المادة عندما وصلت الى ميناء العقبة تبين وجود بكتيريا عليها فتم الطلب من صاحب العلاقة المستورد أن يقوم بتعقيم هذه المادة، وقمنا بتعقيم المواد المرسلة بموجب الشحنتين. وتم فحص المادة بعد التعقيم أيضاً وتبين صلاحية المادة للأستهلاك الحيواني بموجب تقرير وزارة الزراعة المذكور والمرفق والذي أشار له سعادة النائب. أما بالنسبة لموضوع التعقيم وكلف التعقيم فيوجه الى المتعهد كلفة أولى ويطلب منه كفالة حسب قيمة التعقيم المتوقعه ومن ثم يأخذ منه كفاله بمبلغ معين.

فيما بعد عندما تتم عملية التعقيم وننتهي من الموضوع ويثبت صلاحيته للاستهلاك البشري يوجه للمتعهد لتسديد المبلغ الحقيقي الذي كلفته عملية التعقيم وهذا ما يتم.

وكان في سؤال سابق وكان ردي، بأن أي مواد تصل الى العقبه بعد هذه المدة الطويلة من الشحن التي تستغرق احياناً ٤٥) يوم و (٥٠) يوم ولا بد ان تظهر هناك اصابات حشرية ولكن يتم تعقيمها ويتم فحصها والتعقيم لغايات التحقق من الاستهلاك البشري وشكراً.

معالي رئيس المجلس

شكراً لك، السؤال الذي يليه

السيد الامين العام

١٩. كتاب معالي وزيرالتعليم العالي رقم (٨١١٥) تاريخ ١٩٩٦/٥/٢٦، جواباً على الاسئلة ذوات الارقام (١٨٢،١٨٣،١٩١) المقدمة من سعادة النائب الدكتور محمد عويضه.

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة الاردنية الهاشمية

مجلس النواب

التاريخ: ١٩٩٦/٣/٣١

معالي رئيس مجلس النواب

أرجو التكرم بتوجيه السؤال التالي الى معالي وزير التعليم العالي الموقر للاجابة عنه خلال المدة المحددة في النظام الداخلي

نص السؤال: كيف تمت ترقية د. حلمي الساري على بحثه بعنوان (المعرفة الاستشراقية - دراسة في علم اجتماع المعرفة) مع ان اللجنة المكلفة من القسم بدراسة بحثه قد اثبتت ان البحث مسروق ٦٠٪ من رسالته الدكتوراه.

كما أن الابحاث الاخرى التي رقي بها بعضها لم يحكم عليها وبعضها لم ينشر ولم يثبت الباحث قابليتها للنشر حسب التعليمات ومع ذلك تمت ترقيته.

اضف الى ذلك أن المذكور في ملفه شكاوى اخلاقية من زوجته وفي مركز أمن صويلح.

وتفضلوا بقبول فاق الاحترام ،،،

النائب

د. محمد عويضة

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة الاردنية الهاشمية

مجلس النواب

التاريخ: ١٩٩٦/٣/٣١

معالي رئيس مجلس النواب

أرجو التكرم بتوجيه السؤال التالي الى معالي وزير التعليم العالي المحترم للاجابة عنه خلال المدة المحددة في النظام الداخلي

نص السؤال: لماذا نسب قسم الاجتماع في الجامعة الاردنية بعدم التجديد لكل من د. ابراهيم ابوعرقوب و د. غازي الصوا مع انهما قد جدد لهما عبر عدة سنين ونسب القسم تثبيت د. غازي الصوا ونقل د. ابراهيم ابوعرقوب الى فئة أ.

وما هي الضغوط التي مورست على القسم لتغيير قناعاته مع تزويدي بسيرة كل منهما الذاتية وسيرتهما اثناء عملها في الجامعة الاردنية.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

النائب

د. محمد عويضة

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة الاردنية الهاشمية

مجلس النواب

التاريخ: ١٩٩٦/٣/٣١

معالي رئيس مجلس النواب

أرجو التكرم بتوجيه السؤال التالي الى معالي وزير التعليم العالي المحترم للاجابة عنه خلال المدة المحددة في النظام الداخلي

نص السؤال: عين د. عبدالمهدي السودي في قسم الاجتماع بالجامعة الاردنية منذ سنين ورقي الى رتبة استاذ مشارك.

ارجو تقديم صورة عن شهادته الماجستير.

وارجو تقديم صوره عن شهادته الدكتوراه.

وارجو مخاطبة الجامعة التي تخرج منها لمعرفة حصوله على هاتين الشهادتين وتزويدي بما تفيده الجامعة المتخرج منها. وارجو تزويدي بسيرته الذاتية وسيرته اثناء عمله في الجامعة الاردنية.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

النائب

د. محمد عويضة

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة الاردنية الهاشمية

مجلس النواب

الرقم : ١٠٢٠/٣١/١٦/٢

التاريخ: ١٩٩٦/٤/٢٠

معالي وزير التعليم العالي

أبعث لمعاليكم صورة عن السؤال رقم (١٨٢) تاريخ ١٩٩٦/٤/١٧ المقدم من سعادة النائب الدكتور محمد عويضه.

يرجى الاطلاع والاجابة عليه ضمن المدة القانونية.

واقبلوا الاحترام،،،

عبد الباقي جمو

رئيس مجلس النواب بالانابه

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة الاردنية الهاشمية

مجلس النواب

الرقم : ١٠٢١/٣١/١٦/٣

التاريخ: ١٩٩٦/٤/٢٠

معالي وزير التعليم العالي

أبعث لمعاليكم صورة عن السؤال رقم (١٨٣) تاريخ ١٩٩٦/٤/١٧ والمقدم من سعادة النائب الدكتور محمد عويضه.

أرجو الاطلاع والاجابة عليه ضمن المدة القانونية.

واقبلوا الاحترام،،،

عبدالباقي جمو

رئيس مجلس النواب بالانابة

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة ألاردنية الهاشمية

مجلس النواب

الرقم : ١٠٢٦/٣١/١٦/٣

التاريخ: ١٩٩٦/٤/٢٠

معالي وزير التعليم العالي

أبعث لمعاليكم صورة عن السؤال رقم (١٩١) تاريخ ١٩٩٦/٤/١٧ والمقدم من سعادة النائب الدكتور محمد عويضه.

صورة عن الأصل

أرجو الاطلاع والاجابة عليه ضمن المدة القانونية.

واقبلوا الاحترام،،،

عبد الباقي جمو

رئيس مجلس النواب بالانابة

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة الاردنية الهاشمية

وزارة التعليم العالي

الرقم : ٨/٢/٨١١٥

التاريخ: ٩ محرم ١٤١٧هـ

الموافق : ١٩٩٦/٥/٢٦

معالي رئيس مجلس النواب

تحية طيبة، وبعد ،

فأشير الى كتابكم ذات الأرقام ٣/١٦/٣٠/١٠٢٠ ، ٣/١٦/٣١/١٠٢١ ، ٣/١٦/٣١/١٠٢٦ ، بتاريخ ١٩٩٦/٤/٢٠، المتضمنة الاسئلة ذات الأرقام والتواريخ المبينة أدناه والموجهة من سعادة النائب محد عويضه:

١- السؤال رقم (١٨٢) بتاريخ ١٩٩٦/٤/١٧.

٢- السؤال رقم (١٨٣) بتاريخ ١٩٩٦/٤/١٧.

٣- السؤال رقم (١٩١) بتاريخ ١٩٩٦/٤/١٧.

أبعث إليكم برد الجامعة الأردنية في كتابها رقم ١٢/١/٢٢/٨٤٥٤، بتاريخ ١٩٩٦/٥/٢٠.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

وزير التعليم العالي

رئيس مجلس التعليم العالي

الدكتور عبدالله النسور

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة الاردنية الهاشمية

الجامعة الاردنية

رئاسة الجامعة

الرقم : ١٢/١/٢٢/٨٤٥٣

التاريخ: ١٤١٧/١/٣هـ

الموافق : ١٩٩٦/٥/٢٠

معالي وزير التعليم العالي

تحية طيبة، وبعد ،

فأشير الى كتابكم ذي الرقم ٨/٢/٦٨١٥ المؤرخ ١٩٩٦/٤/٢٤، ومرفقاته صور عن كتاب معالي رئيس مجلس النواب والأسئلة الموجهة من سعادة النائب الدكتور محمد عويضة.

وأرجو أن أبين ما يلي:

أولاً: فيما يتعلق بالسؤال الأول فان الجامعة تنظر في تجديد مدة تجربة أعضاء هيئة التدريس حسب الأصول دونما الحاجة لممارسة أي ضغوط.

ثانياً: فيما يتعلق بالسؤال الثاني، فان ترقية الدكتور حلمي ساري تمت حسب الانظمة والتعليمات، وما يلزم من تمحيص الأبحاث وغير ذلك.

ثالثاً: فيما يتعلق بالسؤال الثالث فان الدكتور السودي يحمل-حسب ملفه-درجتي البكالوريوس والدكتوراه.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

رئيس الجامعة

الدكتور فوزي غرايبه

معالي رئيس المجلس

الدكتور محمد عويضه معتذر عن الجلسه، نقطة نظام استاذ عبدالرؤوف.

السيد عبدالرؤوف الروابده

سيدي الرئيس أنت وصي على تطبيق النظام الداخلي، السؤال هو استفهام العضو من رئيس الوزراء او الوزراء عن امر يجهله هذه أولاً.

او في شأن من الشؤون التي تدخل في اختصاصه، او على رغبة في التحقق من حصول واقعة وصل علمها اليه او استعلامه عن نية الحكومة في امر من الامور، اذن فالأمر هو استفهام هذا الاصل به.

ارجو ان يفهمني معالي الرئيس السؤال التالي المقدم من احد الزملاء وكل الاحترام لذلك الزميل، ارجو تقديم صورة عن شهادة الماجستير، ارجو تقديم صورة عن شهادة الدكتوراه ارجو مخاطبة الجامعة التي تخرج منها لمعرفة حصوله على هاتين الشهادتين وتزويدي بما تفيده الجامعة، ارجو تزويدي بسيرته الذاتية.

هل هذا استفهام عن امر يجهله؟ ام تدخل في الشؤون التنفيذية ونحن نطالب يومياً بفصل السلطات لا يعني اعتداء على الاخرى.

السؤال هو استفهام بعد ان تصل الاستفهام اذا اردت الادانه انتقلت الى الاستجواب.

سيدي الرئيس هذا في المادة (١١٤)، في المادة (١١٧) سيدي الرئيس لايرسل السؤال الى الوزير، يبلغ الرئيس السؤال الى الوزير اذا توفرت في السؤال شروطه، انا اتمنى سيدي الرئيس ان نعرف هل هذا سؤال ينطبق عليه حكم النظام الداخلي ام انه محاولة الحصول على اوراق ووثائق تتعلق بموظف والأمر في هذا ان نحتفظ بسريته لحين التحقيق والتحقيق له مصادره وشكراً سيدي الرئيس.

معالي رئيس المجلس

البند الذي يليه

السيد الامين العام

٢٠. كتاب معالي وزير الاشغال العامة والاسكان بالوكالة رقم (٨٥٠٤) تاريخ ١٩٩٦/٦/١١، جواباً على السؤال رقم (١٩٧) المقدم من سعادة النائب الدكتور بسام العموش.

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة الاردنية الهاشمية

مجلس النواب

الرقم : ٣/١٦/٣٢/١٣١٧

التاريخ: ١٩٩٦/٥/٢٣

معالي وزير الاشغال العامة والاسكان

ابعث لمعاليكم صورة عن السؤال رقم (١٩٧) تاريخ ١٩٩٦/٥/٩ والمقدم من سعادة النائب الدكتور بسام العموش.

يرجى الاطلاع والاجابة عليه ضمن المدة القانونية.

واقبلوا الاحترام،،،

م. سعد هايل السرور
رئيس مجلس النواب

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة الاردنية الهاشمية

مجلس النواب

التاريخ: ٦ ذي الحجة ١٤١٦هـ
الموافق : ١٩٩٦/٤/٢٤م

معالي رئيس مجلس النواب

أرجو التكرم بتوجيه السؤال التالي الى الحكومة/معالي وزير الاشغال العامة والاسكان للاجابة عنه خلال المدة المحددة في النظام الداخلي.

نص السؤال: أرجو بيان الملابسات التي تمت بخصوص عطاء أبنية المسافرين والقادمين في معبر الشيخ حسين؟ وايـن تم الاعلان عن العطاء؟ ومن الذين تقدموا من الشركات؟ وهل التكلفة التي اعلن عنها تكلفة منطقية؟

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

النائب
د. بسام العموش

وزارة الاشغال العامة والاسكان

معالي رئيس مجلس النواب الاكـــرم

اشارة الى كتاب معاليكم رقم ١٣١٧/٣٢/١٦/٣ تاريخ ٩٦/٥/٢٣ ومرفقه السؤال رقم (١٩٧) تاريخ ١٩٩٦/٥/٩ المقدم من سعادة النائب الدكتور بسام العموش والمتضمن الاستفسار عن عطاء ابنية القادمين في معبر الشيخ حسين نرجو معاليكم التفضل بالعلم بما يلـــــي :-

أولا:- تم عقد اجتماع في وزارة النقل بتاريخ ١٩٩٦/٣/٣٠ وبحضور مندوبي كافة الجهات المعنية بتشغيل المعبر حيث تم تكليف وزارة الاشغال العامة والاسكان بتجهيز معبر الشيخ حسين لاستقبال حركة السيارات الخاصة والحافلات اعتبارا من تاريخ ٩٦/٤/٢٨ ، ومرفق طيا لمعاليكم محضر الاجتماع المذكور اعلاه . (مرفق رقم ١) .

ثانيا:- تم اعداد الدراسات والتصاميم اللازمة لجناح القادمين من قبل مهندسي وزارة الاشغال العامة والاسكان وعرضها على عطوفة مدير الامن العام وأخذ الموافقة عليها بتاريخ ١٩٩٦/٤/٢ وبناء عليها تم اعداد جداول الكميات والمواصفات اللازمة من قبل المختصين في هذه الوزارة تمهيدا لطرح عطاء التنفيذ .

ثالثا:- نظرا لصفة الاستعجال واستنادا للمادة (٥/ب) من نظام الاشغال الحكومية رقم (٧١) لسنة ١٩٨٦ والمادة (٨/ب) من تعليمات العطاءات الحكومية الصادرة بموجبه قامت دائرة العطاءات الحكومية بدعوة الشركات المحلية التالية اسماؤهم واستدراج عروضهم الفنية والمالية لتنفيذ مركز القادمين في معبر وادي الاردن/جسر الشيخ حسين وذلك بموجب كتابي رقم ع/٩٤٤/١/٤ تاريخ ٩٦/٤/٤ والمرفق طيا لمعاليكم صورة عنه ودعوة العطاء المرفقة به . (مرفق رقم ٢) .

١- شركة نجار الصناعية التجارية .
٢- شركة الابنية الجاهزة .
٣- شركة البا هــــاوس .
٤- الشركة الاردنية للاشغال المعدنية .
٥- شركة نجم للهندسة والتعهدات .

رابعا:– تقدم للعطاء بتاريخ ٩٦/٤/٦ الشركات المحلية التالية :
١– ائتلاف شركة الابنية الجاهزة والشركة الاردنية للاشغال المعدنية .
٢– شركة نجار الصناعية التجاريـــة .
٣– شركة نجم للهندسة والتعهــدات .
كما ونرجو معاليكم التفضل بالعلم ان السادة شركة البا هاوس قامت بـالاعتذار عن المشـاركة بالعطـاء لعـدم توفـر المـواد اللازمـة وذلـك بموجـب كتـابهم رقــم جو٩٦/٣٠/٤٠ تاريخ ٩٦/٤/٤ والمرفق طيا لمعاليكم صورة عنه.(مرفق رقم ٣).

خامسا:– تم فتح العروض المالية المقدمة من الشـركات المذكـورة بـالبند السـابق مـن قبل لجنة العطـاءات المركزيـة بتـاريخ ٩٦/٤/٦ وتشـكيل لجنـة فنيـة لدراسـة العـروض المقدمـــــة .

سادسا:– قامت اللجنة الفنيـة بتـاريخ ٩٦/٤/٦ بدراسـة العـروض الفنيـة والماليـة المقدمـة واعداد تقرير فـي بذلك والمتضمن ان الاسـعار المقدمـة مـن السـادة ائتـلاف شـركة الابنيـة الجـاهزة والشركة الاردنيـة للاشـغال المعدنيـة وهـو صـاحب اقـل الاسـعار المتقدمة للعطاء مرتفعة آخذيـن بعين الاعتبـار مـدة التنفيـذ والبالغـة عشـرون يومـا وقامت اللجنة بـتنسيب لمفاوضة المناقص صاحب اقل الاسعار لتنزيل اســعاره .

سابعا:– تم بتاريخ ٤/٧ مفاوضة الائتلاف من قبل مدير دائرة العطاءات الحكومية ومديـر دراسات الطرق والمهندسين المختصين بـالوزارة حيث تم تخفيض قيمـة العـرض المـالي المقـدم ليصبــح (٥٥٠٠٠٠) خمسـمائة وخمسـون الـف دينـار بـدلا مــن (٦٥١٣٩٧) ستمائة وواحد وخمسون الف وثلاثمائة وسبعة وتسعون دينار .

ثامنا:– إستنادا لاحكام المـادة ٢١–أ من نظـام الاشـغال الحكوميـة رقـم ٧١ لسـنة ١٩٨٦ وتعديلاتــه تـم تشكيل لجنة فنية لدراسـة العـروض المقدمـة مـن الشـركات الثلاثــة المذكـورة بـالبند الرابـع اعلاه وذلك بموجب كتابي رقــم ٥٣٢٧/٩٦/٣٩ تــاريخ ١٩٩٦/٤/٩ والمرفق طيا لمعاليكم صورة عنه . (مرفق رقم ٤) .

تاسعا:– قامت اللجنة الفنية المذكورة بالبند الثامن بدراسة العروض الفنية المقدمــة واعـداد تقرير بذلك والمتضمن انه لا بد من الموافقة على اسعار الائتـلاف بعد المفاوضـة حيث انه بغير ذلك يتوجب اعادة طـرح العطـاء واعطـاء المـدة الكافيـة والمعقولـة للتنفيذ مما يتعارض مع موعد الانجاز المطلوب في ٩٦/٤/٢٨ ومرفق طيا لمعاليكم صورة عن التقرير المذكور . (مرفق رقم ٥) .

عاشرا:– بموجب كتـابي رقـم ٥٣٢٥/٩٦/٣٩ تــاريخ ٩٦/٤/٩ الموجـه لدولــة رئيـس الوزراء الافخم والمتضمن الطلب من دولة الرئيس بعرض الموضوع علـى مجلـس الوزراء الموقر لتلزيم الائتلاف بتنفيذ الاعمال بقيمة اجمالية (٥٥٠٠٠٠) خمســمائة وخمسون الف دينار وذلك حتى تتمكن هذه الوزارة من توقيع الاتفاقية مع الائتــلاف مرفق طيا لمعاليكم صورة من الكتاب المذكور . (مرفق رقم ٦) .
احدى عشـر:– بنـاء علـى رد دولـة رئيـس الـوزراء الافخـم بكتابـه رقـم ٦–٣–٣٦٩٣/١ تاريخ ٩٦/٤/١١ والمتضمن موافقة مجلس الوزراء الموقـر علـى تـلزيم الائتـلاف المذكور بتنفيذ الاعمال المطلوبة بقيمة اجمالية (٥٥٠٠٠٠) خمسمائة وخمسون الف دينــار وبتكليــف معــالي وزيــر الماليـــة بتــأمين المخصصـــات اللازمـــة لذلــك مرفق طيا لمعاليكم صورة من الكتاب المذكور . (مرفق رقم ٧) .
اثني عشر:– بناء على ما تقدم سابقا قام الائتلاف السادة شركة الابنية الجاهزة، والشـركة الاردنيـة للاشـغال المعدنيـة بانجـاز الاعمـال المطلوبـــة (مبــاني ومظـلات للمعـبر الشمالي) وذلك بموجب الاتفاقية الموقعة معه وبمدة (٢٠) عشرون يوما .

واقبلوا فائق الاحتـــرام ،،،

وزير الاشغال العامة والاسكان بالوكالة
المهندس سمير قعـــــوار

نسخة/ لعطوفة الامين العـــام .
نسخة/ لمدير دراسات الطــرق .

المرفقات:
١– محضر الاجتماع المنعقد في وزارة النقل تاريخ ٩٦/٣/٣٠ .
٢– كتاب معالي وزير الاشغال العامة والاسكان رقم ع/٩٤٤/١/٤ تاريخ ٩٦/٤/٤ .
٣– كتاب السادة شركة الباهاوس رقم جو٩٦/٣٠/٤٠ تاريخ ٩٦/٤/٤ .
٤– كتاب معالي وزير الاشغال العامة والاسكان رقم٥٣٢٧/٩٦/٣٩ تاريخ٩٦/٤/٩ .
٥– تقرير اللجنة الفنية المشكلة بكتاب معالي وزير الاشغال العامة والاسكان (مرفق رقم ٤) .
٦– كتاب معالي وزير الاشغال العامة والاسكان رقم٥٣٢٥/٩٦/٣٩ تاريخ ٩٦/٤/٩ .
٧– كتاب دولة رئيس الوزراء الافخم رقم ٣٦٩٣/١/٣/٦ تاريخ ٩٦/٤/١١ .

مرفق رقم ١

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة الأردنية الهاشمية

وزارة النقل

الرقم : ن ل/ حد/ ١٥٢٩
التاريخ : ٢٠/٣/١٩٩٦
الموافق :

معالي وزير الأشغال العامه والاسكان
معالي وزير الصحـــــــــه
معالي وزير الزراعـــــــــه
عطوفة رئيس هيئة الاركان المشتركه
عطوفة مدير دائرة المخابرات العامه
عطوفة مدير الامن العـــــــــام
عطوفة مدير الدفاع المدنـــــــــي
عطوفة مدير عام دائرة الجمـــــارك
سعادة نقيب شركات التخليـــــــص

ارفق طيه محضر اجتماع ممثلي الجهات ذات العلاقه بموضوع معـــبر وادي الاردن (الشيخ حسين) بتاريخ ٣٠/٣/١٩٩٦ .

ارجو التكرم بالاطلاع والايعاز باجراء ما ترونه مناسبا علما بان تاريخ المباشره بتنقل المركبات عبر هذا المعبر سيكون كالتالي : -

- الحافلات السياحيه اعتبارا من تاريخ ١/٤/١٩٩٦
- السيارات الخاصه اعتبارا من تاريخ ٢٨/٤/١٩٩٦
- حافلات النقل العام اعتبارا من تاريخ ٥/٥/١٩٩٦

واقبلوا فائق الاحترام .

المهندس ناصر اللوزي
وزيـــــر النقـــــل

نسخة عن الأصل

محضر اجتماع
معبر وادي الاردن
(جسر الشيخ حسين)
١٩٩٦/٣/٣٠

بناء علــى كتـاب معـالي وزيـر النقـل رقـم ١٠/١٦/١٠٧٣ تـاريخ ٢٠/٣/١٩٩٦ المتضمن الدعوه لحضور اجتماع في وزارة النقـل بهـدف التأكد من جاهزية كافة الجهات ذات العلاقه لتشغيل المعبر في الوقت المحدد والمستوى المطلوب .

عقد الاجتماع في وزارة النقل حضره مندوبي الجهات المعنيـــــه (مرفق قائمة باسماء الحضور) تم خلالة التأكيد على ضرورة الاسراع في الاجراءات من اجل تشغيل المعبر في التاريخ والساعات المحدده التي اتفق عليها في محضر اجتماع لجنة النقل المشتركه المنعقد في عمان بتاريخ ١٨/٣/١٩٩٦ وبعد تناول الموضوع من جميع جوانبه اتفق على ما يلي :

اولا: تكليف وزارة الاشغال العامه والاسكان بالقيام بالاتي : -

١. تهيئة وتعبيد الساحه الواقعه في الجهه الجنوبيه من الموقع الحالـــي (موقع الجيش) على ان لا تقل المساحه المعبده عن عشرة دونمات وتكليف ممثلي الاشغال العامه والامن العام باجراء كشف ميداني يوم الاحد الموافق ٣١/٣/١٩٩٦ علـى الموقـع لتحديـد موقـع الساحه المذكوره والمستلزمات الضروريه للموقع

٢. تأمين المظلات اللازمه والخدمات مثل المقاعد والحمامات .

٣. انشاء طريق يربط الجسر الحالي بالساحه المذكوره في (اولا) وتأمين المداخل والمخارج اللازمه لذلك .

٤. انشاء قاعة واسعه لاجهزة التفتيش الجسماني وتفتيش الحقائب بمساحه لا تقل عن (١٠× ٥م) يفصل من تلك القاعه غرفه صغيره للتفتيش الجسماني الحسي .

٥. اقامة سياج لفصل حركة القادمين عن المغادرين .

ثانيا: التأكيد على دائرة الجمارك لتأمين وتجهيز اللوحات وتحديد مواقع وآلية تركيبها وكذلك تأمين الكوادر المتخصصه والعدد اللازمه .

ثالثا: تكليف مديرية الدفاع المدني بانشاء وحدة للدفاع المدني مع متطلباتها (سيارة اسعاف والطفايات اليدويه كحد ادنى) .

رابعا: تكليف وزارة الصحه بتأمين الخدمات الصحيه اللازمه للمعبر على مدى ساعات دوام المعبر من الساعه (٦٫٣٠ صباحا - ١٠ مساء) باستثناء ايام الجمعه والسبت حيث يكون الدوام في المعبر من الساعه (٨صباحا الى ٨ مساء) .

خامسا: تقوم وزارة الزراعه بزيادة الكادر المتواجد حاليا والاجهزه اللازمه في ضوء تطور حركة نقل البضائع .

سادسا: تكليف نقابة شركات التخليص بالتجهيز للمرحله القادمه المتعلقه بنقل البضائع بالشاحنات.

سابعا: الطلب من اتحاد شركات التأمين بتجهيز كل ما يلزم للقيام بعمليات التأمين اللازمه على المركبات القادمه الى الاردن .

ثامنا: الطلب من جميع الجهات ذات العلاقه بتأمين الكوادر البشريه ومستلزمات العمل لتكون جاهزه لمباشرة بتشغيل المعبر حسب التوزيع المتفق عليها في اجتماع لجنة النقل المشتركه بتاريخ ١٩٩٦/٣/١٨

صورة عن الأصل

دائرة العطاءات الحكومية

موفق رقـم ٢

معالي وزير الاشغال العامه والاسكان

الموضوع: استدراج عروض للقيام بتنفيذ مركز القادمين في معبر وادي الاردن (الشيخ حسين)

بناءً على مذكرة معاليكم بتاريخ ١٩٩٦/٤/٣ والمتضمنه طلب استدراج عروض لتنفيذ مركز القادمين في معبر وادي الاردن (الشيخ حسين) ونظراً لصفة الاستعجال واستناداً للماده (د/ب) من نظام الاشغال الحكوميه رقم (٧١) لسنة ١٩٨٦ والماده (٨/ب) من تعليمات العطاءات الحكوميه الصادره بموجبه.

انسب لمعاليكم الموافقه على استدراج عروض للقيام بإعمال العطاء موضوع البحث من الشركات المبينه تالياً :-

١- شركة نجار الصناعيه التجاريه .
٢- شركة الابنيه الجاهزه.
٣- شركة الباملوس.
٤- الشركه الاردنيه للاشغال المعدنيه.
٥- شركة نجم للهندسه والتعهدات.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ، ، ،

مدير عام دائرة العطاءات الحكومية
المهندس ناصر فلاح المدادحة

اوافق على التنسيب اعلاه.

وزير الاشغال العامه والاسكان
المهندس عبد الهادي المجالي

السادة

الموضوع: العطاء المركزي رقم (٩٦/٣٩) الخاص بانشاء مباني ومظلات للقادمين في معبـــــر وادي الاردن (جســـر الشيـــخ حسيـــن)

تدعوكم دائرة العطاءات الحكومية للاشتراك في هذه المناقصة لتنفيذ المشروع موضوع البحث ، راجياً منكم مراجعة هذه الدائرة لاستلام الوثائق اللازمة في حال رغبتكم بالاشتراك في هذه المناقصة اعتباراً من يوم الخميس الموافق ٤ / ٤ / ١٩٩٦ وفق لآتي :-

١- وصف العمل
انشاء مباني ومظلات للقادمين في معبر وادي الاردن (جسر الشيخ حسين) حسب المخططات والمواصفات المعدة .

٢- لن ينظر بالعروض التي تتضمن أية شروط أو تحفظات مخالفة لشروط دعوة العطاء .
٣- ثمن نسخة المناقصة الواحدة (١٠٠) دينار غير مستردة .
٤- تقدم كفالة الدخول في المناقصة في ظرف منفصل مغلق ولا توضع ضمن ظرف العرض المالي وتصدر هذه الكفالة باسم صاحب العمل بالاضافة لوظيفته ويجب أن تكون مطابقة للنموذج (ب - ٣) الوارد في الجزء الثاني من دفتر عقد المقاولة مع الاشارة الى انه في حالة مخالفة نص الكفالة عن نص هذا النموذج ، فان العرض المالي المعني لن يفتح وسيعاد الى صاحبه .
٥- تودع العروض في صندوق العطاءات لدى دائرة العطاءات الحكومية في موعد اقصاه الساعة الثانيه عشر ظهراً يوم الموافق / ٤ / ١٩٩٦ .

مدير عام دائرة العطاءات الحكوميــة
المهندس ناصر فلاح المدادحــه

الإشارة جو ٤٠/٣٠٠/٩٦
التاريخ ١٩٩٦/٤/٤

السادة المحترمون
وزارة الأشغال العامة
عمان – الأردن

الموضوع : عطاء مباني جاهزة ومظلات معدنية لمعبر جسر الشيخ حسين

تحية طيبة وبعد،

نشكركم على دعوتكم لنا للمشاركة في العطاء المذكور أعلاه، ونرجو التفضل بالعلم بأنه بعد دراسة المخططات المقدمة منكم والتعرف الى ماهية العمل المطلوب وتفاصيله، وبالرغم من رغبتنا الأكيدة في تقديم خدماتنا لكم والتعاون معكم لإنجاز هذا المشروع في أقصى سرعة، إلا أنه لايسعنا إلا أن نعتذر عن المشاركة في هذا العطاء لعدم توفر المواد اللازمة له في الوقت الحاضر كما لا نستطيع تجهيزها ضمن فترة قصيرة .

أملين أن يكون ذلك في مقدورنا في مناسبة أخرى،

وتفضلوا بقبول فائق الإحترام والتقدير،،،

شركة البا هاوس

المهندس مناس الخوري
مدير إدارة المشاريع

مرفق رقم ٤ وزارة الاشغال العامة والاسكان

السادة : م. ناصر المدادحه
م. عبد المجيد الكباريتي
م. محمود مراد

الموضوع : تلزيم اعمال تنفيذ معبر مركز القادمين والمغادرين في معبر وادي الاردن الشمالي (جسر الشيخ حسين)

استناداً لاحكام المادة ٢١ – أ من نظام الاشغال الحكومية رقم ٧١ لسنة ١٩٨٦ وتعديلاته .

قررت تشكيل لجنة فنيه منكم لدراسة العروض الثلاث الاصلية المرفقه والمقدمة من :-

١- ائتلاف الشركة الاردنية للاشغال المعدنية وشركة الابنية الجاهزة .
٢- شركة نجم للهندسة والتعهدات .
٣- شركة نجار الصناعية .

راجياً تقديم التقرير الفني بالسرعة الممكنة وموافاتي به لاستكمال اجراءات التلزيم موضوع البحث.

واقبلوا تحياتي ،،،

وزير الاشغال العامة والاسكان
المهندس عبد الهادي المجالي

مرفق رقــم ٥

تقرير فني

للعطاء المركزي رقم ٣٩ / ٩٦ الخاص بانشاء مركزالقادمين والابنية الجاهزة والمظلات في معبر وادي الاردن / جسر الشيخ حسين

اشارة الى كتاب معالي وزير الاشغال العامة والاسكان رقم ٣٩/ ٩٦/ ٥٣٢٧ تاريخ ٩ / ٤ / ١٩٩٦المتضمن تشكيل لجنة فنيه لدراسة العروض المشاركة بالعطاء موضوع البحث ، يرجى العلم ان اللجنة قد قامت بما يلي :-

أ- وصف العمل

انشاء ابنية جاهزة بمساحة مقدارها حوالي ٧٨٤م٢ ومظلات معدنية بمساحة مقدارها حوالي ١١٥٢م٢ وذلك للمعبر الشمالي / جسر الشيخ حسين وكذلك انشاء اعمال الكهرباء والميكانيك والارصفة حول المباني .

ب- استلمت اللجنة ثلاث عروض من الشركات التالية :-

١- ائتلاف الشركة الاردنية للاشغال المعدنية وشركة الابنية الجاهزة .

٢- شركة نجار الصناعية .

٣- شركة نجم للهندسة والتعهدات .

جـ- قامت اللجنة بتدقيق العروض ماليا وكانت قيمتها قبل وبعد التدقيق كما يلي :-

اسم الشركة	القيمة قبل التدقيق بالدينار	القيمة بعد التدقيق بالدينار
١- الشركة الاردنية للاشغال المعدنية وشركة الابنية الجاهزة	٦٥١ ٣٩٧	٦٥١ ٣٩٦
٢- شركة نجم للهندسة والتعهدات	٦٩٩ ٢٠٠	٦٩٩ ٣٠٠
٣- شركة نجار الصناعية	٧٣١ ٠٩٢	٧٢٢ ٦٩٢

د- ملاحظات حول العرض المقدم من ائتلاف الشركة الاردنية للاشغال المعدنية وشركة الابنية الجاهزة .

١- الائتلاف صاحب أقل الاسعار

٢- الاسعار الافرادية مقفله

٣- أرفق بعرضه مخططات ومواصفات فنيه للابنية الجاهزة والاعمال الاخرى .

نسخة عن الأصل

٤- طلب المقاول أن يكون تاريخ المباشره بتاريخ تسليم الموقع مجهزاً بالطبقة الاخيرة من البيس كورس دون أي عوائق وأن يتم اعطاء التصاريح الامنيه للدخول للموقع لموظفيه وعماله وآلياته قبل المباشره وبعد الاتفاق على المواصفات والمخططات المقدمه .

٥- اشار المقاول بأن سعره المقدم هو بالمقطوع ولا يقبل باعتبار المساحة الافراديه للبند قابله للتجزئة والنقصان وأن يتم احتساب الاسعار على شمولية السعر للبنود المختلفة لكافة الاعمال الخارجية .

٦- أرفق المقاول بعرضه اتفاقية ائتلاف مبدئيه تشير الى التكافل والتضامن لتنفيذاعمال المشروع .

٧- أرفق المقاول بعرضه مواصفات فنيه لـ :-

- الاعمال الصحية والمجاري
- الابنية الجاهزة
- المظلات المعدنية
- الاعمال الكهربائيه

٨- ملاحظات حول المواصفات الفنيه المقدمه من المقاول:

أولاً: ملاحظات اللجنة حول مواصفات الاعمال الصحية :-

١- استبدال السيفونات من P.V.C بسيفونات كروم

٢- لم يحدد المقاول نوع المغاسل سواء كانت محليه أو مستورده

٣- بين في المخطط ان عدد خزانات المياه هي (٤) فقط ولم يحدد حجم كل واحد منها علماً بأن وثائق العطاء تطلب توفير (اربعة) خزانات لحجم ٢م٣ لكل خزان لدورات المياه وتوفير خزانات للمباني الاخرى وبالاعداد المناسبه مع الاشارة الى ضرورة توصيل المبنى رقم (٨) (تبديل ارقام السيارات) بشبكة مياه ومجاري .

ثانياً: ملاحظات اللجنة حول مواصفات الاعمال المدنية :-

١- تقدم المناقص بتصاميم انشائيه للقواعد ورقاب الاعمدة وترى اللجنة ان تعتمد هذه المخططات من قبل الاجهزة المعنية في الوزارة في حال الاحالة على هذا المقاول .

٢- التزام المقاول في حالة الاحالة عليه بتقديم وتركيب وتشغيل جميع المواد اللازمة لعمل المشروع .

٣- تفصيلة الكاونتر المقدمه من المقاول غير مناسبة وترى اللجنة التزام المقاول بتقديم مخطط جديد للوزارة لاعتماده في حال الاحالة عليه .

وكذلك بالنسبة لتفاصيل المباني حيث يجب مناقشتها مع المقاول من قبل الوزارة .

ثالثاً: ملاحظات حول مواصفات الابنية الجاهزة :-

١- ورد تحت البند (٤) من المواصفات ان سماكات الواح الفايبر المعدني ١,٥ ملم وتجب ان تكون ١,٥سم حسب ما ورد في وثائق العطاء .

٢- ورد تحت البند (٥) من المواصفات ان ارتفاع الواح الجدران الخارجية والداخلية ٢,٤٤ سم بينما يجب ان يكون الارتفاع الصافي من البلاط الى السقف - , ٣ م ويطلب من المقاول الالتزام بذلك .

٣- ورد تحت البند (٦) من المواصفات ان المناخل للشبابيك ستكون من الفايبر جلاس بينما ورد في وثائق العطاء يجب ان تكون من الالمنيوم لذلك يطلب من المقاول الالتزام بذلك .

٤- ورد تحت البند (٧) من المواصفات ان الابواب ستكون ٨٤ × - , ٢ م وترى اللجنة ان يطلب من المقاول الالتزام بان تكون الابواب - , ١ ، ٢,١٠

رابعاً: ملاحظات اللجنة حول مواصفات اعمال الكهرباء :-

١- ورد تحت البند (٤) ان وحدات الانارة لكافة الغرف والمظلات ستكون من الفلورسنت ٢ × ٣٦ واط مع عاكس وترى اللجنة التزام المقاول في حالة الاحالة عليه تقديم وحدات انارة ٦٠ × ٦٠ سم بداخلها (٤) لمبات ومن النوع الذي يركب في الاسقف المعلقة .

٢- حدد المقاول في البند (٨) ورقم (٩) انواع المكيفات وحدد اعدادها على المخطط وترى اللجنة الزام المقاول في حالة الاحالة عليه تقديم دراسة للوزارة للتكييف لاعتمادها والتأكد من مناسبتها وكفايتها .

٣- بين المقاول على المخطط المقدم من قبله توزيع الكشافات وترى اللجنة ان عددها غير كاف ويجب الزام المقاول في حالة الاحالة عليه بتقديم دراسة كافية واعتمادها من قبل المهندس المشرف .

هـ- ملاحظات حول العرض المقدم من السادة شركة نجار الصناعية :-

١- لم يقدم المقاول وصفاً للمواصفات لكافة الاعمال .

٢- صاحب ثاني اقل الاسعار .

نسخة من الاصل

وكذلك بالنسبة لتفاصيل المباني حيث يجب مناقشتها مع المقاول من قبل الوزارة .

ثالثاً: ملاحظات حول مواصفات الابنية الجاهزة :-

١- ورد تحت البند (٤) من المواصفات ان سماكات الواح الفايبر المعدني ١,٥ ملم وتجب ان تكون ١,٥سم حسب ما ورد في وثائق العطاء .

٢- ورد تحت البند (٥) من المواصفات ان ارتفاع الواح الجدران الخارجية والداخلية ٢,٤٤ سم بينما يجب ان يكون الارتفاع الصافي من البلاط الى السقف - , ٣ م ويطلب من المقاول الالتزام بذلك .

٣- ورد تحت البند (٦) من المواصفات ان المناخل للشبابيك ستكون من الفايبر جلاس بينما ورد في وثائق العطاء يجب ان تكون من الالمنيوم لذلك يطلب من المقاول الالتزام بذلك .

٤- ورد تحت البند (٧) من المواصفات ان الابواب ستكون ٨٤ × - , ٢ م وترى اللجنة ان يطلب من المقاول الالتزام بان تكون الابواب - , ١ ، ٢,١٠

رابعاً: ملاحظات اللجنة حول مواصفات اعمال الكهرباء :-

١- ورد تحت البند (٤) ان وحدات الانارة لكافة الغرف والمظلات ستكون من الفلورسنت ٢ × ٣٦ واط مع عاكس وترى اللجنة التزام المقاول في حالة الاحالة عليه تقديم وحدات انارة ٦٠ × ٦٠ سم بداخلها (٤) لمبات ومن النوع الذي يركب في الاسقف المعلقة .

٢- حدد المقاول في البند (٨) ورقم (٩) انواع المكيفات وحدد اعدادها على المخطط وترى اللجنة الزام المقاول في حالة الاحالة عليه تقديم دراسة للوزارة للتكييف لاعتمادها والتأكد من مناسبتها وكفايتها .

٣- بين المقاول على المخطط المقدم من قبله توزيع الكشافات وترى اللجنة ان عددها غير كاف ويجب الزام المقاول في حالة الاحالة عليه بتقديم دراسة كافية واعتمادها من قبل المهندس المشرف .

هـ- ملاحظات حول العرض المقدم من السادة شركة نجار الصناعية :-

١- لم يقدم المقاول وصفاً للمواصفات لكافة الاعمال .

٢- صاحب ثاني اقل الاسعار .

و- **ملاحظات حول العرض المقدم من السادة شركة نجم للهندسة والتعهدات :-**

١- لم يقدم المقاول وصفاً للمواصفات لكافة الاعمال .

٢- صاحب اعلى الاسعار .

الخلاصـــة

مما تقدم يتضح ان الاسعار المقدمة من كافة المشاركين بالعطاء تعتبر مرتفعة جداً وتتجاوز ضعف الكلفة لمثل العمل المطلوب فيما لو تم تنفيذ المشروع في مدة معقولة . ونظراً للتوجهات الشفوية بانجاز المشروع قبل ٢٨ / ٤ / ١٩٩٦ بحيث يكون المركز جاهز لاستقبال القادمين وحيث أن صاحب اقل الاسعار ائتلاف الشركة الاردنية للاشغال المعدنية وشركة الابنية الجاهزة قد قبل بتنزيل مائة الف دينار من سعره المبين تحت البند (جـ) اعلاه ، وحيث انه لا بد من انجاز المشروع في الموعد المحدد اعلاه ، فانه يتضح انه لا بد من الموافقة على اسعار الائتلاف حيث انه بغير ذلك يتوجب اعادة طرح العطاء واعطاءه المدة الكافية والمعقولة للتنفيذ ولكن هذا يتعارض مع موعد الانجاز المطلوب في ٢٨ / ٤ / ١٩٩٦ ، لذا ترى اللجنة وضع هذه الحقائق والمعطيات امام مجلس الوزراء الموقر لاتخاذ القرار المناسب بالخصوص .

مرفق طياً جدولين بالاسعار الافرادية المقدمة من المشاركين بالعطاء .

م. ناصر فلاح المدادحه	م. عبد المجيد الكباريتي	م. محمود مراد
(توقيع)	(توقيع) ٩٦/١٢/٩	(توقيع) ٩٦/١٢/٩

مرفق رقم ٦

وزارة الاشغال العامة والاسكان

٢٩/٩٦/٢٢٢٤ تاريخ ٩/٤/١٩٩٦ ... ٢١/١١/١٩٩٦

دولة رئيس الوزراء الافخم

الموضوع : العطاء المركزي رقم ٣٩ / ٩٦ بخصوص انشاء مبنى القادمين والمغادرين في معبر وادي الاردن الشمالي (جسر الشيخ حسين)

اشارة الى المادة ٢٠ - أ والمادة ٢١ - أ من نظام الاشغال الحكومية رقم (٧١) لسنة ١٩٨٦ وتعديلاته . ونظراً للضرورة القصوى في تجهيز مركز حدود معبر وادي الاردن الشمالي - جسر الشيخ حسين بالمباني الجاهزة والمظلات المعدنية وتجهيزه لاستقبال القادمين والمغادرين قبل تاريخ ٢٨ / ٤ / ١٩٩٦ ، فقد تم تشكيل لجنة فنيه لدراسة العروض المستدرجة من ثلاث شركات محلية للمقاولات من المختصين بالعمل المطلوب لهذه الغاية وتبين أن صاحب أقل الاسعار بين المشاركين بتقديم العروض هو ائتلاف الشركة الاردنية للاشغال المعدنية وشركة الابنية الجاهزة وبسعر اجمالي مقداره (- ٦٥١ , ٣٤٧ دينار) . وحيث أنه اتضح أن الاسعار الافرادية مرتفعة ، فقد تم استدعاء الائتلاف ومفاوضته ونتيجة للمفاوضات قبلوا بانجاز الاعمال بقيمة اجمالية مقدارها (- , ٥٥٠٠٠٠ دينار) خمسمائة وخمسون الف دينار .

بناءً على ما تقدم ولنتمكن من توقيع الاتفاقية مع الائتلاف المذكور اعلاه والمباشرة بالعمل لانجاز المشروع قبل ٢٨ / ٤ / ١٩٩٦ ، أرجو دولتكم التكرم بعرض الموضوع على مجلس الوزراء الموقر لتلزيم الائتلاف تنفيذ الاشغال بقيمة اجمالية مقدارها خمسمائة وخمسون الف دينار والايعاز برصد هذا المبلغ اضافة الى مائة الف دينار لتغطية تكاليف تزفيت الساحات في المعبر المذكور .

وتفضلوا دولتكم بقبول فائق الاحترام ،،،

وزير الاشغال العامة والاسكان

المهندس عبد الهادي المجالي

مرفق رقم ٧

بسم الله الرحمن الرحيم

رئاسة الوزراء

الرقم ٦/٢/١
التاريخ ٢٢-١١-١٤١٦
الموافق ١١-٤-١٩٩٦

معالي وزير الاشغال العامة والاسكان

[illegible]

رئيس الوزراء

معالي رئيس المجلس

الدكتور بسام العموش معتذر عن الجلسة، البند الذي يليه، الردود على الاقتراحات برغبة هي فقط لعلم المجلس.

السيد الامين العام

٤- الردود على الاقتراحات برغبة

١. كتاب معالي وزير التنمية الاجتماعية رقم (١٨٥٠) تاريخ ١٩٩٦/٣/٤، جواباً على الاقتراح برغبة رقم (٢٩) المقدم من سعادة النائب السيد ضيف الله المومني.

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة الاردنية الهاشمية.

مجلس النواب

التاريخ: ١٩٩٥/١٢/٢٧

معالي رئيس مجلس النواب

الموضوع : الاقتراحات برغبة

رقم الاقتراح :

أرجو التكرم بعرض الاقتراح برغبة التالي على المجلس الموقر:

نص الاقتراح: اعادة النظر في الأسس المعتمدة لدى صندوق المعونة الوطنية في مساعدة الاسر الفقيره.

رئيس الوزراء

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام،،،

النائب

ضيف الله المومني

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة الاردنية الهاشمية

صندوق المعونة الوطنية

الادارة العامة

الرقم : ص م/م/١/١٨٥٠

التاريخ: ١٤١٦/١٠/١٤هـ

الموافق : ١٩٩٦/٣/٤م

معالي رئيس مجلس النواب

اشارة الى كتابكم رقم ٣١١/٣٠/١٧/٣ تاريخ ١٩٩٦/٢/١٠ الموجه الي ومرفقه الاقتراح الموجه اليكم من سعادة النائب ضيف الله المومني بشأن اعادة النظر في الاسس المعتمدة لمنح الاعانات للاسر الفقيرة في صندوق المعونة الوطنية.

فانني أرجو توضيح ما يلي:

١. ان موازنة الصندوق للعام الحالي وضعت على أساس تعليمات المعونة والتأهيل المعمول بها حالياً وان أي تعديل على هذه الاسس سيترتب عليه انفاق مالي كبير تعجز موازنة الصندوق لهذا العام عن مواجهته.

٢. ان الصندوق اذ يلبي احتياجات معظم الاسر والافراد المندرجة تحت الفئات:

أ - غير القادرة على العمل وتصبح قادرة على العمل عن طريق التأهيل الجسماني أو المهني.

ب - غير القادرة على العمل ولا يمكن تأهيلها جسمانياً أو مهنياً كالمسنين وأسرهم والعجزة وأسرهم وأسر المسجونين والمطلقات والمهجورات.. الخ.

لا يمكنه الدخول في مجال تقديم العون للحالات المؤهلة والقادرة على العمل، وذلك لوجود مؤسسات أخرى ترعى مثل هذه الحالات كصندوق التنمية والتشغيل ومؤسسة الاقراض الزراعي ومؤسسة رعاية أموال الايتام.

جـ - أما في مجال رعاية الاعاقات الشديدة للاسر الفقيرة وغير القادرة على تقديم الرعاية لابنائها المعاقين فان ادارة الصندوق بصدد وضع الاسس اللازمة لذلك لاعتمادها من قل مجلس الادارة من أجل البدء بالانتفاع من المبلغ المرصود بموازنة الصندوق لهذه الغاية.

د - لقد استعرض مجلس إدارة الصندوق عند وضع الموازنة لهذا العام موضوع المعونة النقدية المتكررة، وقررر ان تكون موازنة الصندوق هذه موازنة تأهيل وذلك للحد من المعونة المتكررة بالقدر المستطاع لما لهذه المعونة من مردود سلبي على الاسر القادرة على البحث عن مصادر دخل أخرى، وذلك بالركون الى هذه المعونة بدلاً من السعي لايجاد فرص عمل أو مصدر دخل ثابت يتلائم واوضاعها.

والسلام عليكم ورحمة الله،،،

وزير التنمية الاجتماعية

رئيس مجلس ادارة صندوق المعونة الوطنية

حماد ابوجاموس

السيد الامين العام

٢. كتاب معالي وزير النقل رقم (٩٠٢) تاريخ ١٩٩٦/٣/١٠، جواباً على الاقتراح

برغبه رقم (١٤) المقدم من سعادة النائب السيد سليمان السعد.

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة الاردنية الهاشمية

مجلس النواب

التاريخ: ٢٨/رجب/١٤١٦هـ

الموافق : ١٩٩٥/١٢/٢٠م

معالي رئيس مجلس النواب

الموضوع : الاقتراحات برغبة

أرجو التكرم بعرض الاقتراح برغبة التالي على المجلس الموقر:

نص الاقتراح: نظراً لتفاقم مشكلة المواصلات بين محافظة جرش والعاصمة عمان، ومن جرش وجامعة العلوم والتكنولوجيا، فإنني أقترح أن تقوم الحكومة بالتنسيب عدد الباصات التابعة لمؤسسة النقل العام على خط جرش عمان، تبرز جامعة العلوم والتكنولوجيا وخصوصاً في ساعات الصباح الأولى من كل يوم.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام،،،

النائب

سليمان السعد

نائب محافظة جرش

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة الاردنية الهاشمية

مجلس النواب

التاريخ: ٥/شعبان/١٤١٦هـ

الموافق : ١٩٩٥/١٢/٢٧م

دولة رئيس مجلس النواب

الموضوع : الاقتراحات برغبة

أرجو التكرم بعرض الاقتراح برغبة التالي على المجلس الموقر:

نص الاقتراح: يشكو المواطنون الاردنيون الذين يقيمون في رومانيا للدراسة او العمل أو للزيارة وكذلك غيرهم ممن يريدون زيارة بلدنا الاردن، يشكون لعدم وجود رحلة للملكية الأردنية الى بخارست واذا ارادوا الحجز على الرومانية فقد يحتاجون الى شهرين مسبقاً، فأقترح تسيير رحلة الى بخارست اسبوعياً ولو على سبيل المرور الى غيرها من العواصم الاوروبية أو حتى الامريكتين.

وتفضلوا بقول فائق الاحترام

النائب

د. احمد الكوفحي

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة الاردنية الهاشمية

وزارة النقل

الرقم : ٩٠٢/٩/١١٠

التاريخ: ١٩٩٦/٣/١٠

معالي رئيس مجلس النواب

اشير الى كتابكم رقم ٣٠٣/٣٠/١٧/٣ تاريخ ١٩٩٦/٢/١٠ ومرفقه الاقتراح برغبة رقم (١٤) تاريخ ١٩٩٥/١٢/٢٤ المقدم من سعادة النائب سليمان السعد بخصوص طلب تسيير عدد من الباصات التابعة لمؤسسة النقل العام على خط جرش/عمان، جامعة العلوم والتكنولوجيا وخاصة في ساعات الصباح الاولى من كل يوم.

ارجو التكرم بالعلم بأن قانون مؤسسة النقل العام لا يعطيها الحق بتسيير حافلاتها على هذا الخط كونه خارج منطقة امتياز المؤسسة، وكذلك لا يوجد لدى المؤسسة امكانية في الوقت الحالي لتسيير حافلاتها على الخط المذكور، علماً بان لجنة السير المركزية والفرعية تستطيع منح تصاريح للقطاع الخاص لخدمة هذا الخط.

واقبلوا الاحترام،،،

المهندس ناصر اللوزي

وزير النقل

السيد الامين العام

٣. كتاب دولة رئيس الوزراء رقم (٣٤٩٦) تاريخ ١٩٩٦/٤/٦، جواباً على الاقتراح برغبة رقم (٣٤) المقدم من سعادة النائب السيد خالد عبدالنبي العجارمة.

معالي رئيس مجلس النواب

الموضوع : الاقتراحات برغبة

أرجو التكرم بعرض الاقتراح برغبة التالي على المجلس الموقر:

نص الاقتراح:

ان لا يوقف راتب التقاعد عن رؤساء البلديات باعتباره من خدمات سابقة عسكرية أو مدنية وعلى غرار مجلس النواب ولأنهم منتخبين من الشعب وليسوا موظفين وهذا سيؤدي إلى تحسين أوضاعهم المالية مما يعني اليهم استقرار نفسي ويدفعهم للعمل الجيد لصالح بلدياتهم.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ،،،

النائب

خالد عبدالنبي العجارمه

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة الاردنية الهاشمية

رئاسة الوزراء

الرقم : ٣٤٩٦/أ/٤/١٢/٥١

التاريخ: ١٤١٦/١١/١٨

الموافق : ١٩٩٦/٧/٦

معالي رئيس مجلس النواب

اشارة الى الاقتراح المقدم من سعادة النائب السيد خلد عبدالنبي العجارمه رقم (٣٤) تاريخ ١٩٩٦/٢/٧ والمتعلق برواتب التقاعد لرؤساء البلديات.

لقد نصت المادة (٢٢) من قانون التقاعد المدني رقم (٣) لسنة ١٩٨٧ فقرة (د) على ما يلي:-

"بالرغم مما ورد في الفقرة (ب) من هذه المادة يجوز للمتقاعد المدني او العسكري الذي يعين رئيساً لبلدية أو رئيساً للجنة بلدية او رئيساً لمجلس قروي ان يجمع بين راتبه التقاعدي والراتب الذي يتقاضاه من تلك الرئاسة".

واقبلوا فائق الاحترام،،،

رئيس الوزراء

السيد الامين العام

٤. كتاب معالي وزير الاشغال العامة والاسكان رقم (٦٢٥٨) تاريخ ١٩٩٦/٤/٢٣، جواباً على الاقتراح برغبة رقم (٣٥) المقدم من سعادة النائب الدكتور نزيه عمارين.

دولة رئيس مجلس النواب

الموضوع : الاقتراحات برغبة

أرجو التكرم بعرض الاقتراح برغبة التالي على المجلس الموقر:

نص الاقتراح:

ضرورة إخراج مشروع طريق القطرانه الكرك والقاضيين بتحويله الى أربعة مسارب والزام الحكومة بتنفيذه نظراً للحاجة الماسة اليه الطريق الحالي سيء وضيق وخطر ولا يفي باحتياجات المحافظة المسرب يخدم جميع مدن وقرى المحافظة.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

النائب

الدكتور نزيه العمارين

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة الازدنية الهاشمية

مجلس النواب

التاريخ: ١٣/شوال/١٤١٦هـ

الموافق : ١٩٩٦/٣/٣م

معالي رئيس مجلس النواب

الموضوع : الاقتراحات برغبة

أرجو التكرم بعرض بعض الاقتراح برغبة التالي على المجلس الموقر:

نص الاقتراح: إن الطريق الذي يربط غرب اربد بقرى كفر جايز وسما الروسان. وإن كان طريقاً زراعياً ولكنه طريق يخدم حركة التنقل ويختصر المسافه وهو يعاني من حالة خلل فاحشة، جعلته أشبه بغير سالك لذلك أقترح اعادة تعبيده تحقيقاً للاهداف الذي فتح من أجلها.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

النائب

د. احمد الكوفحي

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة الاردنية الهاشمية

وزارة الاشغال العامة والاسكان

الرقم : ٦٢٥٨/٣٠٠/٢١

التاريخ: ١٩٩٦/٤/٢٣م

الموافق : ١٤١٦/١٢/٥هـ

معالي رئيس مجلس النواب

الموضوع : اقتراح برغبة رقم (٣٥).

اشارة لكتاب معاليكم رقم ٨٣٤/٣٠/١٧/٣ تاريخ ١٩٩٦/٠٣/٣١م بخصوص الاقتراح برغبة رقم (٣٥) المقدم من سعادة النائب الدكتور نزيه عمارين بخصوص طريق الكرك/القطرانة.

ارجو معاليكم العلم بانه قد تم طرح عطاء جزء من الطريق بطول ٦,٤كم ابتداء من تقاطع القطرانة باتجاه الكرك ويتضمن العمل انشاء طريق باربعة مسارب مع جزيرة وسطية وبكلفة حوالي ٤مليون دينار وقد تم فتح العروض بتاريخ ١٩٩٦/٠٤/١٣م ومن المتوقع احالة العطاء خلال الشهر القادم، علماً بأن الوزارة ستقوم باعمال الصيانة اللازمة للطريق القائم بصورة مستمرة.

واقبلوا فائق الاحترام،،،

وزير الاشغال العامة والاسكان

المهندس عبدالهادي المجالي

السيد الامين العام

٥. كتاب معالي وزير الطاقة والثروة المعدنية رقم (٢١٥٤) تاريخ ١٩٩٦/٥/١٢، جواباً على الاقتراح برغبة رقم (٤٣) المقدم من سعادة النائب السيد عبدالمنعم أبو زنط.

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة الاردنية الهاشمية

مجلس النواب

التاريخ: ١٤١٦/١٠/١٣هـ

الموافق : ١٩٩٦/٣/٣م

معالي رئيس مجلس النواب

الموضوع : الاقتراحات برغبة

أرجو التكرم بعرض الاقتراح برغبة التالي على المجلس الموقر:

نص الاقتراح: أقترح ضروة إكمال إنارة الشوارع في ضاحية الياسمين.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

النائب

عبدالمنعم ابوزنط

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة الاردنية الهاشمية

وزارة الطاقة والثروة المعدنية

الرقم : ٢١٥٤/١٦/٣/٦

التاريخ: ١٩٩٦/٥/١٢

معالي رئيس مجلس النواب

الموضوع: الاقتراح برغبة رقم (٤٣) المقدم من سعادة النائب عبدالمنعم ابوزنط

لاحقاً لكتابي رقم ١٦٧٩/١٦/٣/٦ تاريخ ١٩٩٦/٤/٩ بخصوص الاقتراح برغبة رقم (٤٣) المقدم من سعادة النائب عبدالمنعم ابوزنط بخصوص اضاءة الشوارع في ضاحية الياسمين.

أرجو معاليكم التكرم بالعلم ان امانة عمان الكبرى قد افادت بكتابها رقم ٦٨١٥/٢/٩ تاريخ ١٩٩٦/٤/٢٠ مرفق صورة عنه ان عدد الوحدات التي يتم تركيبها في ضاحية الياسمين ضمن حدود منطقة بدر بلغ (١١٩) وحدة انارة ولم يبقى في ذلك الموقع سوى (٢٢) عمود بدون وحدات انارة. وسيتم حث الامانة على تركيب وحدات الانارة المتبقية، علماً بأن هناك اتفاقية بين الامانة وشركة الكهرباء الاردنية تنظم امور انارة الشوارع العامة ووزارة الطاقة ليست طرفاً في هذه الاتفاقية.

وتفضلوا معاليكم بقبول فائق الاحترام

وزير الطاقة والثروة المعدنية

الدكتور هاشم احمد الدباس

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة الاردنية الهاشمية

امانة عمان الكبرى

الرقم : ٦٨١٥/٢/٩

الموافق: ١٩٩٦/٤/٢٠

معالي وزير الطاقة والثروة المعدنية

تحية طيبة وبعد،،،

ارجو ان إعلم معاليكم بأن عدد وحدات الانارة التي تم تركيبها في ضاحية الياسمين الكائنة ضمن حدود منطقة بدر بلغ (١١٩) وحدة انارة علماً بأنه لم يبقى في ذلك الموقع سوى (٢٢) عامود بدون وحدات انارة.

وتفضلوا معاليكم بقبول فائق الاحترام

عـ/امين عمان

الدكتور ممدوح العبادي

المهندس سالم سوادحه

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة الاردنية الهاشمية

وزارة الطاقة والثروة المعدنية

الرقم : ١٦٧٩/١٦/٣/٦

التاريخ: ١٩٩٦/٤/٩

معالي رئيس مجلس النواب

الموضوع : الاقتراح برغبة رقم (٤٣) المقدم من سعادة النائب عبدالمنعم أبو زنط إشارة الى كتاب معاليكم رقم ٧٣/٣٠/١٧/٣ تاريخ ١٩٩٦/٣/٢٥ ومرفقه صورة عن الاقتراح برغبة رقم ٤٣ المقدم من سعادة النائب عبدالمنعم ابوزنط بخصوص إكمال اضاءة الشوارع في ضاحية الياسمين. أرجو معاليكم التكرم بالعلم أن امانة عمان الكبرى قد اعلمتنا بانه قد تم تركيب اكثر من ١٠٠ وحدة انارة في شوارع ضاحية الياسمين وسيتم تركيب وحدات انارة اخرى في حال توفر مخصصات وستقوم الوزارة بمتابعة الموضوع مع امانة عمان الكبرى.

وتفضلوا معاليكم بقبول فائق االاحترام،،،

وزير الطاقة والثروة المعدنية

د. هاشم أحمد الدباس

السيد الامين العام

٦. كتاب معالي وزير الداخلية رقم (٧٠٠٢٨) تاريخ ١٩٩٦/٨/١، جواباً على الاقتراح برغبة رقم (٢٥) المقدم من سعادة النائب الدكتور احمد الكوفحي.

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة الاردنية الهاشمية

مجلس النواب

التاريخ: ٥/شعبان/١٤١٦هـ

الموافق : ١٩٩٥/١٢/٢٧م

دولة رئيس مجلس النواب

الموضوع: الاقتراحات برغبة

أرجو التكرم بعرض الاقتراح برغبة التالي على المجلس الموقر:

نص الاقتراح: يشكو المواطنون الذين يراجعون بعض دوائر السير لتحديد موعد اداء لفحصها العملي بقيادة المركبات من تأخر المواعيد المحددة لثلاثة أشهر أحياناً، الأمر الذي يتطلب ايجاد حل لهذه القضية عن طريق مضاعفة اللجان، وتمديد الدوام أو بما تراه تلك الدوائر المختصة مناسباً.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

النائب

د. احمد الكوفحي

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة الاردنية الهاشمية

وزارة الداخلية

الرقم : س/٧٠٠٢٨/٦

التاريخ: ١٩٩٦/٨/١

معالي رئيس مجلس النواب

أشارة لكتاب معاليكم رقم ٣١٠/٣٠/٧/٣ تاريخ ١٩٩٦/٢/١٠ ومرفقه الاقتراح برغبة رقم (٢٥) تاريخ ١٩٩٦/١/١٥ المقدم من سعادة النائب الدكتور احمد الكوفحي، بموضوع تذمر المواطنين من تأخر مواعيد اداء الفحص العملي لقيادة المركبات.

أرجو معاليكم التلطف بالعلم بانه قد تم دعم ورفد القوى البشرية العاملة في مركز ادارة ترخيص السواقين والمركبات وكافة الاقسام بالمحافظات اضافة الى اتخاذ كافة الترتيبات اللازمة للمتقدمين للفحص الفني من طالبي الحصول على رخص السوق بحيث اصبح باستطاعة أي مواطن انهاء معاملته والحصول على رخصة السوق بنفس اليوم الذي يراجع فيه تلك الادارة واقسامها، كما وانه تتجه النية لاتخاذ مزيد من الترتيبات الخاصة بهذا المجال لتهسيل وتبسيط اجراءات معاملات المواطنين.

وتفضلوا معاليكم بقبول فائق الاحترام،،،

د. عوض خليفات

وزير الداخلية

معالي رئيس المجلس

أرفع الجلسة لمدة ربع ساعة للاستراحة والصلاة ثم نعود لاستئناف الجلسة.

– وهنا رفعت الجلسة لمدة ربع ساعة ثم عادت بعد ذلك للانعقاد–

– استئناف الجلسة –

معالي رئيس المجلس

بسم الله الرحمن الرحيم

نعود لاستئناف الجلسة، السيد الامين العام جدول الاعمال.

السيد الامين العام

يضاف على جدول الاعمال تحت البند (٥) ما يلي:–

٥- الكتب الواردة:-

١. كتاب دولة رئيس الوزراء رقم (٢٢٦٠) والمتضمن مشروع قانون تصديق اتفاقية المشاركة في الانتاج بين سلطة المصادر الطبيعية في المملكة الاردنية الهاشمية وشركة اناداركو الاردن المنبثقة عن شركة اناداركو الامريكية لسنة ١٩٩٦.

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة الاردنية الهاشمية

رئاسة الوزراء

الرقم : ١٢٦٠/١/١١/٥٨

التاريخ: ١٤١٦/١١/٥هـ

الموافق : ١٩٩٦/٣/٢٤م

معالي رئيس مجلس النواب

ابعث لمعاليكم بـ (٢٠٠) نسخه من (مشروع قانون تصديق اتفاقية المشاركة في الانتاج بين سلطة المصادر الطبيعية في المملكة الاردنية الهاشمية وشركة انادراكو الاردن/المنبثقة عن شركة انادراكو الامريكية لسنة ١٩٩٦)، بشكله الذي اقره مجلس الوزراء في جلسته المنعقده بتاريخ ١٩٩٦/٣/١٩، مع الاتفاقية الملحقة له، رجاء احالته الى مجلس النواب للنظر في اقراره.

واقبلوا فائق الاحترام

رئيس الوزراء

مشـــــــروع
قانـــــــون رقـــــم (   ) لسنـــــة ١٩٩٦
دون تصديق اتفاقية المشاركة في الانتـــــــاج
بيـــــن
سلطـــة المصادر الطبيعية في المملكة الاردنية الهاشمـــة
وشركة انادراكو الاردن/المنبثقة عن شركة انادراكو الامريكية

المادة ١- يسمى هذا القانون (قانون تصديق اتفاقية المشاركة في الانتاج بين سلطة المصادر الطبيعية في المملكة الاردنيـــة الهاشمية وشركة انادراكو الاردن / المنبثقه عن شركة انادراكو الامريكية لسنة ١٩٩٦) ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

المادة٢- تعتبر اتفاقية المشاركة في الانتاج والمعقودة في عمان بين سلطة المصادر الطبيعية وشركة انادراكو الاردن والموقع عليها بتاريخ ١٩٩٦/٣/٥ والملحقة بهذا القانون صحيحة ونافذة بالنسبة لجميع الغايات المتوخاة منها .

المادة ٣- رئيس الوزراء والوزراء مكلفون بتنفيذ احكام هذا القانون .

١٩٩٦/٣/١٩

الأسباب الموجبة لعقد إتفاقيات التنقيب
عن البترول مع شركة انا داركو

كان الأردن ولا يزال يعتمد اعتماداً رئيسياً على استيراد النفط الخام ومشتقاته لتأمين إحتياجاته من مصادر الطاقة اللازمة لمواكبة أي تطور اقتصادي تصبو إليه الدولة، ولقد اصبحت فاتورة النفط التي تدفعها الدولة تشكل ومنذ سنوات عديدة عبئاً ثقيلاً على كاهل الإقتصاد الأردني، الأمر الذي حذا بالدولة ومنذ منتصف هذا القرن بالقيام بمحاولات جادة لإيجاد مصادر محلية للطاقة عن طريق التحري والتنقيب عن النفط في معظم أراضي المملكة سواء كان بواسطة الشركات الأجنبية أو بواسطة سلطة المصادر الطبيعية، وبهذا الصدد أرجو أن أبين ما يلي:

- من المعروف أن أعمال التنقيب عن البترول، اينما وجدت، ذات كلفةعالية تحتاج إلى رؤوس اموال طائلة، ويكتنفها عنصر مخاطرة مرتفع، وتحتاج إلى نفس طويل وتكنولوجيا متقدمة ومعقدة لابد من مواكبتها بأستمرار.

- لقد حاولت الحكومات الأردنية المتعاقبة ومنذ الخمسينيات إجتذاب شركات النفط العالمية للإستثمار في التنقيب عن النفط في المملكة ولم تنجح الاّ بإجتذاب عدد قليل من الشركات لم تقم بعملها بشكل متواصل نتيجة للظروف السياسية التي مرت بها المنطقة.مثل شركة اينا نافتا اليوغوسلافيه التى انسحبت عام ١٩٧٠

- في أواخر السبعينيات وعندما تصاعدت اسعار النفط العالمية لأعلى مستوىً لها، ومع توالي الإكتشافات النفطية الضخمة في الدول العربية المجاورة ودول العالم الأخرى، حاولت الحكومة جاهدة وعن طريق سلطة المصادر الطبيعية إجتذاب بعض الشركات العالمية للتنقيب عن البترول في المملكة، لكنها لم تفلح بذلك نتيجة لعدم وجود المعلومات الجيولوجية الكافية.انذاك وعدم توفر المعلومات ذات العلاقة بمؤشرات الإحتمالات النفطية المؤملة في المملكة. لذا فقد

نأت هذه الشركات عن القدوم للمملكة للإستثمار في التنقيب عن النفط، وذهبت إلى الدول المجاورة حيث عنصر المخاطرة أقل واحتمالات الإكتشاف فيها أكثر.

- في اوائل الثمانينات ولغاية الأن، ونتيجة لاحجام الشركات عن القدوم للأردن، بادرت الحكومة ممثلة بسلطة المصادر الطبيعية تنفيذ المشروع الوطني للتنقيب عن البترول بتمويل من خزينة الدولة وبواسطة كوادر وطنية مدربة، حيث نجحت في أكتشاف كميات متواضعة من البترول في حقل حمزة، وبعض الشواهد النفطية في السرحان، والغاز الطبيعي في منطقة الريشة والذي ينتج ويستغل منذ مطلع عام ١٩٨٩ في توليد الطاقة الكهربائية والذي ساهم بحوالي ١٨٪ من مجموع الكهرباء المولدة في المملكة. وقد أنفقت الدولة اموالا على هذا المشروع بلغت حوالي ١٢٠ مليون دينار ، كان يمكن توفيرها او جزء منها لو أن الشركات العالمية كانت قد استثمرت في هذا المجال في الأردن.

- هذه الإكتشافات والكم الهائل من المعلومات الجيولوجية والجيوفيزيائية والمسوحات الزلزالية التي وفرها المشروع الوطني الآنف الذكر، والتي لم تكن متوفرة في السبعينيات شجعت الشركات العالمية على الحضور إلى الأردن للإطلاع على المعلومات ودراستها وتقيمها والرغبة في الإستثمار في مجال التنقيب عن النفط في المملكة، وقد تم عقد سلسلة من الإتفاقيات منذ عام ١٩٨٦ مع كل من:

• شركة أموكو	(Amoco)	الأمريكية
• شركة هنت	(Hunt)	الأمريكية
• شركة بتروفينا	(Petro Fina)	البلجيكية
• شركة هانبو	(Hanbo)	الكورية

وقد صدرت جميع هذه الإتفاقيات بقوانين وافق عليها مجلس الأمة، هذا بالإضافة الى اتفاقيات التعاون في مجال النفط مع بعض الشركات العالمية مثل شركة بتروكندا الكندية.

لقد استثمرت هذه الشركات ما يزيد على ٦٠ مليون دولار إنفق الجزء الأعظم منه داخل الأردن وفي توظيف العمالة الأردنية وتدريبها، وتوفير المزيد من المعلومات الهامة التي ساعدتنا جداً في برامجنا الإستكشافية اللاحقه وساعدت الشركات الأجنبية الأخرى في الأهتمام بالأردن كمنطقة استثمارية في هذا المجال.

- إن الحاجة إلى إجتذاب الإستثمارات الأجنبية إلى الأردن، والحصول على التكنولوجيا المتقدمة، والتوفير على خزينة الدولة وتشغيل الكوادر والموجودات المحلية لهي من أقوى المبررات لتوقيع مثل هذه الأتفاقيات مع شركة مثل أناداركو Anadarco المسؤولة عن أكتشافات نفطية ضخمة في الجزائر وخليج المكسيك، والتي ستنفق مبلغ ٢٠ مليون دولار امريكي في فترات الاستكشاف الأولى وستقوم باستئجار حفارات شركة البترول الوطنية، وخدمات الشركات المحلية المختلفة وتشغيل كوادر وطنيه،وستتحمل هذه الشركه كافة المسؤولية الفنية والمالية وعنصر المخاطرة لوحدها.

- إن الأردن ليس البلد الوحيد الذي تعمل فيه شركات البترول العالمية وعلى العكس من ذلك فأنه من البلدان القليله في العالم التي تتولى فيها الحكومه مسؤولية التنقيب عن البترول فجميع الدول العربية وبدون استثناء تعمل فيها هذه الشركات وهي التي أكتشفت النفط في كل من مصر وسوريا والعراق وليبيا والجزائر وتونس والسودان وايران بالإضافة إلى دول الخليج، ولا تزال هذه الشركات تعمل وتكتشف في جميع هذه الدول، كما أن العراق قد عقد حديثاً العديد من الأتفاقيات المماثلة مع شركات النفط العالمية وهم بإنتظار فك الحصار عنه حتى يبدأون في العمل. وقد قامت الحكومه بتأسيس شركة البترول الوطنيه لتعمل في منطقة الغاز ولكن هذه الشركه وبامكانياتها المحدوده لا تستطيع القيام بأعمال الاستكشاف في كافة مناطق المملكه .

إنه لإنجاز عظيم للأردن أن يجتذب الشركات البترولية العالمية لتستثمراموالها في أعمال التنقيب عن البترول في اراضية المعروفة بصعوبة الإستكشاف فيها بسبب تعقيداتها الجيولوجية وارتفاع عنصر المخاطرة وبشروط تعاقديه جيده , وبعكس الدول الأنفة الذكر المعروفه باحتواء اراضيها على كميات هائله من النفط , وسهولة الاستكشاف فيها .

إن الاستمرار بالإنفاق من خزينة الدولة في هذا المشروع سوف يرهق الإقتصاد الأردني ويزيد من مشاكله وخاصة إذا أردنا تغطية جميع مناطق المملكة ببرامج الإستكشاف واختصار الوقت والتغلب على المعوقات التكنولوجية والمالية والإدارية التي تكتنف عملية التنقيب عن البترول من خلال مؤسسات الدولة. لكل هذه الاسباب مجتمعه فان الحكومه تتقدم الى مجلس النواب الموقر للموافقه على هذه الاتفاقيات لما فيها من توفير ودعم للاقتصاد الوطنى .

معالي رئيس المجلس

للجنة الطاقة؟ يحال الى لجنة الطاقة.

السيد الامين العام

٢. كتاب دولة رئيس الوزراء رقم (١٫١٢٠١) تاريخ ١٩٩٦/١١/١٩، والمتضمن مشروع قانون الشركات لسنة ١٩٩٦.

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة الاردنية الهاشمية

رئاسة الوزراء

الرقم : ش١/١/١١٢٠١

التاريخ: ١٤١٧/٧/٨هـ

الموافق : ١٩٩٦/١١/١٩

معالي رئيس مجلس النواب

ابعث لمعاليكم بـ (٢٠٠) نسخة من مشروع (قانون الشركات لسنة ١٩٩٦) بشكله الذي اقره مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٩٦/١٠/٢٩، مع الاسباب الموجبة له رجاء احالته الى مجلس النواب للنظر في اقراره.

واقبلوا فائق الاحترام

رئيس الوزراء

الاسباب الموجبه للتعديل

اولا: تحقيق مبدأ اللامركزية والحد من الاجراءات الروتينية.

أ تضمن القانون الجديد اناطة الموافقة على تسجيل كافة انواع الشركات بأستثناء الشركات المساهمة العامة والتغيرات التي تطرأ عليها الى مراقب الشركات.بدلا من موافقة الوزير المواد (١١و٥٩و٨٠) .

ب- تسجيل الشركات التي تعمل في المنطقة الحرة لدى مؤسسه المناطق الحرةالماده (٢)

ج- تفويض الصلاحيات حيث تضمنت التعديلات حق الوزير لتفويض بعض صلاحياتة لمراقب الشركات ، وحق المراقب بتفويض صلاحياتة لاي من موظفي مراقبة الشركات الماده (٢٩٠/خ).

ثانيا: تغطية النقص التشريعي في بعض جوانب قانون الشركات رقم (١) لسنه١٩٨٩.

أ - نظرا للتوجة الحكومي بتحويل المؤسسات العامة الى شركات مساهمة عامة فقد تم تعديل بعض اجراءات التحويل حيث تم اختصار اجراءات مطولة لا لزوم لها واتاحة الفرصة للقطاع الخاص للمشاركة في تقديم الخدمات والاستثمارات في مجالات واضحة الماده(٨).

ب - تجاوز العقبات التطبيقية للقانون حيث انها كانت معرضة للاجتهاد والتفسير لما كان يكتنفها من غموض ومن ذلك المواد (٨،٧٢،٧٣،٧٤،٩٢)

ح - استحداث نوع جديد من الشركات تسمى الشركات التي لا تهدف الى تحقيق الربح ضمن احكام قانون الشركات ان هذا النوع من الشركات يرمي الى اعطاء الفرصة الى مجموعة من الاشخاص لاتخاذ شكل الشركة التجارية لتبسيط الاجراءات عليهم ولتلافي التعقيدات التي يلاقونها اذا ما تم صياغة هذا المشروع كجمعية خيرية ولا سيما ان القانون الحالي قد خطى خطا جيدة في سبيل تحديث النصوص وادخال مفاهيم عصرية وادوات جديدة كاطار قانوني للاستثمار الماده (٧/د).

د - تطوير احكام الشركات المساهمة العامة ومعالجة الثغرات التي ظهرت من خلال التطبيق وفي هذا المجال فقد اخذ بعين الاعتبار في القانون عدد من الابعاد الرئيسيه اهمها : الغاء احكام الاسناد... وذلك السرعة وتسهيلا لاجراءات تسجيل الشركات وزياده راسمالها عن طريق طرح الاسهم للاكتتاب العام او الخاص المواد (٩٤،٩٥،٩٧)

هـ - نظم القانون الجديد (الشركات المدنية) وهي الشركات التي تؤسس بين أشخاص من اصحاب المهن كالمحامين والمهندسين، الاطباء، مدققي الحسابات، لا سيما من حيث صفة الشريك، وحالة وفاة احد الشركاء الماده (٧/ح).

و - يسمح التعديل بان يقوم شخص واحد بتسجيل الشركة ليملكها بالكامل لتصبح كالمؤسسة الفردية الا انها محدودة المسؤولية ويظل هذا الشخص ملزما باحكام الشركة المحدودة المسؤولية كاتباع اجراءات الاجتماعات والادارة ورفع راس المال وتخفيضه، ان مثل هذا التعديل يسمح للافراد ان يستثمروا ويعملوا دون تعريض اموالهم الشخصية المخاطر المصاحبة لاعمال الشركة ودون ان يضطروا لاستعمال اموال الاخرين في المشروع رغم عدم رغبتهم بمشاركتهم وهذا ما نراه حاليا عندما نرى ان شخصا واحدا يملك (٩٩,٩٩٪) من الحصص في الشركة وربما ابنه او زوجه او صديقه يملك اقل من (١٪) من الحصص الماده (٥٣/ب و ٩٠/ب)

ز - يسهل هذا التعديل اجراءات التسجيل بحيث يسمح للمحامي منظم عقد التاسيس ان يحصل بنفسه على توقيع المؤسسين عليه والحصول على الوثائق الثبوتية المطلوبة ومن ثم تقديمها للمراقب وفي هذا تسريع للاجراءات اذ قد يصعب احضار المؤسسين الى دائرة مراقبة الشركات في اوقات الدوام الرسمي لان المؤسسين قد يكونوا موظفين ايضا ولا يستطيعون ترك اعمالهم بسهولة مما يؤخر التسجيل، وتسريع التسجيل من الاسباب الرئيسية التي تشجع الاستثمار كما ان هذا التعديل يخفف العبء على الدائرة عندما يضطر عدد كبير من المؤسسين الحضور الى الدائرة للتوقيع او من يفوضه المواد (١١و٥٧و٩٢).

ح - جاء النص الجديد لينص صراحه على حق المساهم الاعتباري الخاص بان يمثله عدد من الاعضاء في مجلس الادارة بنسبة مساهمته في الشركة.وذلك تحقيقا للعداله واسوة بما هو متبع بالنسبه للشخص الاعتباري العام

ثالثا: تجنب الازدواج الضريبي واعطاء حوافز للشركات الناجمة :

أ - حيث تم الغاء الرسم المقرر للرسملة الذي هو بواقع (١٥٪) من قيمة الاحتياطي الاختياري او الارباح المدورة نظرا لان هذا الرسم يشكل ازدواجا ضريبيا على اعتبار ان الاحتياطي الاختياري والارباح المدورة هي عبارة عن مبالغ مقتطعة من ارباح الشركه المدفوعة عنها الضريبة اصلا علاوة على ذلك ان هذا الرسم يعيق عمليه الرسملة التي تتم اصلا لدى الشركات الناجحة والتي يتوجب على الدولة رعايتها وتشجيعها لان في زيادة ارباح هذة الشركات اعادة استثمار لموجوداتها بما يقوى ائتمانها.

ب - تم اضافة بند جديد بالنسبة للاحتياطيات يسمى احتياط خاص بالاضافة الاحتياطيات الاخرى للشركات المساهمة العامة بما لا يزيد عن ٢٠٪ من ارباحها الصافية لاستعمالة لاغراض الطوارئ او التوسع او لتقوية مركز الشركه المالي ومواجهة المخاطر التي تتعرض لها بما يتفق والاسس المحاسبية المتعارف عليها وهذا يؤدي الى تقوية مراكز الشركات المساهمة العامة باعتبارها اوعية ادخارية تهم قاعدة عريضة من المساهمين اضافة الى اهمية هذه الشركات للاقتصاد الوطني بشكل عام الماده (١٩٣/ج)

ج - التعديل يتضمن نصوص تهدف الى ايجاد ميكانيكة سريعة وبسيطة عند تحديد علاوة الاصدار للشركات الرابحة التي ترغب بزيادة رأس مالها. واعطيت صلاحية الموافقة عليها للوزير بناء على تنسيب المراقب بدلا من لجنة الأصدارات وذلك تسهيلا للاجراء، اضافة الى ان التحديد سوف يكون مستندا على عوامل السوق الماده (١١٨- ١١٩).

رابعـــا :

تعديل الاحكام الخاصة باندماج الشركات وتحديد الاسس زالاطر القانونية للاندماج بين الشركات ومعالجة المشاكل القانونية التى تعترض هذا الموضوع الهام وتحافظ على حقوق المساهمين والغير ومعالجة تحويل المؤسسات العامة الى شركات تجارية يشارك فيها القطاع الخاص و كذلك تحويل الشركات من نوع لاخر.

وقد تناول القانون العديد من الاحكام التنظيميه الاخرى، المتعلقه بالاندماج كما عالج الثغرات التي ابرزها التطبيق العملي للقانون الحالي المواد.(٢٢٨ -٢٤٥)

خامسا :-

اما بخصوص الشركات الأجنبية العاملة وغير العاملة أو ما يسمى (المكاتب الاقليمية). فان القانون الجديد قد تضمن موادا لتنظيم تسجيلها والحصول على الاعفاءات تضمن ضبط الامور ومنع التحايل أو الالتفاف - ومن ذلك السماح للشركة (وليس للاشخاص) باعفاء سيارة واحدة من الرسوم الجمركية، وبحث تكون بسعة محرك معينة المواد (٢٤٦- ٢٥٧).

سادسا :-

أ يسمح التعديل لمؤسسي الشركة باعتماد السعر الذي يروه مناسبا فيما بينهم فالمؤسسين جميعهم يعلمون قيمة المقدمات العينية (او يفترض عليهم ان يعلموا بها) فاذا لم يوافقوا عليها عندها لا يدخلون في تاسيس الشركة وفي العادة لا يتضرر احد غير المؤسسين من التقدير الخاطيء فالدائنين مثلا لا يعتمدون تقدير المؤسسين عند اتخاذهم قرار الاقراض الا ان التعديل يترك للمراقب حق.التحقق من صحة التقدير ان تواجد لديه شك بذلك الماده.(١١٥,٥٨).

ب - جاء هذا التعديل للسماح لشخص واحد ذو فكرة معينة او حق اختراع بتسجيل الشركة والبدء باعمالها ومن ثم حصاد ثمرة ما عمله بعرضها في وقت لاحق على جمهور المستثمرين حسبما يسمح به قانون الاوراق المالية. كذلك انظر التعليق المصاحب لتعديل المادة (٥٣)المادة (٩٠/ب).

ج - عدل القانون - كما يرد ادناه - ليمنع تقسيط راس المال والذي ثبت عمليا انه يسبب اضرارا بالمصلحة العامة وبقيمة الاسهم المادة (٩٧) حيث اوجب تسديد القيمة الاسمية للسهم المكتتب به فعلا دفعة واحدة.

د - حذفت المواد المتعلقة بالاولوية وترك الامر لنظام الشركة الاساسي و/او قرار الهيئة العامة لتحديد كيفية تغطية زيادة راس المال وفيما اذا كانت هناك اولوية في شراء الاسهم وطبيعة هذه الاولوية المادة (١١٨ ، ١١٩)

هـ - جاء التعديل لادخال النصوص الخاصة بهذا النوع من الشركات كشركة الاستثمار المشترك كمايلي:-

١ - يجب ذكر اسم المستشار الاستثماري اذ ان المساهم سيساهم في الشركة بناء على شخص هذا المستشار.

٢ - يجب استثناء شركات الاستثمار المشترك ذات الراس المال المتغير من حدود راس المال لكي يتمكن المستثمر من استعادة استثماره عند الطلب.

٣ - حددت قيمة الاسترداد.

٤ - ان الامر الوحيد الذي يهم المساهم في مثل هذا النوع من الشركات هو تشكيل مجلس الادارة وبالتالي لا داع لدعوة الهيئة العامة لاي سبب اخر.

٥ - ان ما يهم المساهم في شركة راس المال المتغير هو استثماره فقط وليس المساهمين الاخرين وقيمة استثمارهم وبالتالي يجب ان لا يطلع على سجل المساهمين.

٦ - ان قيمة استرداد الاسهم محددة باستمرار وبالتالي لا داع لاعادة تقديرها في حال الاندماج المادة (٢١٥، ٢١٦).

و - جاء التعديل لخفض راس مال الشركة الى الحد المدفوع فعلا بدلا من اجبار الشركات على تسديد راس المال (٩٥/ب/١).

سابعا:-

كما لا بد من الاشارة كما اسلفت أن القانون يتضمن نصوصا تتناغم مع القوانين الاقتصادية الأخرى (كقانون الاوراق المالية) وخاصة مبدأ الافصاح كما ان القانون يمتاز بالشفافية والوضوح.

وفي نفس الوقت فان القانون الجديد يتعامل مع الاوضاع الاقتصادية بما يضمن تشجيع الاستثمار والانفتاح الاقتصادي الذي تشهده المنطقة.

معالي رئيس المجلس

الدكتور همام.

الدكتور همام سعيد

بسم الله الرحمن الرحيم

معالي الرئيس. موضوع الشركات هو أحد مواضيع العقود التي يتضمنها القانون المدني، لذلك هذا الامر يجب أن يحال الى اللجنة القانونية لما له علاقة فعلاً بقضايا القانون المدني.. وشكراً.

معالي رئيس المجلس

أنت تقترح احالته للجنة القانونية، من مع إحالته للجنة القانونية؟ ما نجح الاقتراح. يحال للجنة المالية؟ يحال للمالية. البند الذي يليه.

السيد الامين العام

٣. كتاب دولة رئيس الوزراء رقم (١١٢٠٣) تاريخ ١٩٩٦/١١/١٩، والمتضمن مشروع قانون الجمارك لسنة ١٩٩٦.

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة الاردنية الهاشمية

رئاسة الوزراء

الرقم : ج م٢/١١٢٠٣

التاريخ: ١٤١٧/٧/٨هـ

الموافق : ١٩٩٦/١١/١٩

معالي رئيس مجلس النواب

ابعث لمعاليكم بـ (٢٠٠) نسخة من مشروع (قانون الجمارك لسنة ١٩٩٦) بشكله الذي اقره مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٩٦/١١/٥، مع الاسباب الموجبة له رجاء احالته الى مجلس النواب للنظر في اقراره.

واقبلوا فائق الاحترام.

رئيس الوزراء

الاسباب الموجبة لمشروع قانون الجمارك لسنة ١٩٩٦

مضى على تطبيق قانون الجمارك رقم (١٦) لسنة ١٩٨٣ ثلاثة عشر عاماً، ومن خلال التطبيق العملي لاحكامه تبين وجود بعض المواد التي تحتاج الى ايضاح وازالة للغموض الذي اكتنفها، ولهذا بادرت دائرة الجمارك الى اقتراح التعديل على هذا القانون، حيث تم الالتقاء مع الفعاليات الاقتصاديه وسماع وجهات النظر المختلفه حول القانون واقتراحات هذه الفعاليات لاجراء مثل هذا التعديل.

وتتمثل الاسباب الموجبة للتعديل بما يلي :-

١ - استحداث بعض الاحكام القانونيه وايضاح وسد بعض الثغرات القانونيه في القانون الحالي وازالة اللبس والغموض التي ظهرت من خلال التطبيق لنصوصه.

٢ - مواكبة التطورات الاقتصادية العالميه المتسارعة، واستخدام التطور العلمي في مجال العمل الجمركي، والذي من شانه تسهيل وتبسيط الاجراءات الجمركية التي تنعكس على المناخ الاستثماري في المملكة وعلى ايرادات الخزينة بالنتيجة.

٣ - الاخذ بمبدأ تفويض الصلاحيات تمشياً مع اللامركزية الاداريه التي تتطلب بطبيعتها اختصار كثير من الاجراءات الروتينيه، مما يوفر الوقت والجهد والمال على المواطنين والخزينه.

٤ - توفير المزيد من الفرص للصناعات المحليه من خلال زيادة المهل الخاصة بالمواد التي تدخل تحت وضع معلق للرسوم للتصنيع والتصدير.

٥ - تحقيق معدلات حماية اكبر لبعض الصناعات الوطنيه وذلك باستحداث مبدأ رد الرسوم الثابت على المواد الاوليه التي تدخل في هذه الصناعات .

٦ - تبسيط الاجراءات الجمركية بما من شانه تسهيل وتسريع انجاز المعاملات الجمركية .

٧ - الفصل بين المخالفات الجمركية وجرائم التهريب من حيث التكييف القانوني لكل منها .

٨ - تخفيض العقوبات على مرتكبي المخالفات الشكليه وتشديدها على المسؤولين عن جرائم التهريب ، وذلك لخطورة هذه الجرائم على الاقتصاد الوطني والاخذ بمبدأ التدرج في فرض العقوبة تبعاً لجسامة الفعل .

٩ - اعادة ترتيب ابواب وفصول القانون لتنسجم مع بعضها البعض .

معالي رئيس المجلس

يحال للمالية؟ يحال للجنة المالية.

السيد الامين العام

٤. كتاب دولة رئيس الوزراء رقم (١١٢٦٨) تاريخ ١٩٩٦/١١/٢٣، والمتضمن مشروع قانون المؤسسة الملكية للتنمية والاعمال الخيرية لسنة ١٩٩٦.

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة الاردنية الهاشمية

رئاسة الوزراء

الرقم : ش م٢/١/١١٢٦٨

التاريخ: ١٤١٧/٧/١٢هـ

الموافق : ١٩٩٦/١١/٢٣م

معالي رئيس مجلس النواب

ابعث لمعاليكم بـ (٢٠٠) نسخة من مشروع (قانون المؤسسة الملكية للتنمية والاعمال الخيرية لسنة ١٩٩٦) بشكله الذي اقره مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٩٦/١١/١٦، مع الاسباب الموجبة له رجاء احالته الى مجلس النواب للنظر في اقراره.

واقبلوا فائق الاحترام

رئيس الوزراء

مشـــــــــــروع

قانون رقم (   ) لسنة ١٩٩٦

قانون المؤسسة الملكية للتنمية والاعمال الخيرية

المادة١ - يسمى هذا القانون (قانون المؤسسة الملكية للتنمية والاعمال الخيرية لسنة ١٩٩٦) ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

المادة٢- أ- تؤسس في المملكة هيئة خيرية تسمى (المؤسسة الملكية للتنمية والاعمال الخيرية) تتمتع بالشخصية الاعتبارية والاستقلال المالي والاداري ولها بهذه الصفة ان تقوم بجميع التصرفات القانونية بمافي ذلك تملك الاموال المنقولة وغير المنقولة وابرام العقود والاقتراض وقبول التبرعات والهبات والوقف والقيام بالاجراءات القضائية وان تنيب عنها أي محام توكله لهذه الغاية ويمثلها الرئيس التنفيذي لدى جميع الجهات .

ب - يكون مركز المؤسسة الرئيسي في عمان ولها ان تنشئ فروعا ومكاتب لها في داخل المملكة وخارجها لمساعدتها على تحقيق اهدافها.

المادة٣- تعمل المؤسسة على المساهمة في اعمال التنمية والخير والبر وتطوير ودعم العمل الخيري والاجتماعي التطوعي .

المادة٤ - يتولى ادارة المؤسسة والاشراف على اعمالها ورسم السياسة العامة لها مجلس امناء ويحدد عدد اعضائه ومدته وتعيين رئيس له بارادة ملكية سامية.

ويجوز اضافة أي عضو الى المجلس او استبدال أي عضو فيه بغيره بالطريقة ذاتها.

المادة٥- تتكون الموارد المالية للمؤسسة ممايلي :-

أ- التبرعات والهبات والوقفيات

ب - ريع المشاريع والنشاطات التي تمارسها المؤسسة .

ج - ريع الاموال المنقوله وغير المنقولة التي تملكها المؤسسة او الموقوفة عليها .

د - أي مصادر اخرى تقرر بارادة ملكية سامية.

المادة٦- أ- يكون للمؤسسة رئيس تنفيذي وامانة عامة تحدد طريقة تعيينهم والصلاحيات المنوطة بهم بموجب تعليمات يصدرها مجلس الامناء .

ب - تكون للمؤسسة موازنة مستقلة يصادق عليها مجلس الامناء .

المادة٧- تعفى المؤسسة وجميع المعاملات الخاصة بها من جميع الضرائب والرسوم والعوائد على اختلاف انواعها بمافي ذلك ضريبة المبيعات والضرائب والرسوم البلدية .

المادة٨- تحدد بتعليمات تصدر عن مجلس الامناء :-

أ- الاجراءات المتعلقة بنشاطات المؤسسة .

ب- اجتماعات مجلس الامناء والنصاب القانوني لها ولاتخاذ القرارات فيها.

ج - تحديد المهام والصلاحيات لمختلف اجهزة المؤسسة وطريقة تفويض هذه الصلاحيات .

د - تشكيل اللجان وتحديد مهامها وصلاحياتها .

هـ- الامور الادارية والتنظيمية والمالية المتعلقة بالمؤسسة والاشراف عليها.

المادة٩- رئيس الوزراء والوزراء مكلفون بتنفيذ احكام هذا القانون .

الاسباب الموجبــــــة
لمشروع قانون المؤسسة الملكية للتنميــة
والاعمال الخيريـــــة

بناء على التوجيه الكريم من صاحب الجلالة الملك المفدى بتنظيم اعمال البر والخير في اطار مؤسسي ضمن قواعد وتعليمات موضوعية تلتزم بمبادئ العدل والمساواة بهدف الى تعميم الخير على المستحقين من ابناء هذا الوطن العزيز ، واقامة المشاريع التنموية ذات النفع العام لتحقيق المشاركة العادلة للمواطنين كافة في جميع انحاء المملكة في الثمرات المباركة لتلك المشاريع ،والعمل على ضمان الاستمرار لها.

فقد تقرر ان يتم ذلك كله من خلال مؤسسة ملكية للتنمية والاعمال الخيرية تنشأ بموجب قانون خاص ،يتولى ادارتها مجلس امناء يختاره جلالة الملك حفظه الله ومن خلاله تقوم المؤسسة بتحقيق الاهداف المرسومة لها في اعمال الخير والبر والتنميـة .

وتنفيذا لذلك فقد تم اعداد مشروع القانون المرفق .

معالي رئيس المجلس

يحال على لجنة العمل والتنمية الاجتماعية. البند الذي يليه.

السيد الامين العام

٦. قرارات اللجنة المالية والاقتصادية:

١- قرار رقم (٣) تاريخ ١٩٩٦/٨/١٢، المتضمن مشروع القانون المعدل لقانون البنوك لسنة ١٩٩٦.

معالي رئيس المجلس

السيد مقرر اللجنة المالية.

السيد علي الشطي مقرر اللجنة المالية

قرار رقم (٣)

اجتمعت اللجنة المالية والاقتصادية لمجلس النواب بنصابها القانوني بتاريخ ١٩٩٦/٨/١٢، برئاسة معالي المهندس سمير حباشنة وبحضور مقررها سعادة السيد علي الشطي واصحاب المعالي والسعادة النواب السادة:-

د. هاشم الدباس، م. منير صوبر، د. محمد عويضه، محمد الحنيطي، سميح الفرح.

وحضر اجتماع اللجنة معالي وزير الدولة للشؤون البرلمانية السيد محمد الذويب.

كما وحضر اجتماع اللجنة معالي محافظ البنك المركزي الأردني الدكتور زياد فريز وعطوفة مساعد محافظ البنك المركزي الأردني السيد أحمد عبدالفتاح.

ونظرت اللجنة في مشروع القانون المعدل لقانون البنوك لسنة ١٩٩٦، وبعد دراسة مشروع القانون والأسباب الموجبة له، قررت اللجنة الموافقة عليه كما ورد من الحكومة.

وتوصي اللجنة المجلس الكريم بالموافقة على قرارها.

• اللجنة المالية والاقتصادية	• حكم خير
لمجلس النواب	امين عام مجلس الامة

الاسباب الموجبة للتعديل

في ضوء التطورات الاقتصادية والمالية في المملكة والحاجة الى تحديث التشريعات القائمة لتتفق مع تلك التطورات فقد دعت الحاجة الى تعديل قانون البنوك رقم (٢٤) لسنة ١٩٧١ ليتمكن البنك المركزي من السماح بالعمل لمؤسسات مصرفية تعمل وفق احكام الشريعة الاسلامية وبما ان النصوص الحالية للقانون لا تساعد على تحقيق هذا الهدف فقد وضع التعديل المرفق والذي تضمن:-

١- عدلت المادة (٢) من القانون الاصلي لاعطاء البنك المركزي امكانية ترخيص بنوك تعمل وفق احكام الشريعة الاسلامية استناداً لاحكام القانون وذلك حسب عقد تأسيسها والنظام الداخلي لمثل تلك البنوك - واللذين يوافق عليهما البنك المركزي.

٢- تضمنت المادة (١١) من القانون الاصلي الاعمال الممنوع على البنوك المرخصة القيام بها والتي من اهمها المرابحة وتعني المتاجرة

بالجملة او المفرق وهذه الاعمال تعتبر جوهر اعمال البنوك الاسلامية، ولتمكين البنك المركزي من منح ترخيص لبنوك تعمل وفق احكام الشريعة الاسلامية اضيفت الفقرة (ح) الى المادة (١١) والذي بموجبها يسمح لمجلس ادارة البنك المركزي استثناء تلك البنوك من أي حكم من احكام المادة (١١) من القانون.

السيد المقدر

مشروع قانون رقم (٢) لسنة ١٩٩٦ قانون معدل لقانون البنوك.

المادة كما وردت في القانون الأصلي

المادة ١- يسمى هذا القانون (قانون البنوك لسنة ١٩٧١) ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

المادة كما وردت في المشروع

المادة ١- يسمى هذا القانون (قانون معدل لقانون البنوك لسنة ١٩٩٦) ويقرأ مع القانون رقم (٢٤) لسنة ١٩٧١ المشار اليه فيما يلي بالقانون الأصلي وما طرأ عليه من تعديلات كقانون واحد ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

قرار اللجنة

موافقة كما وردت في المشروع

معالي رئيس المجلس

القرار للمجلس الكريم، موافقة.

السيد المقر

المادة كما وردت في القانون الأصلي

المادة ٢- يكون للكلمات والعبارات التالية الواردة في هذا القانون المعاني المخصصة لها أدناه الا اذا دلت القرينة على خلاف ذلك:-

تعني عبارة (البنك المرخص): الشركة التي رخص لها بتعاطي الاعمال المصرفية وفق أحكام هذا القانون.

المادة كما وردت في المشروع

المادة ٢- تعدل المادة (٢) من القانون الأصلي بالغاء تعريف عبارة (البنك المرخص) الواردة فيها والاستعاضة عنه بالتعريف التالي:-

تعني عبارك البنك المرخص:-

الشركة التي رخص لها بتعاطي الأعمال المصرفية وفق أحكام هذا القانون كما تشمل الشركة التي يرخص لها بالتعامل وفق أحكام الشريعة الإسلامية حسب عقد تأسيسها ونظامها الداخلي اللذين يوافق عليهما البنك المركزي.

قرار اللجنة

موافقة كما وردت في المشروع

معالي رئيس المجلس

القرار مطروح للمجلس الاستاذ عبدالرؤوف الروابدة.

السيد عبدالرؤوف الروابدة

شكراً معالي الرئيس.

أنا أوافق على المبدأ المطلوب ولكن أرجو من الحكومة الكريمة أن تقرأ المادة مرة أخرى، كأنها تقول هناك قانونان واحد شريعة اسلامية وواحد ضد الشريعة الاسلامية. (الشركة التي رخص لها بتعاطي الاعمال المصرفية وفق أحكام هذا القانون)، هذه مرت. (كما تشمل الشركة التي يرخص لها بالتعامل وفق أحكام الشريعة الاسلامية)، هذا الموضوع النقيض بمفهوم التناقض ولا ينطبق عليها أي قانون، من الذي سيقرر أنها تطبق الشريعة حقيقة أم لا؟ حسب عقد تأسيسها ونظامها الداخلي الذي يوافق عليهما البنك المركزي. بمعنى أنها شركة مطلقة من أحكام قانون البنك المركزي، فقط العلاقة بينها وبين البنك المركزي هي علاقة عقد التأسيس ونظام داخلي.

أنا المبدأ أقره وأوافق عليه، لكنها صياغة قانونية لا تجوز أن تخرج شركة أو مؤسسة على حكم قانوني ويصبح العقد او النظام الداخلي هو المرجعية.. شكراً سيدي الرئيس.

معالي رئيس المجلس

الدكتور عبدالله العكايلة

الدكتور عبدالله العكايلة

يبدو أن التحفظ الذي أشار له معالي الزميل عبدالرؤوف الروابدة فيه وجه حق، ولكن لو تأمل الزميل التعريف الذي نسخ والتعريف الجديد. كان التعريف الجديد يقول أنا أطلق العنان لفكرة البنك أن تشمل ما يلي، البنك الذي كان يرخص وفق أحكام قانون البنوك والشركة التي تتعامل وفق أحكام الشريعة الاسلامية. لكي لا يكون هنالك قانون واحد فقط اسمه قانون البنك الاسلامي، بمعنى إطلاق العنان وفتح الباب لبنوك وشركات إسلامية تحت تعريف مسمى البنك.

ولكنني اويد وجهة النظر التي أشار اليها أننا في نهاية المآل لا بد أن نصل الى قانونين، قانون للبنوك الاسلامية وقانون للبنوك العادية لتختار المصارف والشركات المالية أي القانونين تلتزم وفق أحكامه.

أنا مع هذا التوجه ولكن في هذا التعريف قصد منه المشرع أن يفتح الباب لبنوك وشركات إسلامية تحت مسمى البنك وليس فقط البنك الربوي.. وشكراً.

معالي رئيس المجلس

شكراً، الاستاذ عبدالله اخو ارشيدة.

السيد عبدالله اخو ارشيدة

شكراً معالي الرئيس.

الحقيقة ما تفضل فيه معالي الزميل من ناحية مبدأية وتشريعية هو الصحيح، ولكن لو عدنا الى قانون البنوك وقانون البنك المركزي لوجدنا أن هنالك شيئاً محذوراً على هذه البنوك وهو العمل بأسلوب المرابحة لأنها تخضع الى قواعد

وقوانين وأنظمة مصرفية على مستوى العالم معروفة. فالاستثناء الذي وضعه المشرع كبلد إسلامي ويطبق وهو حقيقة واقعة لا مانع من إدغامه وإدخاله بأن تعطى الحرية. لكل بنك يتبنى الشريعة الاسلامية بأسلوب المرابحة.

فلذلك وكما قال الزميل عبدالله العكايلة أتمنى أن يكون هنالك تشريع، وأن تكون هذه السنة الحميدة وأن نبتعد عن الربا إذا قيض الله لنا رؤوس أموال ومحسنين وزكاة وغيرها.. وشكراً معالي الرئيس.

معالي رئيس المجلس

الدكتور الكوفحي

الدكتور أحمد الكوفحي

شكراً معالي الرئيس.

الحقيقة أنا اؤيد ما قاله الزميل الاستاذ عبدالرؤوف الروابدة، لأن الاصل قبل إضافة شركات تتعامل وفق أحكام الشريعة الاسلامية كان البنك الاسلامي قائم بمقتضى قانون آخر، ولذلك المعنى هنا نصاً هو البنوك التي تتعامل بالربا. وهذه الاضافة تجعل الامر يخضع لقانونين، قانون الشريعة الاسلامية وقانون الراسمالية. وأنا مع توجه أن تتسع دائرة الشريعة الاسلاميةلكن أن نلغي دائرة الربا، فاذا لم يكن بالامكان إلغاء الربا بقرار من مجلس النواب فعلى الاقل أن يوضع قانون خاص للبنوك الاسلامية يضاف الى البنك الاسلامي عشرات البنوك الاخرى على غرار البنك الاسلامي تندرج تحت أحكام الشريعة الاسلامية.

ولذلك أنا اويد أن الازدواجية في القانون لا تجوز، مرة على الشريعة ومرة لغير الشريعة يختلط الربا بالحلال وما اختلط الحرام بالحلال إلا غلب الحرام الحلال. فليبقى الحرام وحده وليكن الحلال وحده.. وشكراً.

معالي رئيس المجلس

السيد مقرر اللجنة

السيد المقرر

أنا أرى أن هذه المادة لاتخرج هذه البنوك من ضمن دائرة أحكام هذا القانون ولو أنها جاءت كلمة الاضافة وكأن هناك قانون آخر. هذه الشركات تعمل ضمن هذا القانون لكن هذا القانون سيعطي استثناء لبعض البنوك التي ستعمل حسب الشريعة الاسلامية. هذا القانون لا يسمح للبنوك الربوية الموجودة حالياً أن توجد نافذة استثمارية تعمل من خلالها حسب الشريعة الاسلامية وحسب النظام الربوي، يعني بنظام مزدوج، ولكن هذا القانون يعطي المجال لبنوك تريد أن تعمل وفق أحكام الشريعة الاسلامية وحدها وليس وفق أحكام الشريعة الاسلامية والنظام الربوي.

ولكن إذا رأى الاخوان ان هنالك حاجة لايجاد قانون ينظم عمل البنوك الاسلامية في الاردن فأنا لا أرى مانع في ايجاد هذا القانون.. وشكراً.

معالي رئيس المجلس

الاستاذ عبدالرؤوف.

السيد عبدالرؤوف الروابدة

شكراً معالي الرئيس.

يبدو أنني لم أفهم بالشكل الذي أردت، أرجو أن لا يتشجع الكثيرون أن هذا القانون وضع من اجل البنوك الاسلامية، هذا ليس للبنوك الاسلامية. هذال قانون للبنوك الربوية التي تريد أن تفتح نافذة للعمل وفق أحكام الشريعة الاسلامية، لأن البنك الاسلامي له قانونه المنظم له، وإذا انشئت بنوك اسلامية أخرى فستعطى قوانينها، هذا قانون للبنوك الربوية.

فهل نحن نرغب أن تأتي بعض البنوك الربوية لتضع نافذة لها وتدعي أن هذه النافذة تعمل وفق أحكام الشريعة الاسلامية، هل هذه إرادة المجلس؟. هذا الذي أردت أن أتحدث به. أرجو أن لايمزج بين هذا القانون وبين الحديث عن البنوك الاسلامية، فهذا القانون ليس لها... شكراً سيدي الرئيس.

معالي رئيس المجلس

شكراً، معالي وزير المالية.

معالي وزير المالية

شكراً معالي الرئيس.

الحقيقة أردت التوضيح لما تفضل فيه السيد المقرر وتوضيح ما تفضل فيه معالي أبوعصام، يا سيدي هذا القانون لا يعلي على الاطلاق أنه سيسمح بفتح نافذة بنوك اسلامية ضمن مفهوم وأعمال البنوك الربوية أو البنوك المتعارف عليها الان، هذا القانون فقط لكي يسمح للبنك المركزي لتأسيس وترخيص بنوك اسلامية جديدة. نعم هذا هو التعديل، إذا كان هذا غير واضح في القانون فهذا يستوجب التعديل، لكن هذا هو المقصود تماماً... وشكراً.

معالي رئيس المجلس

شكراً، السيد المقرر.

السيد المقرر

يا سيدي ما فهمته من معالي الاستاذ عبدالرؤوف الروابدة يطالب بأن يكون هناك يحكم، وهذا القانون طبعاً يخرج من هذا المجلس وهو صاحب الصلاحيات باصدار القوانين والتشريعات، أن يكون هنالك قانون يضمن عمل البنك. هذا البنك سيضمن عمله وجود نظام أساسي يخضع لمراقبة وموافقة البنك المركزي. لكن هذه الموافقة باعتقادي كونها نظام لا تمر على مجلس النواب ولا تمر على السلطة التشريعية.

في الظرف الحالي وجود نظام، النظام هو الوحيد الذي يضبط عمل البنوك الاسلامية لتعمل وفق هذا القانون. لكن ما نتمناه وأعتقد يتمناه الاخوان وجود قانون بحيث يكون خاضع لمراقبة مجلس الامة يحكم عمل هذه البنوك.

معالي رئيس المجلس

الدكتور همام سعيد.

الدكتور همام سعيد

بسم الله الرحمن الرحيم

حسب ما ورد في التعديل المقترح لمادة **القانون الاصلي لأن البنك المركزي هو الذي سيوافق الان، ولم تعد القضية قانون وإنما موافقة من البنك المركزي وفق هذا القانون،** وهذه الموافقة تأتي إذا عدلت أي شركة أو بنك في نظامه الداخلي، فاذا عدل أي بنك من البنوك القائمة شيئاً من نظامه الداخلي ثم وافق البنك المركزي على هذا النظام فأن الامر عندئذ يمكن أن يتعامل هذا البنك الربوي القائم وفق الشريعة الاسلامية إلى جانب ما كان يتعامل به من المعاملات الربوية.

هذا في الحقيقة إذن يحدث الازدواجية في البنك الواحد لأن القضية لاتستلزم أكثر من تعديل النظام ثم بعد ذلك موافقة البنك المركزي. وأنا أظن أن هذا الامر فعلاً عندما تجتمع هاتان القضيتان في بنك واحد بينما مثلاً البنك الاسلامي الذي لا يمكنه إلا أن يتعامل وفق قانونه، فأنا أتصور هذا عبارة عن محاولة إلتفاف على البنوك الاسلامية لايجاد منافسة لها. وهذه البنوك التي تجمع أنواع المعاملات المختلفة ومنها المعاملة وفق الشريعة الاسلامية فعلاً ستؤدي الى إقناع بعض الناس أن هذه البنوك لديها معاملات إسلامية، لكن في الحقيقة هذه البنوك مادامت أنظمتها تعمل وفق الانظمة الربوية فيجب أن نصون أموال الناس وأن لا نجعل أموال الناس تدخل بحجة أن هنالك تطبيقاً للشريعة الاسلامية وليس هنالك إعتماد ولا تطبيق للشريعة الاسلامية.

لذلك أنا أرى فعلاً عدم الاخذ بهذا التعديل والابقاء على المادة كما وردت في القانون الاصلي.. وشكراً معالي الرئيس.

معالي رئيس المجلس

شكراً الاستاذ سليمان السعد

السيد سليمان السعد

ان التخوف الذي ابداه الزميل الدكتور احمد الكوفحي، صحيح ان اجابة معالي وزير المالية عليه، الا ان الذي، يخوفنا كذلك انه ما زالت بعض البنوك الان الربوية تقوم بفتح نافذه كما يسمونها حسب الشريعة الاسلامية، وانا واثق من هذا الان ذلك معمول به في البنوك الربوية في محافظة جرش وادرك هذا جيداً، وبالتالي يأتي هذا القانون إذا ووفق عليه تغطية لاعمال هذه البنوك الربوية لانها مخالفة للقانون، ومن هنا يأتي دور هذا القانون ليغطي الاعمال التي تقوم بها هذه البنوك الربوية الان، وهي تخالف بذلك قانون الشركات وتخالف نظامها الداخلي كذلك، ومن هنا نرجو من معالي وزير المالية ان يضع القيد اللازم لمنع هذه البنوك الربوية الحالية من ان تقوم بفتح نافذة كما يسمونها نافذه للتعامل في الشريعة الاسلامية وشكراً.

معالي رئيس المجلس

شكراً، الاستاذ ابراهيم زيد

الدكتور ابراهيم زيد الكيلاني

الحقيقة يجب ان يكون كلام معالي وزير المالية بعدم الخلط بين البنوك الربوية والبنوك الاسلامية كما هو حاصل الان في البنك المركزي، يجب ان يكون هو الاساس، لان الخلط يعني ضياع حقوق الناس ورغبتهم وارادتهم وكرامتهم في عدم التحايل ليس على البنوك الاسلامية وانما على الشريعة الاسلامية فهذا النوع من التحايل لا يقبله المجلس الكريم ولا تقبله عاداتنا ولا تقاليدنا ولا كراماتنا، ومن هنا التوضيح الذي تفضل به معالي وزير المالية يقتضي تعديلاً بحيث نضع الفرق ونضع مادة للبنوك الاسلامية التي تتعامل بالشريعة الاسلامية وحدها والبنوك الربوية كما كان في السابق ولا بأس أن تفتح بنوك اسلامية اخرى، وان نشجع بنوك اسلامية اخرى، ونحن لا ندعو الى الاحتكار، وانما الذي نحذر منه هو الخلط بين بنك يتعامل بجيبة بالربا والجيبة الثانية يقول لك بنك اسلامي فهذا اعتداء على عقيدة الناس وعلى كرامتهم وعلى ارادتهم وشكراً.

معالي رئيس المجلس

شكراً، الاستاذ عبدالعزيز جبر

السيد عبدالعزيز جبر

شكراً معالي الرئيس

في الحقيقة الذي يقرأ الاسباب الموجبة للتعديل يطلع على حقيقة هذا التعديل، وانه نريد من هذا التعديل ان يتمكن البنك المركزي من ترخيص أي شركة مصرفية، كالبنوك القائمة ان تتعامل ايضاً حسب المرابحة او المضاربة الواردة في القوانين او في الشريعة الاسلامية، نحن لا مانع عندنا الحقيقة ومن الضروري ان تبقى شخصية البنوك القائمة على هذا القانون كما هي، وان يؤسس بنوك اخرى قائمة على أسس الشريعة الاسلامية حتى لا تكون هناك ازدواجية، وكما ورد في القرآن الكريم.

(ليهلك من هلك عن بينة ويحيا من حيّ عن بينة).

وكذلك لا نريد ان تكون شخصية البنك مزدوجة، كانه يقول

وللّه مني جانب لا أضيعه
وللهو مني والخلاعة جانب

الحقيقة يجب ان تكون شخصية البنك واضحة تماماً أنه بنك يتعامل بكذا، أما أنه بنك يتعامل بالربا ثم يتعامل بالشريعة الإسلامية، وأريد أن أنبه معالي وزير المالية والاخوة المختصين أن هنالك بنوك تعرض على المواطنين، مع أن القانون يمنع ذلك، أن تتعامل معهم بالشريعة الاسلامية وتعطيهم بالمرابحة والمضاربة وغير ذلك... وشكراً.

معالي رئيس المجلس

الاستاذ نادر أبوالشعر

الدكتور نادر ابوالشعر

من الواضح أن النص الذي ورد في مشروع

القانون لا يفي بالغرض المطلوب منه، فلذلك أنا أقترح سيدي الرئيس كصيغة توفيقية أن يتم تحديد البنك الذي يتعامل بالشريعة الاسلامية فقط في القانون من ان يستثنى من أي حكم من أحكام هذه المادة، ان نقول "فقط" للبنك الذي يتعامل وفق أحكام الشريعة الاسلامية...وشكراً.

معالي رئيس المجلس

الاستاذ عبد موسى النهار.

السيد عبد موسى النهار رئيس اللجنة المالية

شكراً معاليٰ الرئيس

تجنباً لأي إلتباس فانني أقترح أن يشطب من القانون العبارة التالية أو تصبح العبارة كما يلي:- الشركة التي رخص لها بتعاطي الاعمال المصرفية وفق أحكام هذا القانون وفق احكام الشريعة الاسلامية ويحذف (كما وتشمل الشركة التي يرخص لها بالتعامل وفق أحكام الشريعة الاسلامية). تحذف هذه العبارة وتبقى الجملة سليمة ويزول اللبس.

معالي رئيس المجلس

إقتراحك مكتوب إذا أمرت، الدكتور الاقطش.

الدكتور عبدالمجيد الاقطش

شكراً معالي الرئيس

صدق صلى الله عليه وسلم (إن الحلال بيّن وإن الحرام بيّن وبينهما أمور مشتبهات، كالراعي يرعى حول الحمى يوشك أن يقع فيه).

إن هذه القضية من الامور المستجدة في عالم الاقتصاد في هذه المرحلة، ولقد رأت البنوك التي تتعامل بالفوائد الربوية أنها بدأت تتراجع أمام المؤسسات التي تعمل على أسس إقتصادية اسلامية. وكان نتيجة لذلك ان وقفت بعض الدول ضد هذه المؤسسات الاسلامية من أجل إفشالها، وفي مؤتمر عالمي عقد في الرياض عام ١٩٨٤ كان محور الحديث البنوك الاسلامية كبديل عن البنوك الربوية. تحدث فيها من تحدث وكان على رأس من تحدث وأفتى بذلك مفتي المملكة العربية السعودية الشيخ بن باز، الذي رد على تلك الهجمة الشرسة من البنوك الربوية ضد البنوك الاسلامية بعدم النظر الى هذه المؤسسات الاسلامية بالعين العوراء وأن تتاح لها الفرص من أجل التعامل على أرض الواقع.

نقول هنا في نهاية الحديث إذا استطاعت البنوك الربوية أن تفصل في التعامل بين التعامل على أساس إسلامي وبين التعامل على اساس ربوي فيكون ذلك جر قدم لهذه البنوك الى عملية التغيير من التعامل الربوي الى التعامل الاسلامي. وأما إذا كان ذلك نوع من التغطية من أجل إستقطاب رؤوس الاموال للأستثمار لديها بحجة رفع شعار التعامل الاسلامي فنحن لسنا مع ذلك. ولهذا لا بد من وضع النقاط على الحروف وأن يكون هناك قانون مستقل للبنوك الربوية وآخر للبنوك التي تتعامل بمبدأ الاسلام حتى لا يخدع المواطن لأننا نسأل عن ذلك ولا نرجو أن نسال في الدنيا قبل الآخرة وفي الآخرة قبل الدنيا...وشكراً.

معالي رئيس المجلس

الزملاء الحديث كله عن المادة بشكل عام، هناك فقط إقتراح من الدكتور نادر ابوالشعر أن يكون هناك فصل للبنك الذي يتعامل بالطريقة الاسلامية قانون خاص، غير هذا الحديث تعليقات على المادة. حبذا لو حصرنا الحديث في إقتراحات، إذا كان هناك إقتراح محدد لنستطيع ان نخرج باقتراحات محددة الدكتور العكايلة.

الدكتور عبدالله العكايلة

شكراً معالي الرئيس

للزملاء الحق الذين ذهبوا في سوء فهم هذا النص، لهم الحق في سوء فهمه لان النص الحالي وخصوصاً الفقرة "ح" القادمة تطلق الباب أمام البنوك الربوية أن تفتح نوافذ استثمارية اسلامية في جو غير إسلامي. لذلك منعاً لهذا الالتباس وإراحة للمجلس والحكومة وحفاظاً على نظامنا المصرفي أقترح رد هذا المشروع ويعدل قانون البنك الاسلامي بكلمة واحدة فقط ليصبح قانون البنوك الاسلامية وننتهي من كل هذا الغلط..وشكراً.

أصوات

نثني على ذلك.

معالي رئيس المجلس

معالي الدكتور النسور.

معالي وزير التعليم العالي

معالي الرئيس، أريد أن اويد العبارة الاولى والمداخلة الاولى التي تفضل بها معالي النائب الدكتور عبدالله العكايلة. والحقيقة كل الاخوان يتحدثوا في المنطق التالي، إذا أنا فهمت النقاش، فالحديث هو كما يلي:- نحن نريد التوسع بالبنوك التي تعمل على الطريقة الاسلامية، لم أسمع أحداً يعارض التوسع بالعمل البنكي على الطريقة الاسلامية، لا يوجد أي معارضة لهذا، وهذا القانون يهدف الى هذا التوسع.

ثانياً:- كل المتحدثين قالوا لا نريد أن يكون خلط في بنك واحد ما بين العمل البنكي الربوي والاسلامي، لا نريد هذا الخلط. كل الذين تحدثوا بما فيه الاخ اخوارشيده ومعالي الاخ عبدالرؤوف الروابده ومعالي الاخ نادر الظهيرات والاخ عبد موسى النهار والاقطش، لا نريد ان يختلط العمل الربوي في بنك واحد مع الاسلامي، ولذلك مشروع التعديل الذي ادخله الزميل نادر وتقريباً حكى بنفس الخط، تعديل الاخ عبد موسى النهار يفي بالغرض، قال معالي وزير المالية لا يوجد خلط ولا نريد نافذه في البنوك الربوية تعمل على الشريعة الاسلامية لا نريد، نحن الحكومة لانقترح هذا وإذا كانت اللغة فيها غموض يقبل النص الذي تفضل به الاخ نادر وهو كما يلي، اذا سمحت لي ان اقراءه من النص:

الشركة التي رخص لها بتعاطي الاعمال المصرفية وفق احكام هذا القانون، كما تشمل الشركة التي يرخص لها بالتعامل وفق احكام الشريعة الاسلامية دون غيرها.

يعني فقط الشريعة الاسلامية نحن نتحدث عن بنوك أخرى غير الربوية، فاذا اقترح أي نص يساعد على هذا الفصل نحن نقبل، نحن لا نريد الخلط أبداً.

ولذلك أنا برأيي الاخ نادر اقترح التعديل المناسب، تشمل الشركة التي يرخص لها بالتعامل وفق أحكام الشريعة الاسلامية دون غيرها، فقط. فهذا شيء جيد ونقبل هذا التعديل.

معالي رئيس المجلس

الاستاذ عبدالرؤوف.

السيد عبدالرؤوف الروابدة

لحسن الصياغة، "فقط" ليست لذيذة لأنها جاءت بعد الشريعة الاسلامية، التي يرخص لها بالتعامل حصراً وفق أحكام الشريعة الاسلامية. ويريح النص بهذه الصياغة أكثر ، بالتعامل حصراً وفق أحكام الشريعة الاسلامية.

معالي رئيس المجلس

إذن لدينا الاقتراح الذي يميز بين التعامل المحدد في الشريعة الاسلامية ولا يتيح الخلط بالتعامل بالطريقتين، طريقة الفائدة وطريقة الشريعة الاسلامية. الاستاذ فواز الزعبي.

السيد فواز الزعبي

شكراً معالي الرئيس.

أقترح ابقاء المادة كما وردت لأن أصحاب البنوك معروفين وهم بدهم يأخذوا موافقة.

معالي رئيس المجلس

موجود اقتراحك في النص. إذن أطرح الاقتراح الذي توافق عليه العديد من الزملاء باضافة كلمة حصراً لتحديد التعامل بالشريعة الاسلامية قبل كلمة الشريعة الاسلامية. من مع هذا الاقتراح؟ واضح أغلبية. المادة ككل بعد التعديل؟ موافقة. تفضل السيد المقرر.

السيد المقرر

المادة كما وردت في القانون الاصلي:

المادة ١١- أ - لا يجوز لأي بنك مرخص أن يمنح أي عميل تسهيلات ائتمانية أو كفالة يزيد مجموع التزاماتها في أي وقت عن ٢٥٪ من رأسمال البنك المدفوع في المملكة واحتياطيه القانوني الا بموافقة البنك المركزي الخطية، ولا تطبق أحكام هذه الفقرة على التسهيلات الائتمانية التي تمنح للحكومة ومؤسساتها العامة.

ب - لا يجوز لأي بنك مرخص أن يمنح أية تسهيلات ائتمانية لعميل بضمانة سهمه في البنك المرخص.

ج - لا يجوز لأي بنك مرخص أن يمنح ائتماناً يزيد عن الف دينار لعضو في مجلس ادارة البنك المرخص أو لأي شركة من الشركات العادية أو المساهمة الحرية

والديمقراطية خصوصية المحدودة يكون للعضو مصلحة فيها بصفته شريكاً بنسبة تزيد عن ١٠٪ من رأسمالها الا بموافقة البنك المركزي الخطية.

كما لا يجوز لأي بنك مرخص أن يمنح ائتماناً لموظف أو مستخدم فيه اذا كان هذا الائتمان يزيد عن مجموع رواتبه في السنة الا بموافقة البنك المركزي.

د - لا يجوز لأي بنك مرخص أن يعمل منفرداً أو مشتركاً في تجارة الجملة أو المفرق لحسابه أو على أساس العمولة بما في ذلك الاستيراد أو التصدير الا لغرض استيفاء ديون مستحقة.

هـ - لا يجوز لأي بنك مرخص أن يساهم في أي مشروع تجاري أو صناعي أو زراعي أو أي مشروع آخر أو أن يشتري أسهم وسندات هذا المشروع بمقدار يزيد في مجموع هذه المساهمات عن ٧٥٪ من راس المال العامل للبنك المرخص واحتياطيه في المملكة. ويستثنى الاستثمار في مؤسسات التنمية الاقتصادية المحلية التي يوافق البنك المركزي على المساهمة فيها كما تستثنى المساهمة الناتجة عن استيفاء دين مستحق وعندئذ يجب التخلص من هذه المساهمة خلال مدة لا تتجاوز سنتين.

و - لا يجوز لأي بنك مرخص أن يمتلك عقاراً ما عدا ما كان ضرورياً لادارة أعماله ولاسكان موظفيه وخدمتهم، ولايحول ذلك دون تأجير البنك المرخص لقسم من عقاره الذي يستعمله لأعماله المصرفية شريطة الحصول على موافقة البنك المركزي كما لا يحول ذلك دون امتلاك عقار وفاء لدين مستحق شريطة التخلص من هذا العقار خلال مدة لاتتجاوز سنتين.

ز - لا يجوز لأي بنك مرخص أن يمنح قروضاً أو سلفاً لغايات إنشاء أو شراء عقار سكني أو تجاري تزيد في

مجموعها عن ٢٠٪ من ودائع البنك المرخص الا اذا كان متخصصاً بالقروض العقارية وحصل على موافقة البنك المركزي.

المادة كما وردت في المشروع

المادة ٣ – تعدل المادة (١١) من القانون الأصلي على النحو التالي:–

اولاً:– باضافة العبارة التالية الى مطلعها:– (مع مراعاة أحكام الفقرة (ح) من هذه المادة).

ثانياً:– بإضافة الفقرة (ح) التالية الى آخرها:–

ح – للمجلس أن يستثني البنوك التي يرخص له بالتعامل وفق أحكام الشريعة الإسلامية من أي حكم من أحكام هذه المادة.

قرار اللجنة

موافقة كما وردت في المشروع

معالي رئيس المجلس

قرار اللجنة بالموافقة مطروح للمجلس، الدكتور العكايلة.

الدكتور عبدالله العكايلة

انسجاماً معالي الرئيس مع ما توجه له المجلس الكريم في الفقرة السابقة، هنا هو مآل الفكرة الاساسية كلها. لذلك أقترح ما يلي للمجلس أن يستثني البنوك التي يرخص لها بالتعامل حصراً وفق أحكام الشريعة الاسلامية...واستعير نفس النص في الفقرة السابقة، وحسب عقد تأسيسها ونظامها الداخلي. بهذا تستكمل الفكرة تماماً.

معالي رئيس المجلس

يعني انسياقاً مع الاقتراح الذي صوت عليه المجلس.

الدكتور عبدالله العكايلة

انسجاماً مع الاقتراح الذي وافق عليه المجلس قبل لحظات.

معالي رئيس المجلس

الاستاذ اخو ارشيدة.

السيد عبدالله اخو ارشيدة

شكراً معالي الرئيس.

الحقيقة ما تفضل فيه معالي الزميل عبدالرؤوف سابقاً وما تفضل فيه معالي الدكتور عبدالله العكايلة هذا ما كان يدور في خلدي، وهو وضع كلمة حصراً وإكمال الجمله بأنه حسب عقد التأسيس لأن البنك المركزي يريد أن يقرأ عقد التأسيس حتى لايكون هناك إلتباس وتلاعب. واؤيد ما قاله الزميل الدكتور عبدالله وهو توضيح قانوني جيد وممتاز... وشكراً.

معالي رئيس المجلس

إذا ما فيه اقتراحات نخرج من هذا ونطرح الاقتراحات، النص كالتالي وأرجو أن تصححني دكتور عبدالله إذا أخطأت، الفقرة ح– للمجلس أن يستثنى البنوك التي يرخص لها بالتعامل حصراً وفق أحكام الشريعة الاسلامية من أي حكم من أحكام هذه المادة حسب عقد التأسيس. معالي وزير المالية.

معالي وزير المالية

أقترح للمجلس أن يستثني البنوك التي يرخص لها بالتعامل حصراً وفق أحكام الشريعة الاسلامية من أي حكم من أحكام هذه المادة حسب عقد تأسيسها ونظامها الداخلي اللذين يوافق عليهما البنك المركزي كما ورد في الفقرة الأولى.

معالي رئيس المجلس

الاستاذ حاتم الغزاوي.

السيد حاتم الغزاوي

معالي الرئيس أنا أعتقد لو سبقنا تعبير حسب العقد التأسيسي أن يكون سابقاً لتعبير "من أي حكم من أحكام هذه المادة" كصياغة.

معالي رئيس المجلس

إقتراحك أن تقدم عبارة حسب عقد تأسيسها ونظامها الداخلي قبل "من أي حكم من أحكام هذه المادة". الاستاذ سليمان السعد.

السيد سليمان السعد

شكراً معالي الرئيس.

أنا أقترح شطب عبارة ونظامها الداخلي التي أوردها معالي وزير المالية لأن هذا يمكن أن يكون في المستقبل أيضاً تغيير...

معالي رئيس المجلس

هذه غير موجودة، هذا مقترح.

السيد سليمان السعد

أقصد أن لا يؤخذ بالمقترح.

معالي رئيس المجلس

الاستاذ عبدالرؤوف.

السيد عبدالرؤوف الروابدة

شكراً معالي الرئيس.

أرجو أن نكتفي بكلمة حصراً لأن هذا البنك قد رخص بموجب المادة السابقة ووفق نظامه الاساسي وانتهى الموضوع، أصبح مرخصاً. نحن الان نتكلم عن إعفاءاته، وإضافة حصراً هنا فقط هي للتوضيح لكنها قائمة أو التي رخصت بموجب المادة السابقة.

لذلك أتمنى الاقتراح الذي قرأه معالي الرئيس يكفي وهو التعامل حصراً دون إضافة أي كلمة أخرى... شكراً سيدي الرئيس.

معالي رئيس المجلس

شكراً لك، السيد حاتم الغزاوي.

السيد حاتم الغزاوي

بعد ما تفضل به معالي الاستاذ عبدالرؤوف الروابدة اسحب اقتراحي.

معالي رئيس المجلس

إذن أطرح إضافة كلمة حصراً للنص، من مع هذا الاقتراح؟ موافقة بالأكثرية. المادة بعد التعديل؟ موافقة. المواد التي عرضت ككل؟ موافقة. وهذا هو مشروع قانون معدل لقانون البنوك كما أقره مجلس النواب.

مشـــروع
قانون رقم ( ) لسنة ١٩٩٦
قانون معدل لقانون البنوك
كمـــا أقـــره مجلـــس النـــواب

المادة (١) يسمى هذا القانون (قانون معدل لقانون البنوك لسنة ١٩٩٦) ويقرأ مع القانون رقم (٢٤) لسنة ١٩٧١ المشار إليه فيما يلي بالقانون الأصلي وما طرأ عليه من تعديلات كقانون واحد ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

المادة (٢) تعدل المادة (٢) من القانون الأصلي بالغاء تعريف عبارة (البنك المرخص) الواردة فيها والاستعاضة عنه بالتعريف التالي:

تعني عبارة البنك المرخص:

الشركة التي رخص لها بتعاطي الأعمال المصرفية وفق أحكام هذا القانون كما تشمل الشركة التي يرخص لها بالتعامل حصرا وفق أحكام الشريعة الاسلامية حسب عقد تأسيسها ونظامها الداخلي اللذين يوافق عليهما البنك المركزي.

المادة (٣) تعدل المادة (١١) من القانون الأصلي على النحو التالي:

أولاً: بإضافة العبارة التالية التي مطلعها:

(مع مراعاة أحكام الفقرة (ح) من هذه المادة).

ثانياً: بإضافة الفقرة (ح) التالية الى آخرها:

ح : للمجلس أن يستثني البنوك التي يرخص لها بالتعامل حصراً وفق أحكام الشريعة الاسلامية من أي حكم من أحكام هذه المادة.

د. محمد المصالحة — **م. سعد هايل السرور**

أمين عام مجلس النواب — **رئيس مجلس النواب**

معالي رئيس المجلس

السيد الامين العام القرار الذي يليه.

السيد الامين العام

٢ - قرار رقم (٤) تاريخ ١٩٩٦/٨/١٢ والمتضمن مشروع قانون توحيد الرسوم والضرائب التي تستوفي عن البضائع المستوردة والمعاد تصديرها لسنة ١٩٩٦.

معالي رئيس المجلس

السيد مقرر اللجنة المالية.

السيد المقرر

قرار رقم (٤)

اجتمعت اللجنة المالية والاقتصادية لمجلس النواب بنصابها القانوني بتاريخ ١٩٩٦/٨/١٢، برئاسة معالي المهندس سمير حباشنة وبحضور مقررها سعادة السيد علي الشطي واصحاب المعالي والسعادة النواب السادة:-

د. هاشم الدباس، م. منير صوبر، د. محمد عويضه، محمد الحنيطي، سميح الفرح.

وحضر اجتماع اللجنة معالي وزير الدولة للشؤون البرلمانية السيد محمد الذويب.

كما وحضر اجتماع اللجنة معالي وزير المالية الدكتور مروان عوض وعطوفة مدير عام دائرة الجمارك السيد نظمي العبدالله وعطوفة مدير عام مؤسسة تشجيع الاستثمار الدكتور طالب الرفاعي.

ونظرت اللجنة في (مشروع قانون توحيد الرسوم والضرائب التي تستوفى عن البضائع المستوردة والمعاد تصديرها لسنة ١٩٩٦).

وبعد دراسة مشروع القانون والأسباب الموجبة له قررت اللجنة الموافقة عليه كما ورد من الحكومة بعد اجراء التعديل التالي على المادة (١):-

المادة ١- شطب عبارة (مرور ثلاثة اشهر على تاريخ)

وتوصي اللجنة المجلس الكريم بالموافقة على قرارها.

حكـــم خيـــر
أمين عام مجلس الأمة

اللجنة المالية والاقتصادية
لمجلـــس النـــواب

الاسباب الموجبة لاصدار قانون توحيد الرسوم والضرائب التي تستوفى على البضائع المستوردة والمعاد تصديرها

١ - تستوفي دائرة الجمارك رسوم وضرائب متعددة على السلع المختلفة بقوانين وانظمة مختلفة ومن اهمها الرسوم والضرائب التالية:-

أ . رسوم وضرائب تستوفى على البضائع المستوردة هي:-

(١) رسوم التعريفه الجمركيه: تستوفى بموجب جداول التعريفه الصادره بالاستناذ لاحكام قانون الجمارك.

(٢) ضريبة اضافية موحدة وضريبة الامانات الموحدة التي تجبى لصالح البلديات والجامعات:

تستوفى بموجب القانون رقم ٢٥ لسنة ١٩٦٦ والنظام الصادر بموجبه رقم ٨٠ لسنة ١٩٦٦.

(٣) ضريبة اضافية:

تستوفى بموجب القانون رقم ٢٨ لسنة ١٩٩٦.

(٤) رسوم الاستيراد:

تستوفى بموجب نظام الاستيراد والتصدير رقم ٧٤ لسنة ٩٣.

ب . رسوم وضرائب تستوفى على البضائع المصدره وهي:

(١) ١٪ رسم اضافي موحد على البضائع الخاضعة لرسم معاينة الصادرات:

يستوفى بموجب النظام رقم ٨٠ لسنة ٦٦ الصادر بموجب القانون رقم ٢٥ لسنة ٦٦.

(٢) ١٪ رسم معاينة الصادرات:

يستوفى بموجب قانون الجمارك رقم ١٦ لسنة ١٩٨٣.

٢ - ان صدور هذه الرسوم والضرائب بموجب قوانين وانظمة مختلفة يوجب على موظفي الجمارك ان يكونوا ملمين بهذه القوانين والانظمة جميعها وكذلك استثناءتها المختلفة.

٣ - ان تطبيق هذه القوانين والانظمة بآن واحد يؤدي الى ارباك في العمل وزيادة في الوقت وتعقيد في الاجراءات.

٤ - علاوة على ما ورد اعلاه فان احتساب هذه الرسوم والضرائب يحتاج الى حيز كبير من البيان الجمركي.

٥ - ان صدور هذه الرسوم والضرائب بقوانين وانظمة مختلفة لا يعطي المرونة الكافية لاجراء اية تعديلات عليها تستوجبها الاعتبارات الاقتصادية والاجتماعية.

٦ - ان الرسوم والضرائب المشار اليها اعلاه ترتبط ارتباطاً وثيقاً بالتعريفه الجمركيه ويمكن دمجها بالتعريفه الجمركيه دون أي تأثير على خزينة الدولة وهي تشكل ٦٥٪ من حجم الايرادات التي تحصلها دائرة الجمارك.

٧ - لما تقدم فان دمج هذه الرسوم والضرائب في رسم واحد يضاف الى الرسم المفروض بجداول التعريفه الجمركيه ويستوفى معها وذلك باصدار مشروع القانون المرفق لتوحيد هذه الرسوم بحيث تفرض وتلغى وتعدل بالزيادة والنقصان بنفس الاجراء الذي يتم على رسم التعريفه والذي يحكمه قانون الجمارك اصبح ضرورياً.

٨ - يتطلب توحيد هذه الرسوم والضرائب الغاء الاحكام التي تنص عليها او على اعفاءاتها لانها:-

أ - تستوفى بموجب احكام قانون الجمارك.

ب - ستحدد الاعفاءات منها بجداول التعريفه الجمركيه.

٩ - ان توحيد الرسوم والضرائب الاضافية المختلفة يودي الى ما يلي:-

أ - يسمح لدائرة الجمارك بالتمييز بشكل دقيق بين انواع السلع المختلفة مثل المواد الخام والسلع الوسيطة والسلع الاستهلاكية كما يسمح من خلال هذا التمييز بتحقيق معدل حماية معقول للصناعات المحلية.

ب - يساعد على تطوير في الاجراءات الجمركية بحيث تستوفى هذه الرسوم والضرائب في بند واحد ووفق جدول واحد مما يؤدي الى اختصار في حجم البيان الجمركي، واعتماد موظف واحد للتصنيف والتدقيق في آن واحد واختصار عدة خطوات في عملية التخليص على البضائع في المراكز الجمركية.

ج - يحقق الدقة في احتساب الرسوم مما يلغي العديد من المراجعات والمطالبات التي تتم بعد فترة طويلة من انجاز المعاملات الجمركية.

د - ان مشروع القانون يلغي الكثير من الاجتهادات المتعلقة بتفسير القوانين والانظمة الخاصة بهذه الرسوم والضرائب على ضوء احكام قانون الجمارك.

هـ - يسمح بتطبيق اجراءات الادخال المؤقت ورد الرسوم والضرائب وكذلك اعادة الضرائب او الرسوم المستوفاة زيادة......الخ من احكام تتعلق بالضرائب الجمركية تبعاً للاحكام الواردة في قانون الجمارك بالاضافة الى الاحكام المتعلقة بالاعفاءات القانونية.

معالي رئيس المجلس

ندخل في المشروع مباشرة إلا إذا كان هناك مخالفات.

السيد المقرر

مشروع قانون رقم ( ) لسنة ١٩٩٦

قانون توحيد الرسوم والضرائب التي تستوفى عن البضائع المستوردة والمعاد تصديرها

المادة كما وردت في المشروع

المادة ١- يسمى هذا القانون (قانون توحيد الرسوم والضرائب التي تستوفى عن البضائع المستوردة والمعاد تصديرها لسنة ١٩٩٦) ويعمل به بعد مرور ثلاثة اشهر على تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

قرار اللجنة

المادة ١-

شطب عبارة (مرور ثلاثة اشهر على تاريخ) لتصبح المادة ١- على النحو التالي:

المادة ١- يسمى هذا القانون (قانون توحيد الرسوم والضرائب التي تستوفى عن البضائع المستوردة والمعاد تصديرها لسنة ١٩٩٦). ويعمل به بعد نشره في الجريدة الرسمية.

معالي رئيس المجلس

قرار اللجنة مطروح للمجلس الكريم، الاستاذ عبدالرؤوف.

السيد عبدالرؤوف الروابدة

سيدي الكريم أرجو أن أختلف جذرياً مع اللجنة الموقرة، لأن تطبيق هذا القانون يستدعي إجراءات ادارية طويلة المدى من قبل الوزارة المختصة، إجراءات طويلة ومعقدة من قبل وزارة المالية/الجمارك.

وبالتالي فأن إعطاء أي مدة لهم لأتخاذ احتياطات لحسن التطبيق خير من تقصير هذه المدة، لأننا لم نزد ضرائب ولم ننقص ضرائب. وبالتالي إطالة المدة أو تقصيرها لا يضيف جديداً لحقوق المواطنين، وأتمنى أن تبقى المادة كما جاءت من الحكومة لحسن الادارة... شكراً سيدي الرئيس.

معالي رئيس المجلس

معالي وزير العدل.

معالي وزير العدل

شكراً سيدي الرئيس.

اضافة للذي ذكره معالي الاخ أبوعصام أيضاً القانون يحتاج الى إصدار أنظمة ولا تستطيع الحكومة إصدار النظام قبل أن يكون القانون قد

أقر بقنواته الدستورية في السلطة التشريعية وتكون قد صدرت به الارادة الملكية، أيضاً هذا يحتاج الى وقت لتطبيق القانون. لذلك الافضل أن تبقى المادة كما وردت في المشروع... وشكراً.

معالي رئيس المجلس

معالي وزير المالية.

معالي وزير المالية

يا سيدي أريد أن اوكد أن هذا القانون له طبيعة مختلفة عن القوانين الاخرى التي تحتاج وقت وتحتاج استعدادات وأنظمة لتطبيقها.

هذا هو فقط لتوحيد رسوم قائمة واوكد للمجلس أنه نحن مستعدين لتطبيقه بمجرد نشره في الجريدة الرسمية. وبالتالي نتفق مع قرار اللجنة.

معالي رئيس المجلس

السيد المقرر.

السيد المقرر

كنت أود أن اتحدث بما تحدث به معالي وزير المالية أنه جرى الاتفاق ما بين اللجنة ومعالي وزير المالية والمختصين في وزارته بخصوص أنه لا داعي لوجود كلمة (مرور ثلاثة اشهر على تطبيقه) لأن الاخوان في وزارة المالية مستعدين لتطبيق هذا القانون. وأعتقد أنه لا يوجد هنالك أية تعديلات أو حاجة لوجود أنظمة لتطبيق هذا القانون لأن القانون هو عبارة عن تطبيق لشيء موجود، وهو عبارة عن تجميع الرسوم المفروضة على السلع والمواد المستوردة في قانون واحد. تصبح في توحيد الرسوم والضرائب التي تستوفى عن البضائع المستوردة والمعاد تصديرها. فأعتقد كما تحدث معالي الوزير لا حاجة لوجود مدة الثلاثة أشهر.

معالي رئيس المجلس

إن لم يكن هناك إقتراحات جديدة دعونا نطرح القضية للتصويت، الدكتور همام.

الدكتور همام سعيد

بسم الله الرحمن الرحيم

معالي الرئيس أريد أن أتساءل حول هذه المادة، أنه هل فعلاً توحيد الرسوم والضرائب يحتوي على رفع لبعض هذه الرسوم والضرائب؟. لأنه نخشى أن يكون فيه رفع مثلاً لضرائب أخرى كانت أقل ثم مع التوحيد سترتفع هذه الضرائب. فهل هناك ما يطمئننا انه ليس هناك رفع لهذه الضرائب؟.... وشكراً.

معالي رئيس المجلس

شكراً، معالي وزير المالية.

معالي وزير المالية

إذا سمحت سيدي الرئيس أريد ان اوكد للنائب المحترم وللأخوة النواب أن هذا القانون ليس له أي أثر مالي لا في الزيادة ولا في النقصان، هو إجرائي ولتسهيل الاجراءات وكما ورد بالضبط في المبررات التي أرفقت مع هذا القانون. ليس هناك أي زيادة أو تخفيض لأي بنود أو رفع لأي بنود.

معالي رئيس المجلس

شكراً، السيد المقرر.

السيد المقرر

إضافة لما قاله معالي الوزير أن بعض المواد لا يمكن تعديلها أو زيادتها أو إنقاصها إلا بقانون والقانون لا يمر إلا من خلال مجلس النواب. القضية كل ما فيها عبارة عن تجميع الرسوم والضرائب الموجودة فعلاً في قانون واحد.

معالي رئيس المجلس

أطرح قرار اللجنة أولاً للمجلس الكريم، من مع قرار اللجنة؟ واضح أكثرية. المادة التي تليها.

السيد المقرر

المادة كما وردت في المشروع

المادة ٢- أ - يستعاض عن الرسوم والضرائب الإضافية التي تتحق على البضائع المستوردة المفروضة بمقتضى أحكام القونين والأنظمة المذكورة في المادة (٨) من هذا القانون بحيث توحد وتستوفى مع رسم التعريفة الجمركية كرسم واحد وهي:-

- الضريبة الإضافية الموحدة.
- الأمانات الموحدة.
- الضريبة الإضافية لسنة ١٩٦٩.
- رسم الاستيراد.

ب- بالاضافة الى ما ورد في الفقرة (أ) من هذه المادة يستوفى عن المواشي المستوردة المبالغ التالية:-

١- ديناران عن كل رأس من الضأن والماعز.

٢- عشرة دنانير عن كل رأس من العجول.

قرار اللجنة

المادة ٢- أ- موافقة كما وردت في المشروع.

الفقرة ب- موافقة كما وردت في المشروع.

معالي رئيس المجلس

أطرح للمجلس الكريم أولا قرار اللجنة في المادة ٢/أ، الاستاذ منصور بن طريف.

السيد منصور بن طريف

شكراً معالي الرئيس

إذا كنا بصدد وضع رسوم فلماذا تحدد بالرقم المطلق ونحن نعلم أن تعديل القانون من الصعب، فلماذا لا نستعيض عن ذلك بنسبة منوية وتكون الحكومة من خلال أنظمة قادرة ومن منطلق المرونة في مختلف الظروف والسياسات والاجراءات على تحقيق ذلك.

ثانياً:- يلاحظ أن الرقم المقترح قليل إذا ما علمنا أن الاردن يستورد حوالي ٥٠٪ من احتياجاته من المواشي للحوم. ومثل هذا المبلغ وخاصة في ضوء ارتفاع الكلفة على المنتج المحلي بعد إرتفاع أسعار الاعلاف لا يؤمن ما نقوله عن الشفافية والتي تعني المنافسة العادلة.

فاذا كنا نريد فعلاً من المزارع والمنتج المحلي أن يستطيع المنافسة لا نضع رسوم قليلة بحيث أنها تشجع على الاستيراد في مواجهة المنتج المحلي الذي لا يستطيع أن ينافس.

في ضوء ذلك أقترح على المجلس الكريم أن يستبدل المبلغ بـ ١٥٪ نسبة وتكون الحكومة هي التي تحقق ذلك...شكراً معالي الرئيس.

معالي رئيس المجلس

إقتراحك في الفقرة (ب) أخي منصور لما نوصل للفقرة (ب) ذكرني فيه. السيد طلال عبيدات.

السيد طلال عبيدات

شكراً معالي الرئيس.

حتى نحافظ على اسعار المواشي في بلدنا أقترح أن يستوفى عن كل رأس ضأن مستورد عشرة دنانير وعن العجل المستورد عشرين دينار حتى يكون هنالك منافسة بين المواشي في البلد والمواشي المستوردة..وشكراً.

معالي رئيس المجلس

إخواني الاقتراحات على المادة ٢/ب أرجو تأجيلها، نحن نطرح الان على المجلس المادة ٢/أ. الاستاذ عبدالرؤوف.

السيد عبدالرؤوف الروابده

من منطلق محدودية فهمي للغة العربية لم استطع أن أفهم المادة ٢/أ. أنا أعرف هدف الحكومة توحيد الرسوم ولكن ليفتني المفتون، (يستعاض عن الرسوم والضرائب الاضافية التي تتحق على البضائع المستوردة المفروضة بمقتضى أحكام القوانين والانظمة المذكورة في المادة (٨) من هذا القانون)، لحد الان كلام حلو. الاستعاضة دائماً بشيء آخر، ما فيه (بـ). نستعيض بماذا؟. وعندما تحدث عن الاستعاضة لم يتكلم سوى أنه قال (بحيث توحد وتستوفى). كيف توحد والقانون أصلاً قانون توحيد؟!!. هل هذا قرار إداري عملية التوحيد؟. بمعنى آخر أن موظف الجمرك سيحدد هذه الضرائب والرسوم ثم يجمعها ويوحدها، هو يستطيع أن يعملها بدون هذا القانون عندما يفقطها.

أنا أعتقد أن الصياغة القانونية لهذه الفقرة جانبها التوفيق الذي نطلبه دائماً في التشريع، ولذلك لا أعتقد أن هذه الفقرة تؤدي الى النتيجة المطلوبة. والتوحيد لابد من النص عليه وفق الجداول المرفقة، أما (يستعاض عنها بحيث توحد)، فكيف يستعاض عنها بحيث توحد.

أتمنى أن أجاب على هذا السؤال البسيط إلا إذا كنت أخطىء االلغة العربية.

معالي رئيس المجلس

السيد المقرر.

السيد المقرر

يا سيدي (توحد) بأنها تجمع جميعها وتوضع مع رسم التعرفة الجمركية. (ويستعاض عنها) بأن يلغى اسمها، كانت اسمائها الضريبة الاضافية الموحدة، الامانات الموحدة، الضريبة الاضافية لسنة ١٩٦٩ رسم الايراد. أصبح

اسمها الان رسوم التعرفة الجمركية الموحدة.

معالي رئيس المجلس

معالي وزير المالية

معالي وزير المالية

ما تفضل به معالي أبوعصام صحيح وأعتقد يمكن تدارك النص بتعديله كالآتي:- توحد الرسوم والضرائب الاضافية التي تتحقق على البضائع المستوردة المفروضة بمقتضى أحكام القوانين والانظمة المذكورة في المادة (٨) من هذا القانون وتستوفى مع رسم التعرفة الجمركية كرسم واحد وهي... .

معالي رئيس المجلس

الاستاذ اخوارشيدة.

السيد عبدالله اخوارشيدة

ما أثاره معالي الزميل الحقيقة من ناحية الصياغة اللغوية القانونية هو صحيح ١٠٠٪ لأنه يستعاض معناه استغناء، والاستغناء هنا يجب أن يكون له بديل. وما تفضل به معالي وزير المالية قريب من التصحيح، ولكن نحن هنا أمام لغة قانونية يجب أن تكون واضحة، قال معالي الوزير توحد. هنا نحن في حالة استيفاء وتنظيم الاستيفاء، كيف طريقة الاستيفاء انفرادياً أم نضيفها الى كذا.

لذلك أنا اقترح يوحد استيفاء الرسوم والضرائب الاضافية التي تتحقق على البضائع المستوردة المفروضة بمقتضى أحكام القوانين...وتستوفى مع رسم التعريفة الجمركية. على أساس أننا نضع طريقة استيفاء هنا، نحن لا نحدث ضريبة ولا نلغي ضريبة إنما طريقة استيفاء. وأعتقد هذا ما هدف اليه معالي الزميل عبدالرؤوف الروابدة..وشكراً.

معالي رئيس المجلس

الاستاذ عبدالباقي جمو.

السيد عبدالباقي جمو

الصيغة التي قرأها معالي وزير المالية هي صيغة صحيحة.توحد الرسوم والضرائب الاضافية التي تتحقق على البضائع المستوردة المفروضة بمقتضى أحكام هذا القانون والانظمة المذكورة في المادة (٨) من هذا القانون وتستوفى... .

لأن الاقتراح الأخر الذي أشار اليه سعادة الزميل عبدالله ترد كلمة الاستيفاء مرتين بدون ضرورة.

معالي رئيس المجلس

الاستاذ عبد موسى النهار.

السيد عبد موسى النهار

شكراً معالي الرئيس.

في الواقع لدي استفسار كيف تستوفى تلك الرسوم، هل موظف الجمرك يقوم بجمع هذه الرسوم ويستوفيها دفعة واحدة أم يكون لكل مادة، رقم محدد ضمن جداول ومعايير محددة.

فاذا كان الموضوع هو عبارة عن جمع هذه الرسوم واستيفائها موحدة فنحن فعلاً ما عملنا شيء في القانون: فأريد أن استوضح عن هذه الناحية.

الشيء الثاني إذا كان أحد مكونات هذا الرقم

نقص أو زاد، اختل هذا الرقم، هل الرقم النهائي أيضاً بالتالي يختل وينقص أو يزيد.؟ هذا السوال الذي أريد أن استوضحه.

معالي رئيس المجلس

السيد المقرر

السيد المقرر

ما تفضل به سعادة السيد عبد موسى النهار كيف تستوفى هذه الرسوم، هذه الرسوم هي عبارة عن نسب منوية تستوفى، كل مادة لها نسبة منوية. مثلاً الضريبة الاضافية الموحدة بنسبة٥٪، الامانات الموحدة ١٠٪. هذه النسب تجمع جميعها مع بعض وتضاف الى رسم التعرفة الجمركية وتصبح كنسبة واحدة. مثل بدل ٥٪ و ١٠٪ تصبح مجموعها مثلاً ٥٠٪ وتستوفى عن أي سلعة خاضعة الى هذه النسب الموجودة حالياً.

معالي رئيس المجلس

الاستاذ عبدالرؤوف.

السيد عبدالرؤوف الروابدة

شكراً معالي الرئيس.

بداية معالي وزير المالية حل لي مشكلة اللغة وأنا شاكر له. الامر الثاني (توحد)، اليست مبني للمجهول، من الذي يوحدها وكيف؟

الزميل مقرر اللجنة قال ستجبى ويغير رسم التعرفة، المادة لا تنص كذلك. سيبقى رسم تعرفة وستبقى الرسوم الاضافية لكنها أصبحت رقماً واحداً. لأن من يقرأ المادة (بحيث توحد وتستوفى مع رسم التعرفة الجمركية) إذن نحن عن (مع)، مع يعني زائد.

أنا اقول من يوحدها وكيف توحد؟ بمعنى آخر أن التوحيد صار قراراً إدارياً، يعني دائرة الجمارك ستقول البضاعة الفلانية عليها (٦) و (٣) و (٥) و (١٢) يصيروا (٢٢) إذن التعرفة الجمركية زائد ٢٢٪. هل المقصود قرار إداري لهذا التوحيد أم لا؟. لأن عملية التوحيد لم تتضح لدي هنا في هذه المادة...شكراً.

معالي رئيس المجلس

معالي وزير المالية.

معالي وزير المالية

يا سيدي للأجابة على الاسئلة التي طرحت فيما كيف تجبى وكيف توحد؟. الحقيقة تمت الاجابة على ذلك في المبررات لهذا القانون وخاصة ما ورد في المادة (٩/ب) التي تقول (تستوفى هذه الرسوم والضرائب في بند واحد ووفق جدول واحد مما يؤدي الى اختصار حجم البيان الجمركي وإعتماد موظف واحد للتصنيف والتدقيق بعد ان كان أكثر من موظف يقوم فيها في آن واحد وإختصار عدة خطوات في عملية التخليص. ومعروف أن هذا سيقوم فيه موظف واحد الان بعدما كان يقوم به عدة موظفين ويضاف الى بند التعرفة الجمركية كرقم واحد.

معالي رئيس المجلس

تفضل إقتراح استاذ عبدالرووف.

السيد عبدالرؤوف الروابدة

تجمع الرسوم والضرائب الاضافية التي تتحقق على البضائع المستوردة بمقتضى أحكام القوانين والانظمة كذا وتستوفى كنسب واحدة مع رسم التعرفة الجمركية.

معالي رئيس المجلس

الشيخ عبدالباقي.

السيد عبدالباقي جمو

اولاً إن قلت توحد أو تجمع فهي مبني المجهول، وما يأتي بعد المبني للمجهول نحن نعربه أن نائب فاعل وهو في الحقيقة فاعل مرفوع وهذه قاعدة قد لا يفهمها الكثيرون. ومن الذي يوحد هو المسؤول الذي يجبي، وهذا ليس غريباً في اللغة العربية. لما نقول ضرب زيد لا نسأل من الذي ضربه إنما نعلم أنه ضرب. وهذا التوحيد من صلاحية الجهة الرسمية المكلفة بتحصيل هذه الرسوم. والصيغة كما عدلت هي صيغة صحيحة وبليغة... وشكراً.

معالي رئيس المجلس

دعونا نخرج من هذا، لدينا اقتراحين، اقتراح أن تبدأ المادة ٢/أ بتجمع الرسوم...الخ. والاقتراح الآخر توحد الرسوم ثم تستمر المادة.

السيد عبدالرؤوف الروابدة

لا أنا بدي أبرر رسالتي ما الفرق بين تجمع وتوحد، التوحيد لا يعني بنفس السعر صارت مع بعض واحدة، أنا قصدت تجمع وما فيه زيادة ونقص نتيجة ما قاله زميلي. عملية جمع طبيعية ٥٪ و ٣٪ و ٤٪ و٦٪، التوحيد قد يعني الزيادة وقد يعني النقص أما الجمع ما فيه زيادة ولا نقص.

معالي رئيس المجلس

أطرح الاقتراحات، أطرح بداية اقتراح أن تبدأ المادة ٢/أ بتجمع الرسوم...الخ وتشطب كلمة (توحد) التي في آخر المادة. من مع هذا الاقتراح؟ لم ينجح الاقتراح. الاقتراح الآخر، طبعاً هذا على قرار اللجنة، بأن تبدأ المادة بكلمة توحد وتشطب من آخر المادة نفس الكلمة. من مع الاقتراح؟ برفع الايدي تعد الاصوات.

السيد الامين العام

(٣١) من (٤٩).

معالي رئيس المجلس

ويقر التعديل، المادة ٢/أ ككل؟ موافقة. المادة ٢/ب. كان هناك بعض التعليقات لبعض الزملاء. الاستاذ طلال عبيدات انت أقترحت شيء؟ الاستاذ طلال عبيدات تفضل.

السيد طلال عبيدات

حتى نحافظ على اسعار المواشي في بلدنا وخاصة بعد رفع سعر الاعلاف أقترح أن يستوفى عن كل رأس ضأن مستورد عشرة دنانير، وعن رأس العجل المستورد عشرين دينار حتى يكون هنالك تنافساً مقبولاً بين اللحوم المستوردة واللحوم البلدية..وشكراً

معالي رئيس المجلس

شكراً، الاستاذ منصور بن طريف.

السيد منصور بن طريف

شكراً معالي الرئيس.

دون الحاجة لأن أعيد مضمون المداخلة لكن الاقتراح بأن نستبدل الرقم المطلق بنسبة وأن تكون ١٥٪ من القيمة. ففي هذا مرونة وفيه ايضاً ما يحقق المبدأ الذي تفضل فيه الاخ طلال. بحيث يساعد على التنافس المتوازن للأنتاج المحلي.

معالي رئيس المجلس

١٥٪ للبندين (١) و (٢)؟

السيد منصور بن طريف

نعم يا سيدي.

معالي رئيس المجلس

معالي الدكتور عبدالله النسور.

معالي وزير التعليم العالي

معالي الرئيس الاصل في هذا القانون أنه لا ينظر في النسب، ما عدلنا شيء، نحن نوحد النموذج استجابة لقرارات اللجنة المالية في السنوات الماضية والخلاص من عربشة البيانات الجمركية وتعدد الموظفين وتعدد التواقيع. فهذا هو تنظيمي وليس اقتصادي، ليس مقصود فيه النظر في سلامة النسب والارقام، هذا واحد.

ثانياً:- نقدر كل التقدير الرغبة في حماية المزارع المحلي والمربي المحلي، لكن علينا أن نقدر ايضاً المستهلك. لأنه إذا رفعنا بهذه النسب التي تفضل بها سعادة الزميل عبيدات ماذا يحصل للمستهلك؟ لازم تكون متوازن.

ثالثاً:- يخشى إذا رفعت الارقام بصورة ملفتة ان يتشجع التهريب لأنه دائماً الجمارك المتواضعة المعقولة تجعل التهريب غير مجدي. وكلفة رقابة هذا البند لحالة بكثير تتجاوز المنافع الاقتصادية.

من ناحية النظر في نسبة بدل أرقام مطلقة ساعتها في الجمارك بده يعاين كل خاروف أتي وكل عجل وبده يوزنه وبده يصير سلطة تقدير وهذا يستتبعها إدارة كبيرة وكلفة كبيرة وفساد أيضاً.

فنرجو الابقاء على القانون لأنه نحن نغير فقط النماذج والادارة، لذلك ليس مطروح أعادة النظر في الارقام... وشكراً.

معالي رئيس المجلس

السيد المقرر.

السيد المقرر

ما تفضل به معالي نائب رئيس الوزراء بالنسبة للفقرة (ب)، ورود الفقرتين دينارين وعشرة دنانير نحن لم نورد شيئاً جديداً، الفقرتين كانوا موجودات في القانون السابق وبموجب قضية التوحيد الذي سنقوم فيها في هذا المشروع سنلغي المادة (٣) من قانون الضريبة الاضافية التي تنص صراحة على وجود هذين الرقمين. وإذا ما تم حذف هذه المادة سيتم حذف هذه الرسوم التي كانت مستحقة على المواشي وعلى العجول، فتم ورودها في مشروع القانون حتى لا يتم الغائها. فنحن في هذا القانون لم نعدل ولم

نضع نسب محل أرقام مطلقة ولم نزد ولم ننقص وبقيت الارقام كما هي.

الهدف من القانون كما ذكرنا سابقاً هو توحيد الرسوم والضرائب في مادة واحدة، ولا يوجد هنا أي تعديل بالزيادة أو بالنقصان على هذه المواد الموجودة في مشروع القانون...وشكراً.

معالي رئيس المجلس

شكرا، الاستاذ الزعبي.

السيد فواز الزعبي

شكراً معالي الرئيس.

اؤيد ما ذهب اليه معالي نائب رئيس الوزراء، هناك تصدر موافقات حاليا بتصدير بعض المواشي الى دول مجاورة، ويحصل مثلاً على رخصة تصدير عشرة الاف ويخرج ثلاث أضعاف هذه الكمية، ويستوفى رسوم على العشرة الاف ويخرج عشرين ألف تهريب لأن المعاين الجمركي أو الجهة المسؤولة لا تخرج وتعد هذه المواشي. لذا اؤيد التأكيد على الحكومة والضرب بيد من حديد لكي لا يتلاعبوا بأموال الخزينة.. وشكراً.

معالي رئيس المجلس

الاستاذ عبدالباقي.

السيد عبدالباقي جمو

الذي أردت أن أقوله أن الذي يطلب زيادة الرسوم يحرص على الخزينة، والذي يطالب بتخفيض الرسوم يحرص على أن تكون المصلحة العامة مقدمة على المصلحة الخاصة.

المستوردون عدد محدود من المواطنين، أما الذي تنعكس عليهم هذه الرسوم وهذه الضرائب هو الشعب كله. ولذلك لا أرى أن تزاد هذه الرسوم عن دينارين عن راس الضأن والماعز وعشرة دنانير عن كل رأس من العجول ويبقى كما هو القانون.

معالي رئيس المجلس

إذا لم يكن هنالك إقتراحات جديدة دعونا نطرح اقتراح الاستاذ منصور والاستاذ طلال عبيدات، الاستاذ ابراهيم زيد.

الدكتور ابراهيم زيد الكيلاني

شكراً معالي الرئيس.

الحقيقة بعض الاخوان يخلطوا بين الماعز والعجول المستوردة وهي لها من يأكلها، يعني لما نستورد من استراليا أو غيرها هذه لها من يأكلها، واللحوم البلدية لها من يأكلها، فلا تنافس بين البلدي وبين المستورد. وأي زيادة على المستورد تعني زيادة في السعر على المستهلك، وتعني زيادة في التهريب، وتعني زيادة في اللحوم الفاسدة التي اكتشفها معالي وزير التموين في الزرقاء وغيرها. ولذلك أتصور أن نوافق على المادة كما وردت..وشكراً.

معالي رئيس المجلس

شكراً، لغاية التوضيح أعطي أصحاب الاقتراحات الاستاذ طلال عبيدات ثم الاستاذ منصور.

السيد طلال عبيدات

يا سيدي أنا أعتقد وكل الاخوان يعتقدوا أي قانون يوضع في الدنيا كلها ياخذ بعين الاعتبار حماية المنتج المحلي. أنت الان لما تبيع الخاروف بعد ثلاث أو اربع شهور بخمسين دينار ما جاب أعلاف أمه. أنا لما ألاقي لحم بلدي بدينارين وعشرين قرش اشتريه واضرب السوق المحلي. فلازم يكون القانون لصالح المنتج المحلي.

معالي رئيس المجلس

الأستاذ منصور بن طريف

السيد منصور بن طريف

شكرا معالي الرئيس.

يا سيدي المبلغ الذي ورد الدينارين هو نقلاً عن قانون قديم، وهذا المبلغ محدد منذ فترة طويلة وحتى قبل تخفيض الدينار، ونحن نعلم كيف اختلفت الاسعار بعد انخفاض سعر الدينار.

لذلك حتى من المنطلق المالي البحت ولقيمة الدينار لا بد ن نفكر بمقدار هذه الرسوم إذا كنا ما بدنا نذهب الى مبدأ النسبة.

يا سيدي كما يعلم معالي وزير الزراعة تأتي المواشي ارساليات وأحياناً تصل الى خمسين الف رأس في الارسالية الواحدة. لذلك ما ذكره معالي نائب رئيس الوزراء ليس لموظفي الجمارك أن يقدر كل خاروف أو كل جدي، تأتي فاتورة بقيمة ارسالية كاملة ويأخذ القيمة على هذا الاساس، وحسب التعليمات النافذة ٤٠كيلو معدل وزن الرأس. يعني نحن نقول خمسة قروش، خمسة قروش على المستورد كيف تمكن المنتج المحلي من أن ينافس؟. نحن نقول خلي صاحب الانتاج المحلي ينافس، وأختلف مع جاري وصديقي الكيلاني بأنه يقول من يأكل اللحم البلدي لا يأكل هذا. عندما يكون هناك منافسة وعدم توازن في المنافسة يأكل من المستورد، أما عندما تكون الاسعار ليس بينها فجوة كبيرة يفكر أن يأخذ من الانتاج المحلي.

لذلك أعود وأرجو من المجلس الكريم أن يفكر في النسبة التي اقترحتها وهي لن تزيد كثراً على رقم الدينارين، وهي بالتأكيد أقل من الرقم الذي ذكره أخي طلال، وأرجو من الاخ طلال أن نوحد الاقتراحين باقتراح واحد بأن تكون النسبة ١٥٪.

معالي رئيس المجلس

تفضل استاذ عبدالعزيز.

السيد عبدالعزيز جبر

بسم الله الرحمن الرحيم

الحقيقة المادة التي وضعتها الحكومة فيها رحمة للشعب والنواب بدهم يغلوا على الشعب، هذه اللحوم المستوردة ٩٠٪ من الشعب يأكلها ولا يستطيعوا أن يصلوا الى اللحم البلدي، أيضاً ما عندنا منتجات كثيرة، كلها صدرت الاغنام البلدية. لذلك أنا مع المادة الاصلية وأرجو أن نصوت عليها... وشكراً.

معالي رئيس المجلس

أطرح الاقتراحات إذا سمحتوا، تفضل.

السيد المقرر

مع وجاهة ما تفضل به معالي الاخ منصور بن طريف، هو يتحدث عن قضية تعديل الرسوم المفروضة على المواشي والعجول. أنا يمكن شخصياً مع هذا الاقتراح، لكن أتمنى على زميلي أن يتقدم بمشروع قانون يتقدم به للمجلس ومن ثم يحول الى اللجنة المختصة ليتم تدارسه من قبل الزملاء في اللجنة، ومن ثم يحول الى مجلس النواب بهدف تعديل مشروع القانون في موضوع الرسوم والضرائب المتعلقة في هذا الموضوع.

نحن لا نبحث في موضوع تعديل الرسوم والضرائب، نحن نبحث في عملية توحيد الرسوم والضرائب الموجودة أصلاً ولا يوجد أي تعديل عليها لافي قضية الارقام النسبية ولا الارقام المطلقة.

معالي رئيس المجلس

شكراً، أطرح الاقتراحات للتصويت لنخرج من هذه القضية. هناك رأي بأن تكون ١٥٪ من نسبة القيمة كما اقترح الزميل منصور بن طريف. من مع هذا الاقتراح؟ لم ينجح الاقتراح.

الاقتراح الآخر وهو الذي اقترحه الزميل طلال عبيدات بأن تكون على البند (١) عشرة دنانير وعلى البند (٢) ٢٠ دينار. من مع هذا الاقتراح؟ أيضاً لم ينجح الاقتراح.

قرار اللجنة؟ واضح ويقر قرار اللجنة، المادة ككل؟ موافقة. المادة التي تليها.

السيد المقرر

المادة كما وردت في المشروع

المادة ٣- يجري تحقيق واستيفاء الرسوم والضرائب المنصوص عليها في المادة (٢) من هذا القانون وقيدها ايراداً لحساب الخزينة، ويتم تخصيص جزءا منها سنوياً للبلديات والجامعات الأردنية الرسمية وتوزع عليها بقرار من مجلس الوزراء بناء على تنسيب من وزير المالية.

قرار اللجنة

المادة ٣ موافقة كما وردت في المشروع.

- وهنا ترأس الجلسة سماحة الشيخ عبدالباقي جمو النائب الاول لرئيس مجلس النواب-

سماحة نائب رئيس المجلس

تفضل أبوعصام.

السيد عبدالرؤوف الروابدة

أولاً:- لنرجع الى القانون، هو قانون توحيد الرسوم، وبالتالي لا يجوز فيها أي تغيير، هذه المادة غيرت المبدأ الاساسي في الضرائب والرسوم للبلديات وللجامعات وتركت ذلك الامر بيد الحكومة.

إن موضوع البلديات موضوع خطير وهام، أوضاعها الى خراب، والجامعات مديونيتها تجاوزت حدودها، أن يترك هذا الامر أن يجبي وزير المالية وهو صاحب الحق ودائماً اهتمامه

بصندوق الخزينة، لن يكون اهتمامه بالبلديات والجامعات بنفس القوة ولن يعطيها عزاً.

البلديات تتقاضى رقماً محدداً، والجامعات تتقاض رقماً محدداً، حق الحكومة في التوزيع هو ضمن ذلك الرقم.

يعني الحصيلة إذا جابت (٢٠) مليون للبلديات كيف توزعها؟ إذا جابت للجامعات (٤٠) مليون كيف توزعها؟ بهذا النص أنه بحث الجباية كاملة للخزينة ثم يخرج المال من الخزينة بقرار من مجلس الوزراء، فقد يعطي أقل وقد يعطي أكثر، ولكنني لا أظن أنه يوماً ما سيعطي أكثر.

هذه الضريبة ليست حكومية، عندما فرضت كانت ضريبة للبلديات وضريبة للجامعات، تختلف عن الضريبة الحكومية. لا نريدها أن تؤخذ، أن تبقى حصة الجامعات والبلديات حصة منفصلة تجبيها وزارة المالية/الجمارك، بأسلوب موحد برقم موحد هذا حقها، لكن الحصيلة في صندوق خاص نعرف وارادته ويوزع كاملاً ولا يغمط حق الجامعات ولا حق البلديات.

ولذا أقترح على أخواني النواب، وهم الذين خطبوا جميعاً حول ظروف الجامعات وكثيراً حول ظروف البلديات، أن لا يوافقوا على هذه المادة... شكراً سيدي الرئيس.

سماحة نائب رئيس المجلس

هي مطروحة للنقاش، هناك إقتراح وثني على هذا الاقتراح، هل هناك من يريد أن يتكلم أم نطرح الموضوع للتصويت. تفضل سليمان.

السيد سليمان السعد

شكراً سماحة الرئيس.

بدلاً من أن نشطب هذه المادة، أنا مع الفكرة التي أوردها معالي ابوعصام، نعدلها كما يلي:- بدل من أن نقول (ويتم تخصيص جزء منها سنوياً) نقول ويتم توزيعها سنوياً على البلديات والجامعات الاردنية، ونشطب (بقرار من مجلس الوزراء بناء على تنسيب من وزير المالية). بمعنى أن ما يحصل كله يوزع على الجامعات وعلى البلديات... وشكراً.

سماحة نائب رئيس المجلس

السيد المقرر.

السيد المقرر

شكراً سماحة الرئيس.

يا سيدي نحن في اللجنة وافقنا على هذه المادة كونها تتعلق بموارد اضافية يتم توزيعها على الجامعات وعلى البلديات، ولا تتعلق بالمخصصات الرسمية التي تخصص للجامعات وللبلديات من الحكومة.

وباعتقادي أن توزيعها بقرار من مجلس الوزراء، واليوم كثير من الاخوان تحدثوا عن قضية توزيع البعثات ونطالب باعادتها الى الجامعات وأن لا تترك الى الجامعات. ووجود مجلس الوزراء في هذه القضية أعتقد أنه كذلك يوجد وزير التعليم العالي ووزير البلديات وهما لهم علاقة وصلة وثيقة بالجامعات والبلديات، وأعتقد أنهم سيكونوا حريصين على توزيع هذه

النسبة على الجامعات بنسب عادلة وحسب حاجة الجامعات وحسب مقتضيات الحاجة.

سماحة نائب رئيس المجلس

تفضل.

السيد عبدالرؤوف الروابدة

سعادة المقرر يتكلم عن موضوع غير الذي نتكلم فيه والحقيقة جانبته أحياناً، أولاً لم يعد هناك رسوم للبلديات والجامعات بعد توحيد هذه الرسوم، لأن تلك الرسوم رسوم إضافية ألغيت، هذه ليست إضافة، لقد ألغيت تلك الرسوم.

أنا ما أطالب به سيدي الرئيس أن لا يكون من حق وزارة المالية أن تتدخل بحصة البلديات والجامعات لا من باب ولا من طاقة، هي وظيفتها تحصيل هذه الرسوم، توزيعها أنا أطلب أن يتم من مجلس الوزراء.

ولكن أنا ايضاً أقول المادة تصبح كالتالي:-

ويتم توزيع حصة البلديات والجامعات الأردنية سنوياً بقرار من مجلس الوزراء بناء على تنسيب مجلس التعليم العالي في حالة الجامعات ووزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة في حالة البلديات. هذا هو منطق الامور ولا توزع بتنسيب من وزير المالية. هذا الخطأ الذي نعتقده لأنه ينسب وزير المالية ما كان حصة الخزينة، ما كان حصة البلديات ليس من الخزينة وبالتالي لا دخل له به، وزير الشؤون البلدية والقروية هو المسؤول عن البلديات ومجلس التعليم العالي هو المسؤول عن الجامعات فهو الذي ينسب أسلوب التوزيع. أنا أحب أن اقول لأخواني في الحكومة التي كنت عضواً بها تاخر توزيع حصة الجامعات أحد عشر شهراً لأن وزير المالية ما رضي ينسب، ومجلس التعليم العالي ينسب ذلك وهو مش راضي ينسب. وبقوا يأخذوا قروضاً وياخذوا سلفاً على حساب ذلك، لماذا هذه الامور نأتي ونتدافع عنها فوراً...شكرا سيدي الرئيس.

سماحة نائب رئيس المجلس

الكوفحي.

الدكتور أحمد الكوفحي

شكرا سماحة الرئيس.

الحقيقة الاقتراح الذي تقدم به معالي السيد عبدالرؤوف الروابدة جامع مانع ويحقق المصلحة للطرفين، لأن الاقدر على معرفة مصلحة البلديات في الجهاز التنفيذي هو وزير البلديات، والاقدر على معرفة حاجة الجامعات هو وزير التعليم العالي. ولذلك ينبغي أن يتم التنسيب من وزير التعليم العالي فيما يتعلق بالجامعات ومن وزير الشؤون البلدية والقروية فيما يتعلق بالبلديات... وشكراً.

سماحة نائب رئيس المجلس

السيد المقرر.

السيد المقرر

ما تحدث به معالي أبوعصام قال أنها هي الضرائب الاضافية الوحيدة التي سيتم التوزيع منها على الجامعات. أنا أقول أنها ليست الضرائب الاضافية الوحيدة أو الامانات الموحدة الوحيدة، بل هي الضرائب الاضافية المتعلقة بالمعاملات الجمركية، هنالك ضرائب اضافية تستحق على معاملات العقار، على معاملات كثيرة جداً والامانات والمحاكم، وإنما هذه تتعلق بالضرائب الاضافية والامانات الموحدة المتعلقة بالمعاملات الجمركية فقط.

السيد عبدالرؤوف الروابدة

يا سيدي اللي يحكيه سعادة المقرر ليس هو الصحيح، الـ (٢٪) التي تأخذها البلديات تأخذها مع الرسوم الجمركية، لا نتقاضى على العقار ولا نتقاضى على غيره. واردات البلديات ٢٪ من كل بضاعة مستوردة، بـ ٥٠٪ من غرامات النقل على الطرق، وفلسين عن كل لتر بنزين. هذا هو الذي على الرسم الجمركي يا سعادة الاخ علي.

سماحة نائب رئيس المجلس

أرجو أن لا يتكلم أحد من النواب إلا بأذن لأن هذا يقطع الطريق على الآخرين، ولو اتبعنا النظام لكنا أمرنا بشطب ما قيل بدون إذن. تفضل اخوارشيدة.

السيد عبدالله اخوارشيدة

شكراً سماحة الرئيس.

ارجو أن ابين للزملاء أن التحفظ الذي أبداه معالي الزميل عبدالرووف أنا أوافقه عليه، ولكن اقول الولاية العامة حسب الدستور في المادة (١١٤) هي لمجلس الوزراء، بموافقة الملك يضع أنظمة يراقب فيها تخصيص الاموال وإنفاقها وتنظيمها.

لذلك الشكوى التي يبديها الزميل تختص بأنه هل وزير المالية لديه الرغبة أو مزاجية، اي وزير ولا نقصد معالي الوزير الحالي، بأنه قد يجد أنه من مصلحة الخزينة أن يخصص جزءاً يسيراً لبلديات وهي مناطق حكم محلي وبحاجة وهي مرهقة بالديون، وكذلك الامر الجامعات الان مدينة وتكلف كثيراً والرسوم مرتفعة. لذلك أنا مع الاقتراح سيما وان القانون أحال هذا الموضوع الى مجلس الوزراء في المادة (٧) بان يصدر-أنظمة لتطبيقه. أنا مع إضافة يوزع بقرار من مجلس الوزراء بناء على تنسيب الوزارات المختصة، ليس وزير المالية لحاله. قد يطلب غداً وزير التربية والتعليم يطلب تخصيص كذا ووزير التعليم العالي يطلب للجامعات كذا. فلذلك الجهات المختصة وقرار الولاية لمجلس الوزراء يتخذ ما يشاء، يضع النسبة التي يراها...وشكراً.

سماحة نائب رئيس المجلس

تفضل طلال.

السيد طلال عبيدات

طالما هناك خلاف في الرأي بين مقرر اللجنة وبين السيد أبوعصام، أرجو أن نسال مدير الجمرك لأنه موجود بيننا حتى نخرج بنتيجة أنه هل هذه الاضافات بالنسبة لرسوم الجامعات ورسوم الجامعات ستوحد أم لا.

سماحة نائب رئيس المجلس

معالي أبوزهير.

معالي وزير التعليم العالي

سيدي المبدأ في هذا القانون نستذكره، أحب أن نستذكر المبدأ الذي أحاط بهذا القانون وهو لا

زيادة في الضرائب ولا تغيير في جوهرها ولا في توزيعها، لا يوجد أي اتجاه لدى الحكومة ولا المجلس ولا اللجنة المالية. وليس المقصود أن وزير المالية يخفض حصص الجامعات، ولا المقصود أن يخفض حصص البلديات. وهذا الذي أقوله هو جزء من نقاش هذا المجلس لهذه القضية سيرجع اليه لدى الاختلاف.

ولذلك هذه اللغة المكتوبة هنا يجب أن لا تؤثر على حصص الجامعات ولا البلديات.

الآن موضوع استعادة النسب التي هي ٢٪ للبلديات و ٤٪ سوف يكون متعذر التطبيق في القانون هكذا.

ولذلك الجزء الذي جاء على لسان الزميلين الآخرين اقترح بأن يكون بتنسيب مشترك من وزير البلديات ووزير المالية، الاثنين، في حالة البلديات، ووزير التعليم العالي ووزير المالية في حالة الجامعات، وأنا أفضل حقيقة مجلس التعليم العالي وليس شخص الوزير لأن الوزير ليس رئيس الجامعات، الوزير هو رئيس المجلس، وبالتالي اويد هذا النص كما تفضل به معالي الزميل عبدالرؤوف وثنى عليه سعادة الزميل عبدالله اخو ارشيدة وآخرون. اي أن يذكر التنسيب المشترك من الجهات التي ذكرتها، يعني وزير البلديات والمالية في حالة ومجلس التعليم العالي وليس الوزير ووزير المالية في الحالة الثانية... وشكراً.

سماحة نائب رئيس المجلس

الاخ هاني المصالحة

السيد هاني المصالحة

شكراً سماحة الرئيس.

الاقتراح الذي أريد أن أشير له ممكن يختصر جميع الاجراءات، وإقتراحي أن يكون التوزيع بموجب نظام يقرره مجلس الوزراء. وبالتالي النظام يكون قد صدر، أو مجلس الوزراء يصدر النظام، وبالتالي يكون قطعاً لأي التباس أو تخوف من قبل النواب...وشكراً.

سماحة نائب رئيس المجلس

شكراً، الدكتور ابراهيم زيد .

الدكتور ابراهيم زيد الكيلاني

بسم الله الرحمن الرحيم

انا اؤيد إقتراح معالي ابوزهير وأرى أن نختصر الحديث ونصوت عليه وننهي النقاش.. وشكراً.

سماحة نائب رئيس المجلس

نقطة نظام أبا عصام.

السيد عبدالرؤوف الروابدة

إذا دفع أحد بالتأجيل يقدم هذا الامر، أنا أعتقد أن هذا الامر خطير، وزير الشؤون البلدية والقروية ليس حاضراً، وأن نستشير حوله ويؤجل البحث في هذه المادة الى جلسة قادمة لأننا نغير قاعدة بهذا القانون. نحن قلنا هذا قانون توحيد وليس تغيير، هذا القانون غير، كانت هناك واردات تأتي للبلديات والجامعات أصبحت للخزينة، هذا القانون غير ونحن قلنا لا نريد أن نغير، إذن هذا القانون خالف القاعدة الاساسية. أطلب وأرجو تأجيل إقرار هذه المادة للجلسة القادمة... شكراً سيدي الرئيس.

سماحة نائب رئيس المجلس

ابوزهير.

معالي وزير التعليم العالي

سماحة الرئيس الحق لكم في طرح التأجيل أو صرف الجلسة أو فضها، بموجب النظام الداخلي هذا حقك، اما أن يحتج بان معالي وزير البلديات غير موجود مما يقتضي ايقاف النقاش الحقيقة هذه بادرة غير واردة لأنه نحن نمثل وزير البلديات هنا، وهذا القرار هو قرار مجلس الوزراء، وهو قرار مجلس تنمية وهو صادر بالاجماع في مجلس الوزراء. فمجلس الوزراء موحد لدى اقتراحه هذا القانون وموحد لدى قبوله بالتعديل الذي تفضل به معالي أخونا الكبير والمحترم عبدالرؤوف الروابدة. فلا يوجد اشكال، نحن نوافق على هذا التعديل بأن يكون تنسيب مشترك من الجهتين اللتين تديران مرفقي البلديات والتعليم العالي.

أما إذا كان أراد معالي الزميل أن يضع النسب هنا في القانون فهذا عودة عن هذه العملية الاصلاحية، ولا يوجد مبرر لتخوفه من أن يغمط حق الجامعات أو البلديات لأنه نحن ندير تلك الاجهزة... وشكراً.

سماحة نائب رئيس المجلس

هل تعتقد يا ابا عصام أن وزير البلديات إذا وجد يتغير شيء؟ لا يتغير أي شيء لأن وزير البلديات وزير في الحكومة ووافق على هذا القانون. ولذلك تأجيل النظر اعتقد أنه تعطيل لاطائل تحته.

السيد عبدالرؤوف الروابدة

لا أعتقد أن لك الحق بالاجابة عني.

سماحة نائب رئيس المجلس

لم أجب عنك.

السيد عبدالرؤوف الروابدة

أجبت، قلت إذا تعتقد أنه يغير لا يغير.

سماحة نائب رئيس المجلس

طيب جاوب أنت.

السيد عبدالرؤوف الروابدة

يمكن يغير رايه إذا عرف انني صيحت على البلديات وأنا أتمنى أن يغير رأيه.

إذا سمحت سماحة الرئيس معالي وزير التعليم العالي لم يجب على النقطة التي أثرتها هذا قانون توحيد رسوم حكومية، هذا قانون واسمحوا لي أن استعمل تعبير سلب رسوماً ليست للحكومة، اسمها رسوم بلديات ورسوم جامعات، سلبها وأدخلها الخزينة. هذا قانون خالف مبداه وهو توحيد رسوم حكومة،كيف توحد رسوم حكومة بان نسلب حق البلديات والجامعات وتدخله الخزينة ثم تخرجه بمزاجك.

الاصل أن السلطة التشريعية عندما قبلت ان تفرض هذا الرسم لم تفرضه للحكومة، فرضته للجامعات والبلديات.

الحكومة في مشروعها لم توحد الرسوم، سلبت حق البلديات والجامعات واعطته للخزينة وقالت بعدين أنا أكرم عليكم مثل ما بدي.

فانا خلافي الاساس ما يصير التنسيب هو

نقطتي الرئيسية، أنا ليست نقطتي الرئيسية. على فكرة ليس أسمها رسوماً حكومية، هذه رسوم بادية ورسوم جامعية كيف سلبت وغير مجالها؟..شكراً سيدي الرئيس.

سماحة نائب رئيس المجلس

في الواقع لا يجوز أن يتكلم نائب في موضوع واحد أكثر من ثلاث مرات، فلذلك نطرح هذه الاقتراحات للتصويت وننتهي من هذه المادة. أما أن يبقى الكلام سجالاً بين الحكومة والمجلس ويتعدى حدوده هذا مضيعة للوقت. لذلك أرجو أن يوافق المجلس على طرح الاقتراحات. من يثني؟ عد الاصوات.

السيد الامين العام

(٩) من (٤٢).

سماحة نائب رئيس المجلس

(٩) من (٤٢) ولم ينجح الاقتراح. اذا سمحت أبوعصام لا يجوز أن تخرج بدون إذن ويسجل عليك مخالفة. أي نائب لا يحترم المجلس ونظام المجلس يجب أن يوجه اليه اللوم والتنبيه على أن لا يستهزيء بالمجلس، الخروج بدون إذن معناه أنه لا يحترم النظام. لا يجوز لأحد أن يخرج بدون إذن ولا يجوز أن يخرج لتعطيل النصاب، نحن هنا في عمل. تفضل دكتور الكوفحي.

الدكتور أحمد الكوفحي

بسم الله الرحمن الرحيم

الحقيقة بعد عبارة (ايراداً لحساب الخزينة) باستثناء مخصصات الجامعات والبلديات فتودع في حساب خاص لكل منهما، فتكون العبارة مستوفية ويبقى الامر على ما هو عليه.

سماحة نائب رئيس المجلس

أرجو كل من يقترح صيغة أن يكتب هذه الصيغة ويرسلها هنا حتى نطرح الاقتراحات كلها للتصويت. تفضل وزير المالية.

معالي وزير المالية

شكراً سيدي الرئيس.

الحقيقة ما ذكر عن أن هذه المادة تتعارض مع الروح الاساسية لهذا القانون، ما ورد في هذه المادة لا يتعارض على الاطلاق مع روح هذا القانون في أن وجد لتوحيد الرسوم. ووضعها بهذه الطريقة ليس تهرباً من مسؤولياتنا في أن الجامعات والبلديات تأخذ نصيبها، لكن وضع النسب يتعارض مع التوحيد، لأنه ابتداءاً من تطبيق هذا القانون سيصبح رسم التعرفة الجمركية والرسوم والضرائب الاخرى بنداً واحداً مما يصعب معه فصل أي بند من بنوده، وبالتالي يصعب تحديد نسبة أو الحديث عن نسبة.

لذلك يأتي قرار مجلس الوزراء بناء على التنسيب، ما اقترح بتنسيب مشترك أعتقد أنه يضع الامور في نصابها ويطمئن الاخوان بأن نصيب هذه الجامعات والبلديات سيأخذها مجلس الوزراء بعين الاعتبار بناءً على التنسيب المشترك كما أورد معالي أبوزهير. أما وضع أي نسبة معينة يتعارض مع التوحيد أصلاً لأنه

سيصبح رسم التعرفة والرسوم الاخرى بنداً واحداً لا نعرف غيره...شكراً سيدي.

سماحة نائب رئيس المجلس

تفضل اخوارشيدة.

السيد عبدالله اخوارشيدة

شكراً سماحة الرئيس.

الحقيقة ما تفضل به معالي وزير المالية هو ما كنت أود أن أقوله، لا أجد إستلاب لأية حقوق في هذا القانون. نحن كل ما عملناه في هذا القانون بأننا وحدنا استيفاء هذه الرسوم بقائمة واحدة وبموظف واحد، لم يعتدي القانون على أي حق. إنما التذمر الذي أبداه الزميل، وأنا أيدته، ووضحه معالي نائب رئيس الوزراء هو الحق الصحيح. مادام نحن نحرص على حقوق البلديات والجامعات وحاجتها وهي مرافق هامة جداً فلذلك ما قدمه معالي أبوزهير هو الصحيح، وأرجوك أن تصوت ولا داعي لفتح النقاش ما دام سقط الاقتراح بتأجيل الموضوع الى جلسة قادمة... وشكراً.

سماحة نائب رئيس المجلس

اكتبوا إقتراحاتكم إذا سمحتم حتى نصوت عليها. تفضل ولو أننا نخالف النظام.

معالي وزير التعليم العالي

أنت لم تخالف النظام، من غير شر يا سيدي، الاقتراح هو التنسيب المشترك من معالي وزير المالية ووزير البلديات في حالة البلديات، ومعالي وزير المالية ورئيس مجلس التعليم العالي بصفته تلك في الحالة الثانية.

سماحة نائب رئيس المجلس

تفضل.

السيد عبدالرحيم العكور

لماذا لا يبقى في حالة التنفيذ فعلاً وزير البلديات للبلدية ومجلس التعليم العالي؟ لا أدري لمذا نشرك وزير المالية؟، هذا مع العلم أن الجامعات الان تعاني معاناة صعبة مع ان لها نص، ما فيه رئيس جامعة إلا ويقول وزير المالية يعطيني سلفة وكل السنة يظل يمدد لي في السلف.

يعني نحن نريد ان تأخذ حصتها الجامعات مباشرة دون الرجوع الى وزير المالية ولا تخضع لأدارة وزير المالية. أنا لا أدري ما هي الفلسفة أنه لازم وزير المالية هو الذي يعطي الجامعات، تحت أي حق لا أدري؟؟؟

سماحة نائب رئيس المجلس

في الواقع نحن لسنا في صدد نزع صلاحيات وتغيير هذه الصلاحيات بالنسبة لوزير المالية، نحن يهمنا أن تصل هذه المخصصات للبلديات وللجامعات، واي نص يضمن هذا الوصول فعلينا أن نقره وننتهي من هذا الموضوع. تفضل.

السيد المقرر

شكراً سماحة الرئيس.

يا سيدي ما يتعلق بهذه المادة بكل إختصار أن البلديات والجامعات كانت تتقاضى بعضا من هذه الرسوم والضرائب الموجودة في هذه المادة. وكانت هنالك نسب محددة تتقاضى الجامعات

الاردنية بنسب معينة من بعض هذه الرسوم. عندما تم تجميع هذه الرسوم وتوحيدها في ضريبة واحدة وفي رسم واحد أصبح اسمها رسم التعرفة الجمركية وتم إدخال هذا الرسم مجتمعاً بمجمله ضمن ايرادات الخزينة، أصبح لزاماً أن يكون هنالك تنسيب من وزير المالية كونه هو الشخص المعني بالتنسيب بالصرف من ايرادات الدولة لأن هذه الايرادات غير مخصصة بفصل ومادة لوزارة معينة حتى يكون الوزير المعني هو المسؤول عن الصرف منها. فلو كانت هذه الايرادات مخصصة مثلا لوزارة البلديات في فصل ومادة وزارة البلديات فسيكون وزير البلديات هو المسؤول عن الصرف، ولكن كون هذه المبالغ سترد الى كايراد عام فلا يمكن الصرف منها إلا بموافقة وزير المالية. وأعتقد أن قانون الموازنة الذي سيتم طرحه على المجلس تطرق الى بعض هذه المواد الموجودة في القانون... شكراً سماحة الرئيس.

سماحة نائب رئيس المجلس

السيد فواز.

السيد فواز الزعبي

شكراً سماحة الرئيس.

ما قاله الزميل العكور صحيح، زرت رئيس جامعة العلوم والتكنولوجيا قبل اسبوعين وأخبرني بأن وزارة المالية قامت بتعطيل كل ما يلزم من إجراءات في جامعة العلوم والتكنولوجيا. أقترح عند استيفاء أي مبلغ لأي جهة أن يرسل فوراً أو يوضع في حساب الجهة المعنية... وشكراً.

سماحة نائب رئيس المجلس

تفضل أبوزهير.

معالي وزير التعليم العالي

يعني لا يوجد صحة للقول بأن وزير المالية عطل شأن من شؤون الجامعات، ولا وارد، ولا يوجد دولة في العالم يصير التنسيب من الوزراء كل واحد ينسب لقطاعه بدون تنسيب مشترك مع وزير المالية. كلما حافظنا على الضبط والربط كلما كان أصح وفيه حفاظ على مال الخزينة، وزير المالية هو جزء لا يتجزأ من قرار أي حكومة في الدنيا. ولذلك أرجو الرئاسة الجليلة أن تطرح للتصويت التعديل الذي تقدم به معالي الزميل الغائب الحاضر اللي روحه ترفرف فوق هذه القاعة، عبدالرؤوف وهو بأن يكون التنسيب مشترك. ونحن نؤيده وما فيه مشكلة، فالرجاء طرحه للتصويت.

سماحة نائب رئيس المجلس

في الواقع كل نائب له حق أن يقترح وأن يناقش وأن يبدي رايه والكلمة الأخيرة لمجلس النواب عند التصويت. ولذلك هنالك إقتراحات، إقتراح من الشيخ سليمان السعد (أقترح شطب عبرة تخصيص) وهو كتب كما هو في القانون وفيه خطأ والكوفحي صحح. (تخصيص جزء منها) وإستبدالها بعبارة وتوزيعها، وحذف اللام في (للبلديات) وشطب عبارة (وتوزع عليها).

فتصبح المادة ويتم توزيعها سنوياً على البلديات والجامعات الاردنية الرسمية بقرار من مجلس الوزراء، وبقية الصيغة كما هي. من يثني على هذا الاقتراح؟. من يوافق على هذا التعديل؟ لم ينجح.

إقتراح ثاني من فضيلة الدكتور الكوفحي (تشطب عبارة ويتم تخصيص جزء منها سنوياً للبلديات والجامعات الاردنية الرسمية) ويستعاض عنها بالنص التالي...

أصوات

يا سيدي فقد النصاب.

سماحة نائب رئيس المجلس

سأقرأ الاقتراح، القراءة تجوز أما التصويت لا يجوز، ناقصنا عضو. يا إخوان نحن نسجل على الشعب أننا نمثلهم ونضيع الوقت بدون فائدة. لماذا العجلة؟ انتظروا دقيقة.

الان النصاب موجود، الحمد لله الذي أتم نصابنا بفواز.

الاقتراح الاول صوت عليه ولم ينجح، إقتراح فضيلة الدكتور الكوفحي (تشطب عبارة ويتم تخصيص جزء منها سنوياً للبلديات والجامعات الاردنية الرسمية ويستعاض عنها بالنص التالي باستثناء المخصصات السنوية للبلديات والجامعات الاردنية الرسمية فتودع في حساب خاص لكل منهما). وتبقى العبارة التي بعدها.

من يثني على هذا الاقتراح؟ ثني عليه. من يوافق على هذه الصيغة المقترحة؟ لم ينجح. الان نطرح المادة كما وردت في المشروع.

أصوات

إقتراح الدكتور عبدالله.

سماحة نائب رئيس المجلس

أنت طلبت منكم ترسلوا اقتراحاتكم، تفضل.

معالي وزير التعليم العالي

يا سيدي الاقتراح بتنسيب مشترك من معالي وزير البلديات ووزير المالية في حالة البلديات، ووزير المالية ورئيس مجلس التعليم العالي في حالة الجامعة...وشكراً.

سماحة نائب رئيس المجلس

من يوافق على هذا الاقتراح؟ موافقة. تفضل.

معالي وزير العدل

وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة، تصحيح اللغة.

سماحة نائب رئيس المجلس

المبدأ أقر والصيغة تتولاها اللجنة واقرر رفع الجلسة.

– انتهت الجلسة –

د. محمد المصالحة
أمين عام مجلس النواب

سماحة الشيخ عبدالباقي جمو
نائب رئيس مجلس النواب